السلطة الوطنية الفلسطينية

الوقائع الفلسطينية

الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية الفلسطينية

تصدر عن

ديوان الفتوى والتشريع بوزارة العدل

العدد التاسع والعشرون ٤ ربيع ثاني ١٤٢٠هـ ١٧يوليه ١٩٩٩م

المراسلات: وزارة العدل - ديوان الفتوى والتشريع

غزة - تليفون: ٢٨٢٩١١٨-٠٧ فاكس: ٢٨٦٧١٠٩-٠٧

بسم الله الرحمن الرحيم

مسلسل	المحتويات	صفحة رقم
١-	تصويب	٥
٢-	قانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ بشان الأحوال المدنية.	٦
٣-	قرار مجلس الوزراء رقم (١) لسنة ١٩٩٩ بشان رسوم فحص وتحليل ودمغ المعادن الثمينة والتراخيص المتعلقة بها.	٢٧
٤-	قرار مجلس الوزراء رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ بشان استملاك اراض للمنفعة العامة.	٣٣
٥-	قرار مجلس الوزراء رقم (٣) لسنة ١٩٩٩ بشان تحديد وزارة التموين كجهة مختصة في القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٨.	٣٦
٦-	قرار رقم (٥٢) لسنة ١٩٩٨ بشان تعيين السيد/ محمد يوسف ابو جراد.	٣٨
٧-	قرار رقم (٥٣) لسنة ١٩٩٨ بشان تعيين السيد/ هشام محمود كحيل.	٣٩
٨-	قرار رقم (٥٤) لسنة ١٩٩٨ بشان تعيين السيد/ زياد عبد الرحمن جويلس.	٤٠
٩-	قرار رقم (٥٥) لسنة ١٩٩٨ بشان تعيين السيد/ يونس نمر الخطيب.	٤١
١٠-	قرار رقم (٥٦) لسنة ١٩٩٨ بشان تعيين السيدة/ هدلا صبحي الأيوبي.	٤٢
١١-	قرار رقم (٥٧) لسنة ١٩٩٨ بشان تعيين السيد/ محمد درويش العلمي.	٤٣
١٢-	قرار رقم (٥٨) لسنة ١٩٩٨ بشان تعيين السيد/ حكمت عزت العجوري.	٤٤
١٣-	قرار رقم (٥٩) لسنة ١٩٩٨ بشان تعيين السيدة/ رحاب العيساوي.	٤٥

مسلسل	المحتويـــات	صفحة رقم
١٤-	قرار رقم (٦٠) لسنة ١٩٩٨ بشأن تعيين السيد/ وائل أمين القاضي.	٤٦
١٥-	قرار رقم (٦) لسنة ١٩٩٩ بشأن ادارة مطار غزة الدولي.	٤٧
١٦-	قرار رقم (٧) لسنة ١٩٩٩ بشأن تعيين السيد/ السيد حسين بركة.	٥٠
١٧-	قرار رقم (٨) لسنة ١٩٩٩ بشأن تعيين السيدة/ لطفية ابراهيم الحواري.	٥١
١٨-	قرار رقم (٩) لسنة ١٩٩٩ بشأن إستملاك أراض للمنفعة العامة.	٥٢
١٩-	قرار رقم (١٠) لسنة ١٩٩٩ بشأن رسوم دمغ الأوزان والمقاييس والمكاييل والموازين.	٥٦
٢٠-	قرارات اللجنة المركية للتنظيم وبناء المدن غزة - الضفة.	٦٠
٢١-	كشوفات تصحيح أسماء في سجلات المواليد.	١٦٤
٢٢-	إعلانات صادرة عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون بشأن تصفية جمعيات تعاونية.	٢٦٠

تصويـــــب

ورد خطأ مطبعي في الإعلان الصادر عن وزارة العمل – الإدارة العامة للتعاون في الإعلان الوارد في العدد ٢٨ من الوقائع الفلسطينية التالية:

١– الجمعية التعاونية الزراعية لمنطقة جباليا

الصواب هو:

الجمعية التعاونية الزراعية لمنطقة جباليا البلد م.م

٢– الجمعية التعاونية المنزلية لقرية محلة الرمال م.م

الصواب هو:

الجمعية التعاونية المنزلية لمحلة الرمال م.م

٣– جمعية الأسرة الإستهلاكية م.م

الصواب هو:

جمعية الأسرة التعاونية الاستهلاكية م.م

٤– جمعية دير البلح الزراعية التعاونية م.م ورد في البند (٤) من الإعلان رقم ٥٣

والصواب هو:

٤– ٥٢

قانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩م

بشـــأن الأحـــوال المدنيـــة

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على قانون الصحة العامة رقم ٤٠ لسنة ١٩٤٠م وتعديلاته،

وقانون تغيير الأسماء رقم ١١ لسنة ١٩٦٢ المعمول بهما في محافظات غزة،

وعلى قانون الأحوال المدنية رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦م المعمول به في محافظات الضفة الغربية،

وعلى مشروع القانون المقدم من مجلس الوزراء،

وبعد موافقة المجلس التشريعي،

أصدرنا القانون التالي:-

الفصل الأول
تعاريف وأحكام عامة
مادة (١)

في تطبيق أحكام هذا القانون يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الـــــــوزارة: وزارة الداخلية.

الـــــوزيـــــر: وزير الداخلية.

المـــديـــريـــة: مديرية الأحوال المدنية.

المـدير الـعـــام: مدير عام مديرية الأحوال المدنية.

الـــــدائـــــرة: دائرة الأحوال المدنية في كل محافظة فلسطينية.

المـــــديـــــر: مدير الدائرة.

الأحـوال المدنيـة: ما يتضمنه القيد المسجل وفق أحكام هذا القانون والقرارات الصادرة بمقتضاه من الصفات الطبيعية والشخصية والعائلية التي تميز الشخص عن غيره.

السـجـل المدنـي: السجل الورقي و/أو الآلي و/أو المخزون على الحاسب الآلي ومحتوياته سواء إلكترونية أو مغناطيسية أو بأية وسيلة أخرى ويتضمن وقائع الأحوال المدنية لكل فلسطيني استناداً الى الوثائق الثبوتية ويعتبر السجل الورقي هو السجل الأساس للأحوال المدنية.

رئـيـس قـسـم السـجـل المدنـي: رئيس قسم السجل المدني في المديرية وفي كل دائرة من الدوائر التابعة لها.

سـجـل الـوقـائـع: السجل الذي يتضمن تفاصيل وقائع الأحوال المدنية.

الـــبـــــلاغ: الطلب الذي يحرره المكلف بالتبليغ عند حدوث واقعة أحوال مدنية.

الـواقـعـة: كل حالة مدنية من ولادة أو زواج أو طلاق أو وفاة وما يتفرع عنها وما أوجب القانون قيده في سجل الوقائع.

الـبـيـان: ما يحرره قسم السجل المدني ويتعلق بالواقعة نقلا عن سجل الوقائع ليرسل الى سجل مدني آخر.

الـوثـيـقـة: كل مستند يثبت صحة أي طلب من الطلبات المتعلقة بالأحوال المدنية.

الـشـهـادة: شهادة تعطى عن قيود الأحوال المدنية من واقع السجلات.

بطاقة الهوية: وثيقة قانونية للتعريف بصاحبها تصدرها المديرية.

المستخرج: صورة رسمية عن القيود المدونة في السجلات الرسمية.

مادة (٢)

تنشأ بمقتضى هذا القانون مديرية تسمى "مديرية الأحوال المدنية" يناط بها تنفيذ أحكامه وتكون إحدى مديريات الوزارة.

مادة (٣)

يرأس المديرية مدير عام يعين بقرار من رئيس السلطة الوطنية بناء على تنسيب من مجلس الوزراء ويتولى المدير العام الإشراف العام ومتابعة أعمال المديرية وموظفيها والدوائر التابعة لها في حدود اختصاصاته وبما لا يتعارض مع أحكام هذا القانون.

مادة (٤)

١- يحدد الوزير بناء على اقتراح المدير العام أقسام المديرية واختصاص كل منها.
٢- يفتح في كل محافظة من محافظات فلسطين دائرة تتبع المديرية، ويجوز للوزير فتح دوائر أخرى إذا دعت الضرورة.
٣- يتولى مدير الدائرة الإشراف على العمل وتنفيذه في حدود اختصاصاته بما يتفق مع أحكام هذا القانون.

مادة (٥)

بما لا يتعارض مع أحكام القانون تختص كل دائرة بما يلي:
١- تسجيل وقيد وقائع الأحوال المدنية للفلسطينيين من ولادة أو زواج أو طلاق أو وفاة أو إقامة وإصدار شهادات ومستخرجات القيد المتعلقة بها وبطاقات الهوية.
٢- قيد وقائع الميلاد والزواج والطلاق والوفاة للأجانب وإصدار الشهادات والمستخرجات المتعلقة بها في سجل خاص.

مادة (٦)

أ- يعد في المديرية وفي كل دائرة السجلات التالية:-
١- السجل المدني.
٢- سجل لقيد كل واقعة من وقائع الأحوال المدنية المبينة في المادة (٥) من هذا القانون.

٣- أي سجل يقرره الوزير.

ب- لا يجوز إجراء شطب أو كشط أوتحريف أو تغيير أو تبديل إو إتلاف على السجلات المنصوص عليها في الفقرة (أ) إلا وفق أحكام هذا القانون.

مادة (٧)

١- تحدد السجلات والشهادات وجميع الوثائق الخطية المنصوص عليها في هذا القانون وتعين نماذجها وأشكالها ومحتوياتها بقرار من الوزير.

٢- تعطى الشهادات والمستخرجات والوثائق المتعلقة بمن يطلبها أو بأصوله أو بفروعه أو بزوجه لقاء رسم يحدد بنظام خلال فترة زمنية يحددها النظام.

مادة (٨)

تحتفظ كل ممثلية فلسطينية في الخارج بدفتر لقيد البلاغات عن وقائع الأحوال المدنية للفلسطينيين وطلبات الحصول على الشهادات المتعلقة بها، وعلى الممثلية إرسال البلاغات إلى المديرية لقيدها وإصدار الشهادات اللازمة.

مادة (٩)

بما لا يتعارض مع أحكام القانون يعتبر كل قيد لواقعة أحوال مدنية حدثت لأي فلسطيني في دولة أجنبية صحيحا إذا تم وفقاً لقوانين هذه الدولة، وعلى الفلسطيني الموجود في الخارج أن يبلغ الممثلية الفلسطينية أو المديرية في حالة عدم وجود ممثلية عن كل واقعة في المواعيد المحددة وطبقاً للإجراءات المنصوص عليها في هذا القانون أو القرارات الصادرة تنفيذاً له ويجوز التبليغ بطريق

البريد المسجل إذا لم يكن هناك ممثلية في البلد التي يقيم فيها المبلغ.

مادة (١٠)

١- تعتبر محتويات سجلات الأحوال المدنية سرية ولا يجوز الإطلاع عليها لغير صاحب العلاقة إلا بموجب حكم قضائي ويكون الإطلاع في المكان المحفوظ به السجلات.

٢- لا يجوز نقل سجلات الأحوال المدنية من المديرية أو الدوائر التابعة لها.

مادة (١١)

في حالة فقد أو تلف أي سجل من سجلات الأحوال المدنية كلياً أو جزئياً تقوم المديرية بعد موافقة الوزير بتجديد السجل المفقود أو التالف بناء على أصول الوثائق والمستندات المحفوظة بها فإذا لم توجد هذه الأصول فعلى المديرية أن تلجأ إلى استصدار حكم من المحكمة المختصة لإعادة تسجيلها.

مادة (١٢)

تعتبر السجلات بما تحتويه من بيانات وشهادات ومستخرجات حجة بصحتها ما لم يثبت عكسها أو بطلانها أو تزويرها بحكم قضائي.

مادة (١٣)

لا يجوز لأي موظف من موظفي المديرية والدوائر التابعة لها أن يسجل أية واقعة تتعلق به أو بزوجه أو بأقاربه أو بأصهاره حتى الدرجة الرابعة، وفي هذه الحالة يقوم الرئيس المباشر أو أحد الموظفين بتسجيل الواقعة.

مادة (١٤)

على موظفي السجل المدني تلقي البلاغات وإجراء القيد بالسجلات عقب تلقيها مباشرة وعليهم تسجيل كل واقعة قيدت في سجلات الوقائع أو تلقوا بيانا عنها في السجل المدني خلال ثلاثة أيام من تاريخ تلقيها أو من تاريخ وصول البيان الخاص بها وإرسال بيان الى الدائرة المختصة خلال المدة ذاتها بالوقائع التي قيدت بسجلاتهم إذا كان تسجيلها في السجل المدني ليس من اختصاصهم.

مادة (١٥)

إذا رفض مدير أية دائرة تسجيل أية واقعة فعليه أن يرفع الأمر الى المديرية بمذكرة مسببة خلال سبعة أيام وعلى المديرية أن تبدي رأيها بقرار يخطر به صاحب الشأن بعلم الوصول خلال مدة أقصاها ثلاثون يوماً من تاريخ تقديم الطلب للدائرة فإذا كان القرار بالرفض يحق لصاحب الشأن أن يطعن فيه أمام الجهات القضائية المختصة.

الفصل الثاني

المواليد

مادة (١٦)

يجب التبليغ عن الولادة الى الدائرة أو الممثلية الفلسطينية في الجهة التي حدثت فيها الولادة خلال عشرة أيام من تاريخ حدوثها على أن يكون البلاغ مصحوباً بالمستندات الثبوتية.

مادة (١٧)

١- الأشخاص المكلفون بالتبليغ عن الولادة هم:-

أ- أحد والدي المولود شرط إثبات شرعية الزواج.

ب- من حضر الولادة من الأقارب البالغين حتى الدرجة الرابعة للمولود.

ج- مديرو المستشفيات ودور الولادة والرعاية الاجتماعية والسجون والقابلة القانونية.

٢- لا يقبل التبليغ من غير المكلفين به ولا تقع مسؤولية التبليغ على أحد من الفئات المذكورة في الفقرة (١) إلا في حالة عدم وجود أحد من الفئات التي تسبقها في الترتيب.

مادة (١٨)

١- يجب أن يشمل البلاغ البيانات الآتية:-

أ- ساعة ويوم وتاريخ ومكان الولادة.

ب- جنس المولود واسمه.

ج- اسمي الوالدين رباعيا ولقبهما وجنسيتهما وديانتهما ومهنتهما ومحل إقامتهما ومكان قيدهما وأرقام بطاقتي هوياتهما إذا كان معلوما للمبلغ.

د- اسم المبلغ ولقبه وسنه وجنسيته ومهنته وصفته ومحل إقامته ورقم بطاقة هويته.

٢- في حالة ولادة توأمين أو أكثر يعد لكل منهما بلاغ على حدة يذكر فيه ساعة الولادة.

مادة (١٩)

عقب قيد الواقعة في السجل تحرر شهادة ميلاد وفقاً للنموذج المقرر وتسلم إلى أحد والدي المولود أو الشخص الذي قام بالتبليغ ويجوز إرسال الشهادة بواسطة البريد.

مادة (٢٠)

إذا توفي مولود قبل التبليغ عن ولادته فيجب التبليغ عن ولادته ثم وفاته وتعامل حالة وفاة التوأمين وفقاً لما هو مقرر في المادة (١٨) فقرة (٢) أما إذا ولد ميتاً بعد الشهر السادس من الحمل فيكون التبليغ مقصوراً على الوفاة.

مادة (٢١)

إذا حصلت ولادة أثناء السفر ولم يتيسر تبليغ أية ممثلية فلسطينية وجب التبليغ عنها إلى الممثلية في الجهة المقصودة أو إلى الدائرة المختصة خلال عشرة أيام من تاريخ الوصول.

مادة (٢٢)

١- إذا عثر على طفل حديث الولادة مجهول الوالدين يسلم فوراً بالحالة التي عثر بها لإحدى الجهات التالية:-

أ- إحدى المؤسسات المعدة لاستقبال الأطفال حديثي الولادة لرعايته صحياً وعلى المؤسسة أن تقوم بإخطار جهة الشرطة المختصة.

ب- جهة الشرطة التي عثر عليه بدائرة اختصاصها.

ج- رئيس الهيئة المحلية.

٢- أ- على الشرطة أو الهيئة المحلية تحرير محضر بالملابسات والظروف التي وجد فيها الطفل يبين فيه مكان العثور عليه وتاريخه وسن الطفل بالتقريب وجنسه (ذكراً أو أنثى) والحالة التي وجد عليها وأوصافه وما قد يكون به من علامات مميزة ووصفا للملابس والأشياء المادية الموجودة معه والمكان الذي وجد فيه وعلى الشرطة أو الهيئة المحلية تسليم الطفل والمحضر الى دار رعاية معتمدة من وزارة الشئون الاجتماعية.

ب- تقوم دار الرعاية بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية باتخاذ الاجراءات الخاصة بقيده في السجل المدني باسم رباعي وهمي وتثبت ديانته مسلما بعد مضي ثلاثة أشهر من العثور عليه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك كما تقوم باتخاذ الإجراءات الخاصة بالحضانة بما يتلاءم مع مصلحة الطفل الفضلى.

٣- إذا كان المولود الذي عثر عليه ميتاً فعلى الشرطة أو رئيس الهيئة المحلية تحرير محضر بذلك مرفق بتقرير الطبيب الشرعي حول عمر الطفل ووقت وفاته وأسباب الوفاة وترسل الشرطة أو رئيس الهيئة المحلية بلاغاً عن الوفاة مع صورة عن المحضر إلى الدائرة المختصة لقيده في سجل خاص.

مادة (٢٣)

إذا كان المولود مجهول الأبوين يكون قيده طبقاً للبيانات التي يدلي بها المبلغ وتحت مسئوليته، ولا يجوز ذكر اسمي الوالدين أو أحدهما في السجل الخاص بذلك إلا بناء على طلب منهما أو منه أو بناء على حكم قضائي، وإذا لم يتوافر ذلك يعامل المولود وفقاً للمادة ٢٢، ويعتبر باطلاً كل تسجيل لولادة يتم خلافاً لهذه

المادة فيما يتعلق باسم الأب والأم.

مادة (٢٤)

قبل تسجيل ولادة مجهول الوالدين يستطيع الوالدان أو أحدهما الحضور أمام رئيس قسم السجل المدني والإقرار بأبوته أو أمومته للطفل بإقرار كتابي مصدق عليه من شاهدين معروفين على أن يراعى في ذلك أحكام إثبات النسب المعمول بها في فلسطين.

مادة (٢٥)

استثناء من أحكام المواد ٢٣، ٢٤ لا يجوز لرئيس قسم السجل المدني ذكر اسم الوالد أو الوالدة أو كليهما حتى وإن طلب إليه ذلك في الحالات الآتية:-

١- إذا كان الوالدان من المحارم.

٢- إذا كانت الوالدة متزوجة وكان المولود من غير زوجها.

الفصل الثالث

الزواج والطلاق

مادة (٢٦)

على الجهات المختصة بإجراء عقود الزواج أو شهادات الطلاق أن تثبت عليها رقم بطاقة الهوية للزوج والزوجة وجهة إصدارها، وعليها أن ترسل خلال شهر نسخة من العقد أو الشهادة إلى الدائرة الكائنة في الجهة التي حدثت فيها واقعة الزواج أو الطلاق.

وعلى الدائرة قيد العقود والشهادات في السجل الخاص بذلك بعد ختمها أو التأشير عليها برقم قيد مع الاحتفاظ بنسخة من كل عقد أو شهادة.

مادة (٢٧)

على أقلام الكتاب بالمحاكم المختصة، أن يبلغوا دائرة الأحوال المدنية في الجهة الكائنة بدائرة اختصاصها وفق النموذج المعد لذلك بما يصدر من أحكام نهائية بالزواج أو بطلانه أو الطلاق أو التطليق إو إثبات النسب وذلك خلال سبعة أيام من تاريخ صيرورة الحكم نهائياً، وعلى الدائرة تسجيل الأحكام في السجل الخاص بذلك.

مادة (٢٨)

يقوم رئيس قسم السجل المدني بعد قيد الزواج أو الطلاق في سجل الوقائع بالتأشير بذلك في سجل الزوجين أو المطلقين أو أحدهما إذا كانا مسجلين فيه، فإذا كان الزوجان أو المطلقان أو أحدهما مسجلاً في سجل مدني آخر فعلى رئيس قسم السجل المدني إرسال بيان إلى السجل المختص خلال ثلاثة أيام ليؤشر على السجل المدني الخاص بكل منهما.

الفصل الرابع

الوفيات

مادة (٢٩)

يجري التبليغ عن الوفيات إلى الدائرة في الجهة التي حدثت فيها الوفاة خلال أسبوع من تاريخ حدوث الوفاة أو ثبوتها على أن يكون مصحوباً ببطاقة المتوفى

إن وجدت وتبليغ الوفاة الصادر عن وزارة الصحة.

مادة (٣٠)

١- الأشخاص المكلفون بالتبليغ عن الوفاة هم:-

أ- أصول أو فروع أو زوج المتوفى.

ب- من حضر الوفاة من أقارب المتوفى.

ج- من يقطن في مسكن واحد مع المتوفى إذا حصلت الوفاة في المسكن.

د- الطبيب الذي أثبت حالة الوفاة.

هـ- مديرو المستشفيات والسجون والمدارس وأصحاب الفنادق وأي محل آخر إذا وقعت الوفاة في أي منها.

٢- ولا يقبل التبليغ من غير المكلفين به ولا تقع مسئولية التبليغ على أحد من الفئات المتقدمة إلا في حالة عدم وجود أحد من الفئات السابقة لها في الترتيب.

مادة (٣١)

يجب أن يشمل البلاغ البيانات الآتية:-

١- ساعة ويوم وتاريخ ومكان الوفاة.

٢- اسم المتوفى ولقبه وجنسه وسنه وجنسيته وديانته ومهنته ورقم بطاقة هويته.

٣- مكان إقامة المتوفى.

٤- إسم ولقب والده ووالدته رباعياً.

٥- مكان قيد المتوفى.

٦- اسم المبلغ وسنه وجنسيته ومهنته وصفته ومحل إقامته ورقم بطاقة هويته.

٧- أسباب الوفاة.

٨- أي بيانات أخرى يقرر المدير العام وجوب تقديمها.

مادة (٣٢)

إذا كان المتوفى مجهول الهوية وجب أن يكون التبليغ عن الوفاة من قبل الشرطة مرفقاً بمحضر يشتمل على سن المتوفى وجنسه وسبب الوفاة وأية بيانات أخرى ضرورية، ومع مراعاة أحكام المادتين (٦,٥) من هذا القانون يقوم رئيس قسم السجل المدني بقيد الواقعة في سجل خاص.

مادة (٣٣)

تحرر شهادة الوفاة على النموذج المعد لذلك وتسلم إلى من قام بالتبليغ أو لأي من المنصوص عليهم في المادة (٧) فقرة (٢) بعد التحقق من شخصيته.

مادة (٣٤)

إذا نفذ حكم الإعدام بشخص فعلى النائب العام أو من يمثله أن يرسل بلاغا بالوفاة خلال ثمانٍ وأربعين ساعة من تنفيذ الحكم الى الدائرة المختصة لتدوين الواقعة.

مادة (٣٥)

بما لا يتعارض مع أحكام القانون:-

١- في حالة الوفاة أثناء السفر على ظهر سفينة أو طائرة فلسطينية خارج فلسطين، يقوم ربان السفينة أو قائد الطائرة بإعداد إشعار بالوفاة في السفينة أو الطائرة وينظم شهادة بها.

٢- على قبطان السفينة وقائد الطائرة تبليغ وتسليم إشعار الوفاة إلى أقرب أمين سجل أو قنصل فلسطيني في أول ميناء تصل إليه السفينة أو الطائرة وذلك في ميعاد لا يتجاوز (٤٨) ساعة.

٣- إذا غرقت الباخرة أو سقطت الطائرة وفقد قسم من الركاب أو الملاحين أو كلهم ولم يتم تنظيم معاملة الوفاة المنصوص عليها بالفقرات السابقة، يصدر الوزير قرارا بعد ثلاثة أشهر من تاريخ الحادث بفقد الأشخاص الذين كانوا في السفينة أو الطائرة مع ذكر أسمائهم وتبلغ ذلك إلى أمين السجل.

الفصل الخامس

تصحيح قيود الأحوال المدنية

مادة (٣٦)

لا يجوز إجراء أي تغيير أو تصحيح في قيود الأحوال المدنية إلا بناء على حكم قضائي نهائي صادر من المحكمة المختصة.

مادة (٣٧)

استثناء من حكم المادة السابقة يجوز التغيير أو التصحيح في:-

١- الجنسية أو الديانة أو المهنة أو في قيود الأحوال المدنية المتعلقة بعقد الزواج

أو بطلانه أو الطلاق أو التطليق أو التفريق الجسماني أو إثبات النسب بناء على وثائق صادرة من جهة الإختصاص.

٢- الأخطاء المادية ويتم تصحيحها بناء على طلب يقدم من صاحب العلاقة إلى لجنة مشكلة من المدير العام رئيسا وعضوية رئيس قسم السجل المدني والمستشار القانوني بالمديرية وذلك استناداً إلى الوثائق الثبوتية المرفقة بالطلب.

مادة (٣٨)

تقام دعاوى تغيير أو تصحيح قيود الأحوال المدنية من أي شخص لديه مصلحة في تغييرها أو تصحيحها لدى المحكمة المختصة.

مادة (٣٩)

إذا صدر حكم بإجراء التغيير أو التصحيح وجب الإعلان عن ذلك في الجريدة الرسمية.

مادة (٤٠)

في جميع الأحوال إذا أثيرت منازعة بشأن قيد المواليد أو الوفيات أو بسبب طلب تغيير أو تصحيح البيانات الخاصة بهم أو تتعلق بالبنوة أو النسب أو بأي مسألة من مسائل الأحوال المدنية، وجب الإمتناع عن إجراء القيد أو التعديل حتى يفصل في النزاع بحكم نهائي من المحكمة المختصة.

الفصـــل الســـادس

محل القيد

مادة (٤١)

يكون قيد الشخص في دائرة الأحوال المدنية الكائنة في الجهة التي يقيم بها، فإذا كان للشخص أكثر من مكان إقامة وجب عليه أن يقيد اسمه في دائرة مكان إقامة واحد منها فقط.

مادة (٤٢)

يجب على المواطن في حالة تغيير محل الإقامة أن ينقل قيده من الدائرة المقيد بها إلى الدائرة الكائنة في الجهة التي انتقل إليها وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ الانتقال.

الفصـــل السابـــع

بطاقـات الهويـة

مادة (٤٣)

على كل فلسطيني بلغ السادسة عشرة من عمره أن يحصل على بطاقة هوية وفقاً لأحكام هذا القانون، وتصدر البطاقة بناء على طلب يقدمه الشخص إلى الدائرة المقيد بها.

مادة (٤٤)

بخلاف المديرية لا يجوز لأية جهة رسمية أو غير رسمية إصدار بطاقات الهوية.

مادة (٤٥)

١- إذا اكتسب شخص الجنسية الفلسطينية وجب عليه تقديم طلب إلى الدائرة أو الممثلية الفلسطينية الواقعة في الجهة التي يقيم بها مبينا فيه جميع التفاصيل المتعلقة به وذلك خلال ٩٠ يوما من تاريخ اكتسابه الجنسية. وعلى الدائرة قيد الشخص في السجل المدني بها.

٢- كل من يفقد الجنسية الفلسطينية عليه خلال ٩٠ يوما من تاريخ الفقد أن يسلم بطاقة هويته إلى المديرية أو الدائرة التي كان مقيداً بها.

مادة (٤٦)

تقدم طلبات الحصول على بطاقة الهوية أو استبدالها أو استخراج بدل فاقد أو تالف بالنسبة للفلسطينيين المقيمين في الخارج الى الممثليات الفلسطينية أو إلى المديرية في حال عدم وجود ممثلية.

مادة (٤٧)

١- لا يجوز لأي شخص أن يحصل على أكثر من بطاقة هوية واحدة.

٢- على صاحب البطاقة أن يبرزها إلى السلطات المختصة للإطلاع عليها كلما طلب إليه ذلك ولا يجوز حجزها.

مادة (٤٨)

على صاحب بطاقة الهوية إبلاغ الدائرة المقيد بها بكل تغيير يطرأ على البيانات الواردة فيها مشفوعا بالمستندات المؤيدة وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ حصول التغيير.

مادة (٤٩)

١- على صاحب بطاقة الهوية في حالة فقدها أن يحرر محضرا خلال خمس عشرة يوما من تاريخ الفقد في أقرب مركز للشرطة، وعليه إبلاغ الدائرة المقيد بها والإعلان عن واقعة الفقد في إحدى الصحف اليومية. كما أن عليه أن يقدم خلال نفس الفترة طلبا للحصول على بدل فاقد، ولا تصدر بطاقة جديدة إلا بعد انقضاء ١٥ يوما من تاريخ انتهاء الفترة المبينة في الفقرة السابقة.

٢- في حالة تلف بطاقة الهوية على صاحبها أن يقدم طلبا للحصول على بطاقة بدل تالف طبقاً للإجراءات المقررة.

مادة (٥٠)

تُعتبر بطاقة الهوية دليلا على صحة البيانات الواردة فيها ولا يجوز لأية جهة الإمتناع عن اعتمادها في إثبات شخصية صاحبها.

الفصل الثامن

العقوبات

مادة (٥١)

يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن خمس سنوات أي موظف من موظفي المديرية زور أو كشط أو غير أو حذف أو بدل أو تلاعب عن قصد في البيانات المدونة في السجلات أو الشهادات أو الوثائق الصادرة بمقتضاها.

مادة (٥٢)

مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر.

يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تتجاوز ثلاث سنوات أو بغرامة لا تقل عن مائة دينار ولا تتجاوز الخمسمائة أو بكلتا العقوبتين كل من:

١- أتلف بطاقة هويته أو ادعى فقدانها عن قصد.

٢- أعطى بطاقة هويته إلى شخص آخر بغرض استعمالها بصورة غير قانونية.

٣- حاز بصورة غير مشروعة بطاقة هوية للغير وادعى أنه صاحبها.

٤- قدم بيانات كاذبة بقصد الحصول على بطاقة هوية سواء كان داخل البلاد أو خارجها.

٥- قدم بيانات كاذبة بغرض الحصول على بطاقة هوية له أو للغير أو وقع شهادة كاذبة لطالب الحصول على البطاقة.

مادة (٥٣)

١- يعاقب كل من يخالف حكما من أحكام المواد (٤٣، ٤٥، ٤٧، ٤٨، ٤٩) بغرامة لا تقل عن خمسة عشر ديناراً أردنياً أو ما يعادلها بالعملة المتداولة محلياً.

٢- يجوز للمدير إعفاء الشخص المخالف لأحكام المادتين (٤٣، ٤٥) من الغرامة أو تخفيفها إذا قدم عذرا مقبولا لعدم تمكنه من الحصول على بطاقة الهوية.

الفصل التاسع

أحكام عامة

مادة (٥٤)

١- على مجلس الوزراء إصدار اللوائح اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون بناء على

تنسيب الوزير.

٢- على الوزير إصدار القرارات والتعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون والأنظمة الصادرة بموجبه.

مادة (٥٥)

يلغى القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٦م المعمول به في محافظات الضفة الغربية، وكل ما يتعارض مع أحكام هذا القانون.

مادة (٥٦)

١- على كل شخص تسري عليه أحكام هذا القانون أن يسوي أوضاعه خلال مدة سنة من تاريخ سريان هذا القانون.

٢- لمجلس الوزراء أن يمدد الفترة الزمنية المنصوص عليها في الفقرة (١) من هذه المادة حسب ما يراه مناسباً لمدة أقصاها سنة أخرى.

مادة (٥٧)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ ٨/٦/١٩٩٩ ميلاديـــة

الموافق ٢٣/صفر/١٤٢٠ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـرار مجلس الوزراء رقم (١) لسنة ١٩٩٩

بشأن رسوم فحص وتحليل ودمغ المعادن الثمينة والتراخيص المتعلقة بها

مجلس الوزراء

بعد الإطلاع على القانون رقم ٥ لسنة ١٩٩٨ بشأن دمغ ومراقبة المعادن الثمينة

وعلى ما عرضه وزير التموين

قـرر مـا يلـي :

مادة (١)

تحدد الرسوم بالدينار الأردني أو ما يعادله بالعملة المتداولة قانونا، وتتولى مديرية دمغ ومراقبة المعادن الثمينة بوزارة التموين تحصيلها.

مادة (٢)

تكون رسوم دمغ المصوغات المشغولة على النحو التالي:-

١- خمسين فلسا عن كل جرام من المشغولات الذهبية بحد أدنى ربع دينار عن القطعة الواحدة إذا كانت أقل من خمسة جرامات.

٢- عشرة فلسات عن كل جرام من المشغولات الفضيةوبحد أدنى مقداره خمسون

فلساً عن القطعة الواحدة إذا كانت أقل من خمسة جرامات.

٣- مائتي فلس عن كل جرام من المشغولات البلاتينية أو الذهبية المركب عليها بلاتين بحد أدنى دينار واحد عن القطعة الواحدة إذا كانت أقل من خمسة جرامات.

٤- خمسة وعشرين فلساً عن كل جرام من المصوغات الذهبية التي ترد لصاحبها دون تكسير.

مـــادة (٣)

تكون رسوم فحص وترقيم أجزاء المعادن الثمينة التي تدخل في مستلزمات التصنيع لأغراض أخرى غير المصوغات على النحو التالي:-

١- مبلغ ديناراً واحداً عن كل اختبار في المشغولات الذهبية.

٢- مبلغ ربع دينار عن كل اختبار في المشغولات الفضية.

٣- مبلغ دينارين عن كل اختبار في المشغولات البلاتينية.

مادة (٤)

تكون رسوم فحص وتحليل وترقيم الأصناف غير المشغولة (السبائك) على النحو التالي:-

١- خمسة دنانير عن كل كيلو جرام واحد من السبائك الذهبية.

٢- دينارين عن كل كيلو جرام واحد من السبائك الفضية.

٣- سبعة دنانير عن كل كيلو جرام واحد من السبائك البلاتينية.

٤- ستة دنانير عن كل كيلو جرام واحد من السبائك المخلوطة بأكثر من معدن ثمين.

وعند احتساب الرسوم تعتبر كسور الكيلو جرام، كيلو جراما واحدا.

مادة (٥)

تكون رسوم فحص وتحليل عينات الأصناف نصف المشغولة على النحو التالي:-

١- سبعة دنانير عن عينة معدن الذهب.

٢- ثلاثة دنانير عن عينة معدن الفضة.

٣- عشرين ديناراً عن عينة معدن البلاتين.

٤- عشرة دنانير عن عينة المعادن الثمينة المختلطة بالشوائب.

مادة (٦)

تكون رسوم فحص واختبار الأحجار ذات القيمة على النحو التالي:-

١- أحجار كريمة طبيعية نادرة بواقع ٠,١٪ من قيمتها.

٢- أحجار شبه كريمة طبيعية بواقع ٠,٢٥٪ من قيمتها.

٣- أحجار صناعية بواقع ٠,٥٪ من قيمتها.

٤- أحجار مقلدة بواقع ٠,٧٪ من قيمتها.

مادة (٧)

تحصل رسوم التثمين بنسبة ١٪ بحد أدنى مقداره دينار واحد من قيمة القطعة الواحدة من الأصناف التالية:-

١- المعادن الثمينة المشغولة وغير المشغولة.

٢- مشغولات المعادن غير الثمينة.

٣- مشغولات المعادن غير الثمينة المغطاة أو المطلية بصفائح أو رقائق أو بقشرة لاصقة من معدن ثمين أو المطعمة بأحجار ذات قيمة.

٤- الأحجار ذات القية بجميع أنواعها.

مادة (٨)

تكون رسوم اختبار المشغولات التي يتضح عند فحصها أن عيارها الحقيقي أقل من العيار المطلوب، ويتم تكسيرها على النحو التالي:-

١- دينار واحد عن كل اختبار وتكسير للمشغولات الذهبية.

٢- ربع دينار عن كل اختبار وتكسير للمشغولات الفضية.

٣- دينارين عن كل اختبار وتكسير للمشغولات البلاتينية، أو الذهبية المركب عليها بلاتين.

مادة (٩)

تصدر المديرية تراخيص مدتها سنتان مقابل رسم مقداره خمسة وعشرون ديناراً لمزاولة الحرف والمهن الآتية:-

١- تصنيع وتشكيل المصوغات (صائغ).

٢- الاتجار في المعادن الثمينة (تاجر مصوغات).

٣- مختبر تحليل للمعادن الثمينة.

٤- خبير مثمن للمعادن الثمينة والأحجار ذات القيمة.

٥- وزان لمشغولات المعادن الثمينة.

ويصدر وزير التموين التعليمات اللازمة لمنح تلك التراخيص.

مادة (١٠)

تعفى الأصناف المبينة في هذا القرار الواردة للمديرية من المحاكم أو النيابة العامة أو الشرطة، ومضبوطات القضايا الجمركية أو الضريبية من رسوم الفحص والتحليل والتثمين.

مادة (١١)

تبقى سارية المفعول كافة التراخيص الصادرة قبل العمل بهذا القرار حتى نهاية مددها، على أن تراعى أحكامه عند التجديد.

مادة (١٢)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة

بتاريخ ٢١/١/١٤٢٠ هجرية

الموافق: ٧/٥/١٩٩٩ ميلادية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار مجلس الوزراء رقم (٢) لسنة ١٩٩٩م

بشأن إستملاك أراض للمنفعة العامة

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على قانون الإستملاك رقم ٢ لسنة ١٩٥٣ المعمول به في محافظات الضفة الغربية وتعديلاته،

وبناء على مقتضيات المصلحة العامة،

قررنـــا مـــا يلـــي:

مادة (١)

تنزع مطلقاً ملكية الأراضي المبينة بالملحق المرفق بهذا القرار وذلك من أجل إنشاء آبار مياه وخزانات ومحطات ضخ لصالح سلطة المياه الفلسطينية، ويتم وضع يد سلطة المياه على هذه الأراضي فوراً.

مادة (٢)

على كل من يدعي بأي حق أو منفعة على الأراضي المشار إليها في المادة السابقة ويرغب في الحصول على تعويض أن يتقدم بطلب إلى سلطة المياه خلال شهر من

تاريخ هذا القرار مبينا فيه ما يملكه من حق أو منقعة مع المستندات المؤيدة لذلك.

مادة (٣)

على أصحاب الأراضي المذكورة أو المنتفعين بها أن يمتنعوا من التصرف بها بأي نوع من أنواع التصرفات وأن يبادروا برفع أيديهم عنها.

مادة (٤)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ ١٩٩٩/٦/٨ ميلادية
الموافق ٢٣ من صفر ١٤٢٠ هجرية

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

ملحق بالأراضي المراد نزع ملكيتها

الرقم	المحافظة / القرية	رقم الحوض	القطعة	المساحة المنوي استملاكها م٢	إسم مالك القطعة
١	الخليل/ سعير	٤	٢٥٤	٤٥٠٠	صالح عبد الكريم حسن الكوازبة وموسى عبد الكريم حسن الكوازبة
٢	الخليل/ سعير	٧	٩٠،٩٩	٥٠٠٠	عابد عابد الشلالدة – سعير سمير عابد الشلالدة – سعير عبد الهادي عبد النبي الشلالدة – سعير حمدان سعد الشلالدة – سعير
٣	الخليل/ سعير	٢٤	١٤٤	٣٠٠٠	محمد محمود الفروخ – سعير محمد حسين عقل/ سعير عبد الرحيم خليل عبد الرحيم – سعير
٤	الخليل/ حلحول	حوض طبيعي ٨/تسوية ١١	٢١٥/٦٦٥ ٢٠٥/٦٦٦ ٢١٦/٦٧١ ٢٠٦/٦٧٢ ٢٠٤/٦٨٢ ١٩٥/٦٨٣ ٢١٧/٦٨٨ ١٩٧/٦٨٩ ١٩٤/٦٩٠ ١٩٣/٦٩١ ٢٢٧/١٩٢٩ ١٩٨/١٩٧٤	٨٠٠٠	محمد محجز أبو ريان آمنة ابراهيم نوفل رفقة عبد الرحيم سلميان تايه محمد إبراهم أبو ريان عزيزة محمد محمود أبو ريان محمد محيسن أبو ريان رضا ابراهيم أبو ريان حمدة وخضرة بنات محمد محمود عبد الهادي أبو ريان عبد الحي يوسف عبيد أبو ريان الدكتور فيصل الشيوخي خليل ومحمود المخلدي بدوي يونس أبو ريان
٥	بيت لحم/ هندازه	٢	٤٨٣	٣٥٠٠	خليل ابراهيم سعدة المالحي وتيسير ابراهيم سعدة المالحي
٦	بيت لحم/ جناته	٤	٢٠٢،٢٠٥	٢٥٠٠	أحمد حسين محمد عوض عساكره
٧	الدهيشة/ جبل مرير	٢٨٠٩٥	جزء من قطعة ٢	٣٩٠٠	خزينة الدولة

قرار مجلس الوزراء رقم (٣) لسنة ١٩٩٩م

بشأن تحديد وزارة التموين كجهة مختصة في القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٨

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٨م بشأن دمغ ومراقبة المعادن الثمينة ولاسيما المادة (١) منه،

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر بتاريخ ١٩٩٧/١/٣ بشأن إنشاء مصلحة دمغ الذهب،

وعلى ما عرضه وزير التموين،

قـــــرر:

مادة (١)

تكون وزارة التموين هي الجهة المختصة بتنفيذ أحكام القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٨م بشأن دمغ ومراقبة المعادن الثمينة.

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار، ويعمل به إعتباراً من ٢٨/٥/١٩٩٨، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في غزة بتاريخ ٢٣ من صفر ١٤٢٠ هجري

الموافق ٨/٦/١٩٩٩ ميلادي

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـرار رقـم (٥٢) لسنة ١٩٩٨

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقـــرر مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد/ محمد يوسف أبو جراد – مديراً عاماً في وزارة التعليم العالي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٨/٧/١

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٣) لسنة ١٩٩٨

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقـــرر مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد/ هشام محمود كحيل - وكيلاً مساعداً لوزارة التعليم العالي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٨/٧/١

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٤) لسنة ١٩٩٨

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقـــرر مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد/ زياد عبد الرحمن جويلس - مديراً عاماً في وزارة التعليم العالي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٨/٧/١

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٥) لسنة ١٩٩٨

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقـــرر مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد/ يونس نمر الخطيب – مديراً عاماً في ديوان الموظفين العام مفرزاً للعمل في الهلال الأحمر الفلسطيني.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١/ ١٠/ ١٩٩٨

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـرار رقـم (٥٦) لسنة ١٩٩٨

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقـــرر مـــا يلـــي :

(١) تعين السيدة/ هدلا صبحي الأيوبي – مديراً عاماً في ديوان الموظفين العام مفرزة للعمل في الهلال الأحمر الفلسطيني.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١/١٠/١٩٩٨

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٧) لسنة ١٩٩٨

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقـــرر مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد/ محمد درويش العلمي – مديراً عاماً في ديوان الموظفين العام مفرزاً للعمل في الهلال الأحمر الفلسطيني.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١/ ١٠/ ١٩٩٨

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـرار رقـم (٥٨) لسنة ١٩٩٨

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقـــرر مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد/ حكمت عزت العجوري - مديراً عاماً في ديوان الموظفين العام مفرزاً للعمل في الهلال الأحمر الفلسطيني.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه .

غـزة في: ١/١٠/١٩٩٨

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٩) لسنة ١٩٩٨

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقـــرر مـــا يلـــي :

(١) تعين السيدة / رحاب العيساوي مديراً عاماً في وزارة الشؤون الاجتماعية .

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١٥/١١/١٩٩٨

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٦٠) لسنة ١٩٩٨

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقـــرر مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد/ وائل أمين القاضي – مديراً عاماً في وزارة التعليم العالي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١/١١/١٩٩٨

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـرار رقـم (٦) لسنة ١٩٩٩م

بشأن إدارة مطار غزة الدولي

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناء على الصلاحيات المخولة لنا،

وبناء على مقتضيات المصلحة العامة،

أصدرنـــا القـــرار التالـــي:

مادة (١)

تتولى سلطة الطيران المدني إدارة مطار غزة الدولي وتشرف على جميع العاملين في المطار أياً كانت الجهة التي يتبعونها وذلك في كل الأمور التي تكفل عدم الإخلال بالأنظمة أو التعليمات الخاصة بالمطار وسير العمل فيه وتتولى في سبيل ذلك التحقيق في المخالفات مباشرة لاتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.

مادة (٢)

أ- يتولى مدير عام مطار غزة الدولي مهمة أمن وسلامة المسافرين وصالات السفر وغرف المراقبة الإلكترونية وأمن الطائرات ومواقف الطائرات والمهبط

الرئيس والممرات الفرعية المؤدية إليه.

ب- تقوم قوات الأمن الوطني بمهمة حراسة الأبراج وسور المطار والبوابات الخارجية وجميع منشآت المطار والطرق المؤدية إليها.

ج- تقوم قوات أمن الرئاسة بحراسة مبنى الصالة الرئاسية VIP بجميع بواباتها والطرق المؤدية إليها.

مـــادة (٣)

يكون للجهات التالية مكاتب في المطار على النحو التالي:

١- الأمن الوقائي: يتواجد ثلاثة ضباط لكل مناوبة وعلى ثلاث مناوبات.

٢- المخابرات العامة: يتواجد ثلاثة ضباط لكل مناوبة وعلى ثلاث مناوبات.

٣- الأمن العسكري: يتواجد ثلاثة ضباط مناوبة وعلى ثلاث مناوبات.

٤- الشرطة الجنائية ومكافحة المخدرات: يتواجد ثلاث ضباط لكل مناوبة وعلى ثلاث مناوبات.

٥- الجمارك: يتواجد ستة ضباط لكل مناوبة وعلى ثلاث مناوبات.

٦- الإرتباط المدني: يتواجد أربعة ضباط لكل مناوبة وعلى ثلاث مناوبات.

٧- الجوازات: يتواجد ثمانية ضباط شرطة بكل مناوبة وعلى ثلاث مناوبات.

٨- الهيئة العامة للإستعلامات: يتواجد ثلاثة أفراد لكل مناوبة وعلى ثلاث مناوبات.

مادة (٤)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في غزة بتاريخ: ١٦/ ٢ /١٩٩٩ ميلاديـــة

الموافق: ٢٩ من شوال ١٤١٩ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٧) لسنة ١٩٩٩

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقـــرر مـــا يلـــي :

(١) يعين السيد / السيد حسين بركة – مديراً عاماً في وزارة الشباب والرياضة.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١/٤/١٩٩٩

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـرار رقـم (٨) لسنة ١٩٩٩

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقـــرر مـــا يلـــي :

(١) تعين السيدة / لطفية ابراهيم الحواري - مديراً عاماً في ديوان الموظفين العام. مفرزة للعمل في اتحاد المعلمين.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١/٥/١٩٩٩

ياسر عرفات
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـرار رقـم (٩) لسنـة ١٩٩٩

بشأن إستملاك أراض للمنفعة العامة

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعـد الإطلاع علـى قـانون الإسـتـمـلاك رقم (٢) لـسنة ١٩٥٣م المعـمـول بـه فـي محافظات الضفة الغربية،

وبناء على مقتضيات المصلحة العامة،

قـررنا مـا يلـي :

مادة (١)

تنزع مطلقاً ملكيـة الأراضي المبينة بالجدول المرفق بهذا القرار لصالح وزارة الإسكان وذلك من أجل إنشاء مهبط للطائرات في مدينة نابلس ويتم وضع يد الوزارة على تلك الأراضي فوراً.

مادة (٢)

على كل من يدعي بأي حق أو منفعة على الأراضي المشار اليها في المادة السابقة ويرغب في الحصول على تعويض أن يتقدم بطلب خلال شهر من تاريخ هذا

القرار إلى وزارة الإسكان مبيناً فيه ما يملكه من حق أو منفعة مع المستندات المؤيدة لذلك.

مادة (٣)

على أصحاب الأراضي المذكورة أو المنتفعين بها أن يمتنعوا من التصرف بها بأي نوع من أنواع التصرفات وأن يبادروا برفع أيديهم عنها.

مادة (٤)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ ١٩/٥/١٩٩٩ ميلادية

الموافق ٣من صفر ١٤٢٠ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

جدول بالأراضي التي سيتم استملاكها لصالح وزارة الإسكان في منطقة رفيديا بمدينة نابلس حوض رقم 9

رقم القطعة	إســـــم المتصرفـــــين	مقدار الحصص	المساحة بالمتر المربع
١٦٠	عيسى حبيب جريس الفودة	١	٧٥٧
	جريس حبيب جريس الفودة	١	
	أكرم حبيب جريس الفودة	١	
	سليمان بشارة موسى كدقفعيتي	١	
	جميلة عيسى جريس الفودة	١	
	مجموع الحصص	٦	
١٦١	ميخائيل صالح ميخائيل الفودة	١	٢٢١٦
	مجموع الحصص	كاملا	
١٦٢	راجي نصار أسعد الفودة	١	١٢٩٠
	فرح نصار أسعد الفودة	١	
	وديعه نصار أسعد الفودة	١	
	مجموع الحصص	٣	
١٦٣	نمر صالح ناصر الفودة	كاملا	١٢٢٥

رقم القطعة	إســـــم المتصرفـــــين	مقدار الحصص	المساحة بالمتر المربع
١٦٤	سليم يوسف سلام الفودة	١٠	١٩٤٢
	إبراهيم حنا سلامة الفودة	٥	
	مسعود حنا سلامة الفودة	٥	
	جورج نجيب سلامة الفودة	٣	
	فؤاد نجيب سلامة الفودة	٣	
	إلياس نجيب سلامة الفودة	٣	
	حلوة اسعيد ميخائيل الهريمات	٣	
	نصرة نجيب سلامة الفودة	٣	
	سهيلة نجيب سلامة الفودة	٥	
	المجموع	٤٠	

رقم القطعة	إســـــم المتصرفـــــين	مقدار الحصص	المساحة بالمتر المربع
١٦٥	بشارة عبد الله بشارة الفودة	٦٣	٢٦٤٠
	إبراهيم بشارة موسى الفودة	٧	٢٦٤٠
	الياس عبد الله بشارة الفودة	٢	
	كريم عبد الله بشارة الفودة	٢	
	نعيم عبد الله بشارة الفودة	٢	
	بركات عبد الله بشارة الفودة	٢	
	رزق عبد الله بشارة الفودة	٢	
	مرزوق عبد الله بشارة الفودة	٢	
	جميل بشارة عبد الله الفودة	٢	
	مجموع الحصص	٨٤	

قرار رقم (١٠) لسنة ١٩٩٩م

بشأن رسوم دمغ الأوزان والمقاييس والمكاييل والموازين

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على قانون الأوزان والمقاييس والمكاييل رقم ٢ لسنة ١٩٤٧ المعمول به في محافظات غزة، ولاسيما المادة (١٤) منه،

وعلى قانون الأوزان والمقاييس والمكاييل رقم ٨ لسنة ١٩٥٣م المعمول به في محافظات الضفة الغربية، ولاسيما المادة (١٥) منه،

وعلى ما عرضه مراقب الأوزان والمقاييس والمكاييل،

قرر مـــا يلـــي:

مادة (١)

في تطبيق أحكام هذا القرار يكون للكلمات والعبارات التالية، المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك.

الـــدائـــرة: دائرة الأوزان والمقاييس والمكاييل والموازين.

المـــفـــتـــش: مفتش الأوزان والمقاييس والمكاييل والموازين.

الدمغة المقررة: الدمغة التي تستخدمها الدائرة في دمغ كل وزن أو مقياس أو مكيال أو ميزان بعد فحصه ومعايرته والتثبت من صلاحيته.

التاجر: كل من يتعاطى البيع والشراء في محله أو متجولا باستعمال الموازين أو المقاييس أو المكاييل.

التحقق: فحص واختبار أي وزن أو مقياس أو مكيال أو ميزان ودمغه بالدمغة المقررة بعد التثبت من صحته.

مادة (٢)

أ- تحدد رسوم دمغة التحقق على الموازين والأوزان والمكاييل والمقاييس على النحو التالي:

م.	الصنف	البيان	الرسوم بالدينار أو ما يعادله بالعملة المتداولة	
			نابضة	إلكترونية وغيرها
١-	الموازين	لغاية ٥٠ كغم	٧	١٥
		أكثر من ٥٠ ولغاية ١٠٠ كغم	٢٤	٤٨
		أكثر من ١٠٠ ولغاية ١٠٠٠ كغم	٧٣	١٤٥
		أكثر من ١٠٠٠ ولغاية ١٠٠٠٠ كغم	٧٥	١٥٠
		أي زيادة على الـ ١٠٠٠٠ كغم الأولى وفي حدود ١٠٠٠٠ كغم أخرى أو جزء منها	٣٨	٧٥

م.	الصنف	البيان	الرسوم بالدينار أو ما يعادله بالعملة المتداولة
٢-	الأوزان	لغاية ٥ كغم	١
		تسوية إصلاح الوزنة الواحدة	١
		أكثر من ٥ لغاية ٢٠ كغم	٦
		أكثر من ٢٠ ولغاية ٥٠ كغم	٨٠
		أي زيادة على الـ ٥٠ كغم الأولى وفي حدود ٥٠ كغم اخرى أو جزء منها.	٤٠
٣-	المكاييل	لغاية ٢٠ لتر	١٥
		أكثر من ٢٠ ولغاية ٢٠٠ لتر	٦٥
		أكثر من ٢٠٠ لتر ولغاية ١٠٠٠ لتر	١٦٠
		أي زيادة على الـ ١٠٠٠ لتر الأولى وفي حدود ١٠٠ لتر اخرى أو جزء منها .	٨٠
		مضخات الوقود	٢٨
		ناقلات الوقود	٨٥
٤-	المقاييس	لغاية ٢م	٣
		أكثر من ٢م ولغاية ٥م	٦
		أي زيادة على الـ ٥م الأولى وفي حدود ٢م آخرين أو جزء منها	٣

ب- تستوفى الرسوم المحددة في الفقرة (أ) من هذه المادة مرة واحدة كل سنتين.

مادة (٣)

تكون رسوم دمغة إعادة التحقق للأوزان والمقاييس والمكاييل والموازين بنسبة ٢٠٪ من الرسوم المقررة في الفقرة (أ) من المادة (٢) من هذا القرار.

مادة (٤)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا القرار. ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في غزة بتاريخ ٨ / ٦ / ١٩٩٩ ميلاديـــة

الموافق: ٢٣ من صفر ١٤٢٠ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائى على مشروع تنظيم شارع المقبرة الشرقية - داخل نفوذ بلدية رفح

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم رفح -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٩/١٠ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٤/٢٨ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع المقبرة الشرقية - داخل نفوذ بلدية رفح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الصحف اليومية.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٩٩/١٠ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٤/٢٨

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ١٠ / ٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٨ / ٤ / ٩٩ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع المقبرة الشرقية بعرض ٨ متر – داخل نفوذ بلدية رفح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الصحف اليومية.

اللجـــنة المركزيـــة للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ٢ الواصل بين شارعي اليرموك وصلاح الدين ايداعاً مجدداً

قانون تنظيم المدن رقم ٣٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ١٠/٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٨/٤/٩٩ إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ٢ الواصل بين شارعي اليرموك وصلاح الدين إيداعاً مجدداً لمدة ثلاثين يوماً.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مشروع تنظيم الشارع رقم ٢ الواصل بين شارعي اليرموك وصلاح الدين والمار ضمن القسائم ذوات الأرقام ٢، ٤، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤ من القطعة رقم ٧١٣ والقسائم ١، ٢، ٣، ٢٢، ٢٣، ٢٨، ٢٩، ٣١، ٣٢، ٣٥، ٣٦ من القطعة رقم ٧١٤ والقسائم ٩، ١٠، ١١، ٨٦، ١٠٨ من القطعة ٧١٩ والقسيمة ١٢٨٥ من القطعة ٩٧٨

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

منطقة تنظيم غزة - جباليا

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ١٠ / ٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٨ / ٤ / ٩٩ إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم (٢) الواصل بين شارع اليرموك وشارع صلاح الدين بعرض ٢٠ متراً إيداعاً مجدداً وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية غزة - جباليا تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية ببلدية غزة - جباليا وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ثلاثين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد .

اللجنـــة المركزيـــة للتنظيـــم
وبنـــاء المـــدن بمحافظـــات غـــزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع المشروع الهيكلي المعدل لمدينة البريج ايداعاً مجدداً استثنائياً لإعتراض لمدة خمسة عشر يوماً

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم البريج -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ١٠ / ٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٨ / ٤ / ٩٩ إيداع المشروع الهيكلي المعدل لمدينة البريج إيداعاً مجدداً استثنائياً للإعتراض لمدة خمسة عشر يوماً.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع تغيير هدف استخدام القسيمة رقم ٢ من القطعة رقم ٢٣٣٧ من الإستخدام الزراعي الى الإستخدام السكني - داخل نفوذ بلدية الزوايدة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ١٠ / ٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٨ / ٤ / ٩٩ إيداع مشروع تغيير هدف استخدام القسيمة رقم ١٢ من القطعة رقم ٢٣٣٧ من أراضي الزوايدة من الإستخدام الزراعي الى الإستخدام السكني للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن ايداع مشروع تغيير هدف استخدام أرض القسيمة رقم ١٢ من القطعة رقم ٢٣٣٧ من الإستخدام الزراعي الى الإستخدام السكني

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
منطقة تنظيم الزوايدة

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٩/١٠ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٤/٢٨ إيداع مشروع تغيير هدف استخدام القسيمة رقم ١٢ من القطعة رقم ٢٣٣٧ من زراعي الى سكني وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية الزوايدة تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية ببلدية الزوايدة - وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد .

اللجنـــــة المركزيـــة للتنظيـــم
وبنـــاء المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائى على مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ٣ من القطعة رقم ٢٣٢٦ من أراضي النصيرات - داخل النفوذ

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم النصيرات -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ١٠ / ٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٨ / ٤ / ٩٩التصديق النهائى على مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ٣ من القطعة رقم ٢٣٢٦ باسم موسى خميس البهنساوي ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخ تصديق مخطط الحديد المعد بمعرفة دائرة المساحة الحكومية.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائى على مشروع تقسيم الجزء المؤقت (D) من أرض القسيمتين ١٥، ١٦ من القطعة رقم ٧٢٥ - داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- غزة - داخل النفوذ -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ١٠ / ٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٨ / ٤ / ١٩٩٩التصديق النهائى على مشروع تقسيم الجزء المؤقت (D) من أرض القسيمتين رقمي ١٥، ١٦ من القطعة رقم ٧٢٥ ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخ تصديق مخطط جديد من دائرة المساحة بوزارة الإسكان.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن ايداع المشروع الهيكلي المعدل لمدينة البريج إيداعاً مجدداً استثنائياً
للإعتراض لمدة خمسة عشر يوماً

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
منطقة تنظيم البريج

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٩/١٠ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٤/٢٨ إيداع المشروع الهيكلي المعدل لمدينة البريج إيداعاً مجدداً استثنائياً وذلك طبقاً للمخطط والنظام المودعين بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية البريج تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية ببلدية البريج - وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدةخمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد .

اللجنـــــة المركزيـــة للتنظيـــم
وبنـــاء المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائى على مشروع تنظيم الشارع المتفرع من الشارع رقم ١٠ والمار ضمن القسائم ١, ٣, ١٥ من القطعة رقم ٦٤٣ من أراضي غزة - داخل النفوذ

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم غزة -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٩/١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٨ / ٤ / ٩٩ التصديق النهائى على مشروع تنظيم الشارع المتفرع من الشارع رقم ١٠ والمار ضمن القسائم ١، ٣، ١٥ من القطعة رقم ٦٤٣ ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٩٩/١٠ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٤/٢٨

- منطقة تنظيم غزة -

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ١٠ / ٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٨ / ٤ / ٩٩ التصديق النهائى على مشروع تنظيم الشارع المتفرع من الشارع رقم ١٠ داخل نفوذ بلدية غزة والمار ضمن القسائم ذوات الأرقام ١، ٣، ١٥ من القطعة رقم ٦٤٣ ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

اللجـــنة المركزيـــة للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائى على مشروع تنظيم شارع السلام - داخل نفوذ بلدية رفح

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم رفح -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ١٠ / ٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٨ / ٤ / ٩٩ التصديق النهائى على مشروع تنظيم شارع السلام – داخل نفوذ بلدية رفح ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٩٩/١٠ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٤/٢٨

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ١٠ / ٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٨ / ٤ / ٩٩ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع السلام بعرض ١٨ متراً داخل نفوذ بلدية رفح ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

اللجـــنة المركزيـــة للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غـزة

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع تنظيم هيكلي
مدينـــة النصيرات / محافظـــة غـــزة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢ / ٩٩) تاريخ ٢٨ / ٢ / ١٩٩٩ بموجب القرار رقم (١٢) الموافقة على توصية اللجنة المركزية بالاعتراضات وتصديق المشروع ووضعه موضع التنفيذ وحسب المخططات المعلنة في مقر اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة وفي مقر بلدية النصيرات وذلك استناداً للمادة رقم (١٨) من القانون (٢٨) لعام ١٩٣٦ وتعديلاته واستناداً للصلاحيات المخولة للمجلس بموجبه إقرار ومصادقة سيادة الرئيس على تشكيل مجلس التنظيم الأعلى ومهامه وصلاحياته بتاريخ ٢١ / ٨ / ١٩٩٥، ويعتبر هذا القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

الفصل الأول

أحكام عامة

المادة (١)

يطلق على هذا النظام اسم نظام المشروع الهيكلي لمدينة النصيرات لسنة ١٩٩٨.

المادة (٢)

تفسير اصطلاحات

في هذا النظام يكون للعبارات والألفاظ التالية المعاني المخصصة أدناه، ما لم تدل القرينة على غير ذلك.

مدينة النصيرات:

منطقة تنظيم مدينة النصيرات الموضحة على خارطة النفوذ.

اللجنة المحلية للتنظيم:

لجنة التنظيم المحلية ببلدية النصيرات كما وردت بقانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦.

المالك:

المالك المسجل للعقار أو من يمثله قانوناً أو مشتري العقار بموجب عقد صحيح قابل للتسجيل العيني أو المحكوم له بملكية العقار أو أي شخص آخر طبيعي أو اعتباري يمنحه القانون صفة المالك أو المستثمر بموجب عقد استثمار صحيح صادر من المالك أو مشغل العقار بموجب سند قانوني صحيح.

الخارطة:

الخارطة المرفقة بالمشروع والمعتبرة جزءاً لا يتجزأ منه.

القطعة:

مساحة من الأرض تحتوي على عدة قسائم مشار اليها بخطوط مساحية ثابتة متعارف عليها لدى دائرة المساحة تفصل بين القطع،

القسيمة:

مساحة من الأرض تشكل جزءاً محدداً من القطعة مشار اليها بخطوط مساحية ثابتة متعارف عليها لدى دائرة المساحة.

المشروع التفصيلي:

أي مشروع مفصل وضع أو قد يوضع فيما بعد من قبل اللجنة المحلية موضع التنفيذ طبقا للقانون.

المباني العامة:

أية بناية عامة معدة في استعمالها للخدمات التعليمية والثقافية والدينية والصحية أو الرفاه الاجتماعي والخدمات الادارية التي تخدم سكان المنطقة التي تقع فيها بما في ذلك المدارس والمصالح الحكومية والجامعات والمساجد والقاعات والمسارح ودور السينما والكنائس والمستشفيات والملاجيء وقاعات الموسيقى وقاعات الاجتماعات والمحاضرات والمراكز الثقافية والنوادي أو لأية غاية من الغايات العامة.

ارتفاع البناء:

علو البناء مقاسا من منسوب الأرض الممهدة أو المرصوفة الى سطح الطابق الأخير، وإذا

كان السطح مائلاً فيكون العلو مقاسا من منتصف واجهة القسيمة الى مسقط المياه من السطح وبحيث لا يزيد ارتفاع أعلى الميل عن آخر سطح أفقي عن ٢,٥ متر.

الوحدة السكنية (الشقة):

مجموعة من الغرف مخصصة للسكن لها مدخل منفرد وتشمل المطبخ ودورة المياه وأية مرافق أخرى تابعة أو مخصصة لها.

الكثافة السكنية:

عدد الوحدات السكنية المقامة على مساحة الأرض المنشأ عليها البناء.

المحور التجاري:

الشارع الذي يستعمل لغرض التجارة.

المركز التجاري الرئيس:

هو المنطقة المساحية المسموح فيها بمزاولة الأعمال التجارية وملحقاتها والمحددة على الخارطة.

المباني الأثرية:

وهي المباني والمنشآت ذات الطابع الأثري أو التاريخي.

القبـــو:

هو البناء المنشأ تحت سطح الأرض والذي لا يزيد بروزه فوق سطح الأرض على ٨٠سم محسوبة من أعلى نقطة من حد القسيمة وبحيث لا تزيد مساحته على مساحة البناء والمستخدم للخدمات فقط.

حرم السكة الحديد:

حيز الأرض الذي يحدد مسارات السكة الحديد والمباني والإنشاءات الهندسية المرتبطة بها والمخصصة لخدمتها واستعمالاتها المختلفة وفقا لقانون السكك الحديدية.

الطريق العام:

حيز الفراغ المخصص للمرور ويشمل ذلك الممر والدرب والعطفة والزقاق والمعبر والممشى والساحة والميدان والجسر العام والخاص والخنادق والأقبية والأخاديد والمجاري الخاصة بمياه الأمطار والأرصفة الجانبية وحواجز السلامة والنوافير والأشجار والجدران الواقية والأسيجة.

حد الطريق:

الخط التنظيمي الذي يحدد مسار الطريق من الجانبين.

عرض الطريق:

المسافة الفاصلة بين حدي الطريق.

حد البناء:

هو الحد المسموح البناء عليه من أرض القسيمة المخصصة للبناء.

الإرتداد:

المسافة المقررة قانونا التي تفصل بين جسم البناء وحدود القسيمة المقام عليها البناء.

الطابـــق:

قسم من المبنى المرتفع بالقياس الرأسي الواقع بين أرضيتين توجد إحداهما فوق

الأخرى ويشمل ذلك سمك أرضية إحداهما.

الطريق الخاص:

الحيز الفضاء المملوك للأفراد والذي يعبره عدة أشخاص للوصول لمبانيهم وبحيث يكون أحد هذه المباني غير متصل بالطريق العام.

المرافق العامة:

وتشمل الطرق وشبكات المياه والكهرباء والمجاري وتصريف مياه الأمطار والغاز والهاتف وما إلى ذلك.

الكثافة السكانية:

النسبة ما بين عدد السكان ومساحة الأرض التي يشغلونها.

نسبة الأشغال:

النسبة بين مساحة سقف الطابق الأرضي مخصوما منها مساحة المناور المفتوحة والشرفات ومساحة الأرض المراد إقامة البناء عليها.

الطريق الإقليمية:

طريق تربط بين المدن أو الدول المتجاورة ويكون حجم المرور والسرعة فيها عالية.

الطرق الرئيسية:

طرق تربط بين أحياء المدينة من جهة والمدينة والمدن المجاورة من جهة أخرى.

الطرق المجمعة:

طرق تستخدم لتجميع وتوزيع حركة المرور من والى الشوارع المحلية ولضمان حرية

الوصول للطرق الرئيسية.

الطرق المحلية:

طرق تستخدم لتقدم خدمات المرور المحلي داخل أحياء المدينة.

الطرق الدائرية:

طرق رئيسية تصمم للإلتفاف حول المدن لتلافي الدخول لمراكزها.

المادة (٣)

يسري هذا المشروع على المسطح العام لمدينة النصيرات البالغ مساحته ٩٧٥٦,٧٧٨ دونماً والمحدد بخريطة المشروع المرفقة والمتضمن القطع المبينة وما يحتويها من قسائم:-

القطع: ٢٣١٨، ٢٣١٩، ٢٣٢٠، ٢٣٢١، ٢٣٢٢، ٢٣٢٣، ٢٣٢٤، ٢٣٢٥، ٢٣٢٦، ٢٣٣١، ٢٣٤٥، ٢٣٤٦، ٦٦١، ٦٦٢، ٦٦٤، ٦٦٥ ما عدا القسائم (٧، ١٠، ١١) والقطعة ٦٦٦ ما عدا القسائم (١، ٢٨) والقطعة رقم ٢٣١٥ ما عدا القسيمة رقم (٢١) والقطعة رقم ٢٣١٦ ما عدا القسيمة (١١) والقطعة رقم ٢٣١٧ ما عدا القسيمة رقم (٢٣).

والقسائم (١، ٢، ٣، ٥، ٦، ٧، ١١، ١٢، ١٣، ١٨، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣) من القطعة ٢٣٤٧ والقسائم (١، ٢، ٨، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٣، ٣٤، ٣٦، ٣٧، ٣٩، ٤٠، ٤٢، ٤٣، ٤٤) من القطعة ٢٣٤٨.

المادة (٤)

يتكون المشروع الهيكلي لمدينة النصيرات من هذا النظام والخارطة المرفقة به والمعتبرة جزءا لا يتجزأ منه والموضح عليها:-

الرمـــز	الإصطلاحـــــات	المساحة بالدونم	النسبة المئوية
١-	حدود النفوذ والتخطيط	٩٧٥٦,٧٧٨	٪١٠٠
٢-	منطقة زراعية	٢٥٦٠,٦٥	٪٢٦,٢٤
٣-	منطقة زراعية مساعدة	١٧٧,٩	٪١,٨٢
٤-	منطقة اثرية	٣,٧٥	٪.٠٤
٥-	منطقة سكنية	٤٠٠٣,٥٦٥	٪٤١,٠٣
٦-	مناطق تجارية	٥٧٧,١٣٣	٪٥,٩٢
٧-	منطقة مباني عامة قائمة ومقترحة	٢٧٢,٧	٪٣,٨٢
٨-	ساحات خضراء (قائمة ومقترحة)	٧٦٦,٧	٪٧,٨٦
٩-	منطقة ورش وصناعات خفيفة	٨١,٥	٪.٨٤
١٠-	مناطق سياحية	٢٥١,٤	٪٢,٥٨
١١-	مقابر قائمة ومقترحة	٥٢,٨	٪.٥٤
١٢-	طرق	٦٨٧,٩٨	٪٧,٠٥
١٣-	منطقة خدمات هندسية	١٥,٨	٪.١٦
١٤-	شاطيء البحر	٢٠٤,٩	٪٢,١

أهداف المشروع

المادة (٥)

يهدف المشروع الى ما يلي:-

١- توجيه عمليات التوسع العمراني في مدينة النصيرات موضحاً الاستعمالات الرئيسية للأراضي السكنية والتجارية والصناعية مع الحفاظ على النواحي الجمالية للمدينة.

٢- توفير بيئة سكنية صحية آمنة تؤدي وظيفتها بالكامل مع توفير مساحات كافية

في مواقع مناسبة للإستعمالات المختلفة.

٣- تطوير الخدمات الأساسية بما يتناسب مع زيادة السكان.

٤- إعداد شبكة رئيسية من الطرق ذات كفاءة عالية ومريحة وربطها بداخل المدينة وخارجها ومحيطها.

٥- حماية المصادر الطبيعية داخل المدينة من مياه جوفية ومناطق خضراء وأراضي زراعية والمحافظة على عدم تلوث مياه البحر وعدم تآكل تربة الشاطيء.

٦- تحديد أولويات لاستعمال المياه العذبة في المدينة.

٧- وضع نظام صرف صحي للمياه العادمة (المجاري) وإعادة إستخدام تلك المياه للأغراض الزراعية.

٨- تجميع مياه الأمطار وتصريفها والإستفادة منها.

٩- جمع النفايات الصلبة وغيرها وكيفية الإنتفاع بها.

الفصل الثاني

مخطط استعمالات الأراضي

المادة (٦)

يكون للدلالات التالية المبينة على المخطط المرفق المعاني المخصصة لها في الجدول التالي:-

المعنى الذي تشير اليه	الدلالة الموضوعة على المخطط
١- حدود المشروع الهيكلي للمدينة والنفوذ	خط أزرق سميك ومتصل
٢- منطقة سكنية	لون برتقالي
٣- منطقة تطوير مستقبلي	خطوط سوداء مائلة متقاطعة على أرضية صفراء
٤- منطقة سكن زراعي مساعد	خطوط خضراء مائلة وسميكة على أرضية برتقالية
٥- منطقة زراعية	خطوط خضراء ومائلة على أرضية بيضاء
٦- مركز تجارة رئيسي	لون رمادي فاتح
٧- محاور تجارية	خط رمادي
٨- منطقة سياحية للفنادق والإستجمام	لون أصفر فاتح محاط بلون بني قاتم
٩- منطقة مباني عامة	لون بني مع اطار بني قاتم
١٠- مناطق خضراء عامة مفتوحة	لون أخضر مع خطوط مائلة متقاطعة باللون الأخضر القاتم
١١- منطقة آثار	لون أبيض يحيط به خط أسود متقطع
١٢- مقابر عامة	خطوط خضراء مائلة متقاطعة على أرضية صفراء
١٣- منطقة ورش وصناعات خفيفة	لون بنفسجي
١٤- مناطق رياضية	لون أخضر فاتح محاط بلون بني قاتم
١٥- طرق مقترحة أو توسعة طريق قائم	لون أحمر
١٦- حرم السكة الحديد	لون رمادي محاط بلون بني قاتم
١٧- رقم الطريق	لون أسود في الربع العلوي من الدائرة
١٨- خط البناء	لون أحمر في الربع الأيمن والأيسر من الدائرة
١٩- عرض الطريق	لون الأحمر في الربع السفلي من الدائرة

المادة (٧)

تكون خطة استعمالات الأراضي المبينة على المخطط المرفق وتصنيف مناطق ومساحات قسائم البناء والإرتدادات والإرتفاعات وعدد الوحدات ونسبة الإشغال والشروط التنظيمية الأخرى في مدينة النصيرات على النحو المبين في الجدول التالي مع مراعاة أن تكون مساحة البناء هي المساحة الأقل التي توفرها نسبة الأشغال أو الإرتدادات، وإيفاء بالغاية المقصودة من ذلك فإنه لا يجوز منح رخص من أي نوع كان على وجه لا تتفق وخطة إستعمالات الأراضي المعتمدة في المشروع.

جدول وجوه الإستعمالات

	المنطقة	أصغر مساحة القسيمة (م٢)	نسبة الأشغال في الطابق الأرضي	الحد الأقصى لعدد الطوابق	أقصى ارتفاع (م)	الإرتدادات أمامي	جانبي	خلفي
١-	سكنية	٢٥٠	٦٠٪	أرضي+ ٤	٢٠	٣	٢	٢
٢-	سكن زراعي	٥٠٠٠م٢	٥٪	أرضي + ١		٥	٣	٣
٣-	سكن زراعي مساعد	٢٥٠٠م٢	١٠٪	أرضي + ٢		٥	٣	٣
٤-	منطقة المعسكر	منطقة تطوير مستقبلي يعتمد وضع نظام خاص بها على تسوية مشكلة						
٥-	منطقة مركز الأعمال التجارية	٢٥٠	٧٠٪ تخصص الأرض للمحلات التجارية	أرضي + ٤		حد البناء المسموح به	٢	٢
٦-	السكن ضمن منطقة السياح والترفيه	٥٠٠	٥٠٪	أرضي+ ٣		٤	٣	٣
٧-	المشاريع السياحية	حسب التخطيط التفصيلي للمشروع						
٨-	منطقة المباني العامة	لا يسمح بالبناء في هذه المنطقة بدون إعداد مشروع تفصيلي للبناء المقترح						
٩-	المناطق الخضراء	لا يسمح بالبناء في هذه المنطقة بدون إعداد مشروع تفصيلي للبناء المقترح						
١٠-	المناطق الأثرية	لا يسمح بالبناء في هذه المنطقة إطلاقاً بأي حال من الأحوال						
١١-	المحميات الطبيعية	لا يسمح بالبناء في هذه المنطقة إطلاقاً بأي حال من الأحوال						
١٢-	المقابر العامة	لا يسمح بالبناء في هذه المنطقة إطلاقاً بأي حال من الأحوال						
١٣-	المناطق الرياضية	لا يسمح بالبناء في هذه المنطقة بدون إعداد مشروع تفصيلي بالبناء المقترح						
١٤-	منطقة خدمات هندسية	لا يسمح بالبناء في هذه المنطقة إطلاقاً						

١٥-	منطقة ورش وصناعات خفيفة	لا يسمح بالبناء في هذه المنطقة الا من خلال مشروع تفصيلي
١٦-	المشاريع السياحية	حسب التخطيط التفصيلي للمشروع
١٧-	الشوارع القائمة والمقترحة وحرم السكة الحديد	لا يسمح بالبناء في هذه المناطق إطلاقاً

المادة (٨)

يجوز للجنة المحلية أن تجدد أي رخصة بناء كانت قد صدرت قبل بدء العمل بهذا النظام ولم يتم البناء بموجبها وذلك بعد إجراء التعديلات الضرورية لجعل شروطها مطابقة لأحكام هذا النظام.

المادة (٩)

يراعى عند إعداد أي مشروع تفصيلي ما يلي:-

١- توافق التقسيم مع أهداف المشروع.

٢- إتفاق عمليات التقسيم مع الإحتياجات الفعلية للمدينة.

الفصل الثالث

الإستعمالت السكنية

المادة (١٠)

لا يجوز أن تزيد مساحة القبو في المناطق السكنية عن مساحة الدور الأرضي وبشرط أن يقتصر استخدامه على الخدمات اللازمة لسكان البناء.

المادة (١١)

يجوز للجنة التنظيم المحلية عند بحث طلب ترخيص أي من المشروعات العمرانية التي ينطبق عليها هذا النظام سواء في ذلك أكانت مملوكة لأشخاص طبيعية أو اعتبارية محلية كانت أم عربية أم دولية وأيا كانت الغاية العمرانية التي يهدف المشروع الى تحقيقها أن:-

- تضع شروطا تنظيمية خاصة بالمشروع موضع الطلب.
- تلزم مالك المشروع بتخصيص المساحات اللازمة لبناء المرافق العامة سواء الخاصة بالمشروع أم تلك التي تستوجبها الضرورة لربط ذلك المشروع بالمرافق العامة.
- تجري تعديلا في المخطط التفصيلي للمشروع بما يتفق والظروف التنظيمية العامة لمنطقة المشروع واعتبارات المصلحة العامة.
- تكلف مالك المشروع بتنفيذ أي التزامات مالية أو عينية خاصة بمشروعات البنية التحتية اللازمة للمشروع.

وفي جميع الأحوال فإنه لا يعمل بأى نظام تضعه اللجنة المحلية للغاية المذكورة أعلاه إلا بعد تصديق المشروع والنظام الخاص به من اللجنة المركزية.

المادة (١٢)

يحق للجنة المحلية أن تجيز بروز الشرفات عن جسم البناء على الشوارع التي لا يقل عرضها عن عشرة أمتار بحيث لا تزيد نسبة البروز المستخدم على ١٠٪ من عرض الشارع وبحد أقصى ١,٢٠ مترا.

المادة (١٣)

مع مراعاة الشروط التنظيمية الأخرى المبينة في المادة السابعة من هذا النظام فإنه:-

١- لا يجوز أن تقل واجهة قسيمة البناء في مناطق السكن عن ١٤ مترا.

٢- يجوز للجنة المحلية السماح في المناطق السكنية بمزاولة بعض الحرف والمهن لتوفير المتطلبات الحياتية للسكان.

الفصل الرابع

المناطق السياحية

المادة (١٤)

تعتبر منطقة حرم الشاطيء المميزة على المخطط المرفق والواقعة غرب الطريق رقم ١٦ منطقة عامة مفتوحة لا يسمح بإقامة أية منشآت ثابتة فيها.

المادة (١٥)

يعتبر شريط الأرض المحاذي للحد التنظيمي الشرقي للطريق رقم ١٦ وبعمق ٢٠٠ م شرقا والواقع ضمن منطقة المشروع منطقة سياحية، يسمح بضمنها بإقامة المشروعات والمنشآت والمباني السياحية والترفيهية وذلك بموجب مشروع تفصيلي للمنطقة.

المادة (١٦)

لا يجوز للجنة المحلية ضمن المنطقة السياحية أن تمنح رخصا لمزاولة الحرف والصناعات التي لا تتفق وطبيعة الخدمات في المنطقة السياحية.

المادة (١٧)

يُناط باللجنة المحلية صلاحية وضع الشروط المعمارية والإنشائية والجمالية وتحديد شكل ومضمون المساحات الخضراء للمباني السياحية، كما يجوز للجنة المحلية أن تحظر استعمال أية مواد غير مناسبة ضمن المناطق السياحية على أن يكون ذلك بموجب نظام مصدق عليه من اللجنة المركزية.

الفصل الخامس

المناطق الخضراء

المادة (١٨)

يراعى المحافظة على المناطق الخضراء كما هي مبينة في المخطط المرفق ولا يسمح بالبناء فيها أو تغييرها لأي هدف آخر إلا بالقدر الذي يلزم للمحافظه عليها وبموجب مشروع تفصيلي مصدق.

المادة (١٩)

في جميع مشروعات تقسيم الأراضي المملوكة للحكومة أو البلدية يجب تخصيص نسبة لا تقل عن ٢٥٪ من المساحة العامة للقسيمة كمنطقة خضراء مع عدم الإخلال بما تستوجيه الأنظمة والقوانين الأخرى من تخصيص مساحات أخرى للمباني العامة والخدمات والطرق.

المادة (٢٠)

يجب المحافظة على المناطق الطبيعية الخرشية الموجودة في الأرض الحكومية وحمايتها.

الفصل السادس

المناطق الأثرية

المادة (٢١)

لا يجوز للجنة المحلية منح رخصة تتضمن السماح بالإزالة أو الإضافة أو التعديل أو الترميم للمباني والإنشاءات ذات القيمةالأثرية والتاريخية الا بعد الحصول على تصريح خاص من وزارة السياحة والآثار يحدد فيه العمل المسموح بترخيصه والمواد المسموح باستخدامها في تنفيذ هذا العمل.

الفصل السابع

الطرق والمواصلات

المادة (٢٢)

يراعى عند وضع مشروع تفصيلي أو مشروع تقسيم للأغراض المختلفة مراعاة الأصول الفنية في تصميم شبكة الطرق وبما يكفل ربط منطقة التخطيط أو التقسيم بأحد الطرق العامة.

المادة (٢٣)

يراعى عند وضع تصميم الطرق الداخلية المحلية والفرعية والرئيسية والمجمعة تنفيذ المعايير الفنية الموضحة على المخطط المرفق لكل نوع من أنواع الطرق المذكورة.

المادة (٢٤)

يجب أن يكون تخطيط الطرق الداخلية محققاً للفصل بين حركة المرور الرئيسية وبين الحركة المحلية عند التقاطعات.

المادة (٢٥)

تقوم اللجنة المحلية في الطرق الداخلية بتحديد أماكن وقوف السيارات وفقاً لمعدل عدد السيارات فيها.

المادة (٢٦)

يشترط في أي مشروع تفصيلي أن يكون هناك حد أدنى لعروض الطرق وممرات المشاة والأرصفة والجسور والعبارات على نحو يوفر متطلبات الإتصال بين الطرق والمباني ومراعاة ما يحتمل من ازديدا السكان والعمران.

المادة (٢٧)

في حالة السماح بإنشاء طرق ذات نهايات مغلقة يراعى أن لا يزيد طول الطريق المغلق عن مائة وخمسين متراً وبحيث يتم إنشاء جزيرة في نهايته تكفي لحركة دوران للإتجاه المعاكس.

المادة (٢٨)

يراعى في تصميم الطرق والميادين والساحات المفتوحة لدى وضع أي مشروع تفصيلي الأسس والمعايير والقواعد التي من شأنها أن تلبي الإحتياجات الخاصة بنوع الاستعمال المتعلق بالمباني المحيطة.

المادة (٢٩)

تقوم اللجنة المحلية بتسمية وترقيم وتأشير الشوارع والمنازل والأحياء مع مراعاة التسميات العربية والإسلامية السابقة كما يجب شطب كافة التسميات الدخيلة ذات الدلالة السلبية على المسيرة النضالية للشعب الفلسطيني.

المادة (٣٠)

تضع اللجنة المحلية بالتنسيق مع الجهات المختصة الشروط الواجب مراعاتها في أماكن وقوف السيارات والحافلات العامة وأماكن تركيب الإشارات الضوئية ومعدلات التحميل والتنزيل وإشغالات الأرصفة بالأكشاك وتشجير وتزيين الطرق والميادين وأماكن وضع الإعلانات واليافطات.

المادة (٣١)

عند وضع أي مشروع تفصيلي طبقاً لهذا النظام يتعين على اللجنة المحلية الإجراءات التنظيمية الكفيلة بتحقيق الإستمرارية للطرق القائمة المبينة على المخطط وأية طرق أخرى جديدة تستوجبها ظروف المنطقة من حيث عدد السكان وحركة المرور فيها.

المادة (٣٢)

يجري تحديد الدورانات والميادين عند التقاء الطرق المحلية بالمجمعة، والمجمعة بالرئيسية لدى إعداد أيٍّ من المشروعات التفصيلية بواسطة اللجنة المحلية وبمصادقة اللجنة المركزية.

الفصل الثامن

شبكات المياه وتصريف مياه الأمطار والصرف الصحي والنفايات الصلبة

المادة (٣٣)

للمجلس أن يضع نظاما خاصا أو أن يتخذ ما يراه مناسبا من الإجراءات اللازمة لتشجيع سكان المدينة للإستفادة من مياه الأمطار وإعادة استخدامها

للأغراض المختلفة.

المادة (٣٤)

تكون أنابيب شبكة المياه المستخدمة لأغراض الشرب والإستخدام المنزلي من الحديد المجلفن أو من اللدائن ويجب أن يترك بعدٌ أفقيٌّ أو رأسيٌّ مناسب بين مسارات خطوط مياه الشرب وخطوط الصرف الصحي.

المادة (٣٥)

يراعى عند تصميم وتنفيذ خطوط الصرف الصحي ومعالجة السوائل المتعلقة بها:

١- أن لا ينشأ عنها طفح خارجي لمياه المجاري.

٢- أن لا ينجم عنها تلوث لمصادر المياه الجوفية.

٣- أن يكون هناك بعدٌ رأسيٌّ أو أفقيّ كاف بين مسارات شبكات الصرف الصحي وشبكات تصريف مياه الأمطار.

المادة (٣٦)

يقوم المجلس البلدي بإعداد المشروعات التفصيلية اللازمة لتزويد المدينة بشبكة جيدة لمياه الشرب وشبكة لتصريف مياه الأمطار وشبكة الصرف الصحي وكيفية التخلص من النفايات الصلبة.

الفصل التاسع

اشتراطات للسلامة العامة

المادة (٣٧)

على اللجنة المحلية أن تحيل طلبات ترخيص ومخططات البناء الأولية المقدمة لها لمديرية الدفاع المدني لدراستها وتقديم التوصيات اللازمة بشأنها وبما يكفل تأمين سلامة البناء وشاغليه من أية أخطار محتملة وذلك في الحالات التالية:

١- إذا كان ارتفاع المبنى أكثر من خمسة طوابق بما فيها الأرضي.

٢- إذا كانت مساحة البناء تزيد على (٢٥٠٠م٢) وإيا كان عدد طوابقه لا يحتسب القبو في عداد الطوابق.

٣- إذا تعددت المباني المطلوب ترخيصها في موقع واحد يضمه سور واحد أو كانت الطرق التي تفصل بين المباني بضمنه لا ينطبق عليها مواصفات الطريق العام.

٤- المباني ذات الطابع الخاص والمعدة لاستقبال الجمهور كالمسارح ودور السينما وقاعات الاحتفالات.

٥- أي طلبات أخرى ترى اللجنة المحلية ضرورة إحالتها لاعتبارات خاصة بطبيعة البناء.

المادة (٣٨)

١- بما لا يتعارض ونظام هدم الأبنية الخطرة لسنة ١٩٤١ اذا كان للجنة المحلية ما يدعو الى الإفتراض أن بناية من الأبنية في حالة خطرة بناء على تقرير قدم من مهندس البلدية أو الشخص أو الأشخاص الذين أجروا الكشف عليها يكون للجنة

المحلية أن توعز باتخاذ التدابير الفورية لإزالة الخطر ووضع سياج أو أي نوع آخر من وسائل الحماية لوقاية الجمهور من الخطر ويبلغ المالك كتابيا بتنفيذ ما تمليه عليه اللجنة من خطوات وإجراءات تكفل حماية البناء وشاغليه والجمهور من الأخطار التي قد يسببها البناء.

٢- إذا تخلف المالك أو الساكن الذي بلغ الإخطار عن تنفيذ التعليمات المشمولة بالإخطار الموجهة اليه خلال المدةالمحددة فيه من تاريخ ذلك الاخطار اليه أو لم يعثر على المالك أو الساكن يقوم المجلس نفسه باتخاذ التدابير الفورية التي يعتقد بضرورة اتخاذها لدرء الخطر إما بهدم البناء أو ترميمه أو بأية طريقة أخرى.

٣- إذا جرى أي شغل على وجه لا يتفق وتعليمات المجلس كما وردت في الأخطار يجوز للمجلس أن يبلغ المالك أو الساكن اخطارا خطيا يكلفه باتخاذ التدابير التي تعين في الإخطار فاذا لم يعمل بالإخطار خلال المدة المحددة فيه يجوز للمجلس أن يوعز للمهندس باتخاذ التدابير الضرورية.

٤- إن كافة النفقات التي يتكبدها المجلس في سبيل اتخاذ التدابير المشار اليها في الفقرات السابقة من هذه المادة يدفعها المالك ويجوز للمجلس أن يحصل تلك النفقات منه كما تحصل الديون الحقوقية.

المادة (٣٩)

يجوز للجنة المحلية أن تضمن الرخصة أية شروط تراها مناسبة للحيلولة دون حدوث تلوث بيئي أو صحي قد ينجم عن إقامة البناء أو إشغاله.

المادة (٤٠)

يجري إخلاء الصناعات والورش والحرف المسببة للضوضاء والتلوث من مواقعها الحالية الى المنطقة أو المناطق التي تحددها اللجنة المحلية لهذه الغاية.

المادة (٤١)

يجوز للبلدية الإبقاء على أماكن مزاولة بعض الصناعات الحرفية ذات الطابع التقليدي في مواقعها الحالية شريطة أن لا ينجم عن بقائها أضرار بيئية أو صحية من أي نوع وإيفاء بالغاية المقصودة من هذا الاستثناء فإنه يحق للجنة المحلية أن تفرض أي شروط تراها مناسبة وبغرض ضمان عدم تعارض مزاولة الحرفة مع ظروف المنطقة التنظيمية.

المادة (٤٢)

للجنة المحلية الحق في حظر استخدام أية مواد قد ينجم عنها ضررٌ بالصحة العامة أو البيئة أو النواحي الجمالية.

الفصل العاشر

أحكام متفرقة

المادة (٤٣)

يجوز للجنة المحلية بموافقة اللجنة المركزية أن تجيز استعمال الأرض استعمالا غير مطابق لما ورد في المخطط المرفق في حالة الضرورة وبشرط أن لا يكون الاستعمال الجديد مضرا بمواصفات المنطقة الواقعة بها هذه الأرض.

المادة (٤٤)

يستمر استعمال المباني القائمة والمخالفة لخطة استعمالات الأراضي المبينة في المادة السابعة من هذا النام على ما هي عليه ولا يسمح بإجراء أية تعديلات أو إضافات في هذه المباني لا تتفق مع خطة الاستعمالات المذكورة. على أنه لا يجوز الاستمرار في استعمالها الاستعمال المغاير للغاية بعد وقوع تغيير في مشغلها أو مالكها الا بموجب رخصة بذلك مصدقة من اللجنة المركزية.

المادة (٤٥)

يناط باللجنة المحلية صلاحية وضع الشروط الإنشائية والمعمارية للمباني على اختلاف أنواعها وتحديد شكل ومضمون المساحات الخضراء.

المادة (٤٦)

لا تعفى البروزات المعمارية التي تزيد على ٤٠ سم من الارتدادات التنظيمية المقررة في الجدول المبين في المادة (٧) من هذا النظام.

المادة (٤٧)

يجوز لمن لحقه حيف من قرار اللجنة المحلية برفض طلبه أن يستأنف هذا القرار للجنة المركزية خلال شهرين من تاريخ صدوره أو إشعاره به ويكون القرار الذي تصدره اللجنة المركزية بشأن الاستئناف المقدم نهائياً.

المادة (٤٨)

عند وضع مشروع تفصيلي لأية منطقة من مناطق المدينة يراعى ما يلي:

١- أن يتم توفير مساحات من الأرض لإقامة المباني العامة والمناطق الخضراء والمناطق الرياضية والأسواق بما يكفي لخدمة سكان هذه المنطقة حتى سنة (٢٠١٥).

٢- أن يكون توزيع المساحات المخصصة للمباني العامة والمناطق الخضراء والرياضية والأسواق بما يؤمن الوصول اليها بأيسر السبل.

المادة (٤٩)

يراعى الالتزام بتنفيذ أي قانون أو نظام أو تعليمات سارية أو تلك التي قد تصدر بشأن حماية البيئة والمصادر الطبيعية في قطاع غزة.

المادة (٥٠)

إن إصدار رخص البناء في أي منطقة من المناطق المشار اليها في هذا المشروع لا يجحف باي حال من الأحول بحق وزارة الآثار في ممارسة نشاطها طبقا لقانون الآثار المعمول به.

المادة (٥١)

يجوز للجنة المحلية أن تكلف مالك العقار أو شاغله بغرس الأشجار في الأماكن العامة الواقعة بمحاذاة الأسوار الخارجية للمبنى وللجنة المحلية صلاحية تحديد نوع وشكل الغراس المسموح به.

المادة (٥٢)

يلغى كل ما يتعارض مع هذا النظام ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

أقترن بموافقتي

د. صائب عريقات
وزير الحكم المحلي بالإضافة لصفته
رئيساً لمجلس التنظيم الأعلى

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع تنظيم شارع المقبرة الشرقية - داخل نفوذ بلدية رفح

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته - منطقة تنظيم رفح

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ١/٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٧/١/٩٩ إيداع مشروع تنظيم شارع المقبرة الشرقية، للإعتراض لمدة ستين يوماً والمار ضمن القسائم ذوات الأرقام ١٣,١٢,١١,١٠,٩,٥,٤ من القطعة رقم ١٢.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن ايداع مشروع تنظيم شارع المقبرة الشرقية داخل نفوذ بلدية رفح والمار ضمن القسائم ذوات الأرقام ٤, ٥, ٩, ١٠, ١١, ١٢, ١٣ من القطعة رقم ١٢

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته - منطقة تنظيم رفح -

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٩/١ المنعقدة بتاريخ ٩٩/١/٢٧ عن إيداع مشروع تنظيم شارع المقبرة الشرقية بعرض ٨ متر طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية رفح تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ و تعديلاته

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية - ببلدية رفح - وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدةستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعدالتاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للتنظيـــم
وبنـــاء المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تنظيم الشارع الواصل بين شارعي الوكالة والصناعة
- داخل نفوذ بلدية غزة -

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته - منطقة تنظيم غزة-

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ١ / ٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٧ / ١ / ٩٩ إيداع مشروع تنظيم الشارع الواصل بين شارعي الوكالة والصناعة بعرض ٢٠ متراً، للإعتراض لمدة ستين يوماً والمار ضمن القسيمتين رقمي ٣، ٢٢٩ من القطعة رقم ٧٢٦.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع تقسيم جزء من أرض القسيمة رقم ٤ من القطعة رقم ٢٣١٩ وجزء من القسيمة رقم ١١ من القطعة رقم ٢٣٣١ من أراضي النصيرات - داخل النفوذ

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم النصيرات -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ١ / ٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٧ / ١ / ٩٩ إيداع مشروع تقسيم جزء من أرض القسيمة، رقم ٤ من القطعة رقم ٢٣١٩ وجزء من القسيمة رقم ١١ من القطعة ٢٣٣١، للإعتراض لمدة ستة أسابيع.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تنظيم شارع صمامة - داخل نفوذة بلدية غزة -

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم غزة -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ١ / ٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٧ / ١ / ٩٩ إيداع مشروع تنظيم شارع صمامة، للإعتراض لمدة ستين يوماً على النحو التالي:-

١- من شارع صلاح الدين حتى الشارع رقم ٨ بعرض ١٢ متراً بدون إرتداد وباستعمال تجاري.

٢- من الشارع رقم ٨ حتى الشارع رقم ٩ بعرض ١٢ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب وباستعمال سكني.

٣- من الشارع رقم ٩ حتى الشارع التجميعي بعرض ١٦ متراً وارتداد ٣ متر من كل جانب وباستعمال سكني.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مشروع تنظيم شارع صمامة المار ضمن القسائم ذوات الأرقام ١,٣,١٣,١٤,١٦,١٧,١٨,٢٠,٢١,٢٣,٢٩,٣٠,٣١,٣٢,٣٣,٣٤,٣٥,٣٦,٣٧,٣٨ من القطعة رقم ٦٣٣ والقسيمة رقم ١ من القطعة رقم ٦٣٩ والقسائم ذوات الأرقام ٢,٣,٤,٥,٦,٧,٢٣,٢٤ من القطعة ٦٤٠ والقسائم ذوات الأرقام ١,٤,٥,٦,٧,٨,١٥,١٦,١٨,١٩,٢٠,٢١,٢٢,٣٩,٤١,٤٥,٤٦,٤٧ من القطعة ٦٤١ والقسائم ٥٦,٧٠,٧١ من القطعة ٧٤١

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته - منطقة تنظيم غزة -

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٩/١ المنعقدة بتاريخ ٩٩/١/٢٧ عن إيداع مشروع تنظيم شارع صمامة داخل نفوذة بلدية غزة على النحو التالي:

١- من شارع صلاح الدين حتى الشارع رقم ٨ بعرض ١٢ متراً بدون ارتداد وباستعمال تجاري.

٢- من الشارع رقم ٨ حتى الشارع رقم ٩ بعرض ١٢ متر وارتداد ٣ متر من كل جانب وباستعمال سكني.

٣- من الشارع رقم ٩ حتى الشارع التجميعي بعرض ١٦ متراً وارتداد ٣ متر من كل جانب وباستعمال سكني.

وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية غزة تطبيقاً لنص المادة

السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ و تعديلاته

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية - ببلدية غزة - وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدةستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعدالتاريخ المحدد.

اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قـــرار رقم ٩٩/٣ بتاريخ ٩٩/٢/٢٤

بشأن تعديل نظام رسوم البناء

بخصوص الجمعيات التعاونية بمحافظات غزة

قررت اللجنة المركزية تعديل نظام رسوم البناء في المناطق التنظيمية والاقليمية الصادر عن اللجنة المركزية بجلستها رقم ١٨ /٩٨ المنعقدة بتاريخ ١٦ /٩/ ٩٨ وذلك بإضافة البند التالي:-

- الجمعيات التعاونية لأغراض السكن أو لأي أغراض أخرى: بواقع ٥٠٪ من قيمة الرسوم المقررة في النظام المذكور.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

اقترن بموافقتي
د. صائب عريقات
وزير الحكم المحلي بالإضافة لصفته
رئيساً لمجلس التنظيم الأعلى

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تنظيم شارع عمر بن الخطاب - داخل نفوذ بلدية جباليا -

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم جباليا -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٩/٣ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٢/٢٤ إيداع مشروع تنظيم شارع عمر بن الخطاب بعرض ١٢ متراً، للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن ايداع مشروع تنظيم شارع عمر بن الخطاب والمار ضمن القسائم ١٠، ١٢ من القطعة ١٧٨٦ والقسائم ١,٢,٣,٤,٥,٩,١٠,١١,١٢,١٤,١٥,٢٧,٢٨,٢٩,٣٧ من القطعة ١٧٨٧ والقسائم ١,٢,٣,٤,٥,٧,٨,٩,١٠,١١,١٣,٢٨ من القطعة ١٧٨٨ والقسائم ١,٤,٤٠,٤١ من القطعة ١٧٩٠

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته - منطقة تنظيم جباليا -

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٩/٣ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٢/٢٤ عن إيداع مشروع تنظيم شارع عمر بن الخطاب وبعرض ١٢ متراً، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية جباليا تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو باي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو باية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية - ببلدية جباليا - وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدةستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعدالتاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للتنظيـــم
وبنـــاء المـــدن بمحافظـــات غـــزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تقسيم جزء من أرض القسيمتين رقمي ١٦,١٥ من القطعة رقم ٧٢٨ من أراضي غزة - داخل النفوذ -

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم غزة -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٣/٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٤/٢/٩٩ إيداع مشروع تقسيم جزء من أرض القسيمتين ١٦,١٥ من القطعة رقم ٧٢٨، للإعتراض لمدة ستة أسابيع.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن ايداع مشروع تقسيم جزء من أرض القسيمتين رقمي ١٦,١٥ من القطعة ٧٢٨ من أراضي غزة - داخل النفوذ

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته -منطقة تنظيم غزة -

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٩/٣ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٢/٢٤ إيداع مشروع تقسيم جزء من أرض القسيمتين رقمي ١٦,١٥ من القطعة ٧٢٨ للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية غزة تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته .

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية - ببلدية غزة - وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدةستة أسابيع من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعدالتاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للتنظيـــم
وبنـــاء المـــدن بمحافظـــات غـــزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تنظيم الشارع المار بالقسيمة رقم ٧ من القطعة رقم ١٨٠٩
- داخل نفوذ بلدية جباليا -

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم جباليا -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٣/٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٤/٢/٩٩ إيداع مشروع تنظيم الشارع المار بالقسيمة رقم ٧ من القطعة رقم ١٨٠٩ بعرض ١٦ متراً لمدة ستين يوماً.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن ايداع مشروع تنظيم الشارع المار بالقسيمة رقم ٧ من القطعة رقم ١٨٠٩
- داخل نفوذ بلدية جباليا -

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته - منطقة تنظيم جباليا -

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٩/٣ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٢/٢٤ إيداع مشروع تنظيم الشارع المار بالقسيمة رقم ٧ من القطعة رقم ١٨٠٩ بعرض ١٦ متراً وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية جباليا تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته .

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية - ببلدية جباليا - وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدةستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعدالتاريخ المحدد.

اللجنـــة المركزيـــة للتنظيـــم
وبنـــاء المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ٣ من القطعة رقم ٢٣٢٦ من أراضي النصيرات - داخل النفوذ

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم النصيرات -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٣/٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٤/٢/٩٩ إيداع مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ٣ من القطعة رقم ٢٣٢٦، للإعتراض لمدة ستة أسابيع.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ٣ من القطعة رقم ٢٣٢٦ - داخل نفوذ بلدية النصيرات المقدم من السيد/ موسى البهنساوي

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم النصيرات -

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٩/٣ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٢/٢٤ إيداع مشروع تقسيم أرض القسيمة رقم ٣ من القطعة رقم ٢٣٢٦، وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية النصيرات تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته .

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية - ببلدية النصيرات - وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدةستة أسابيع من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعدالتاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للتنظيـــم
وبنـــاء المـــدن بمحافظـــات غـــزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ١٢ في الجزء الواصل من الشارع رقم ٤ غرباً حتى شارع السلام شرقاً - داخل النفوذ - بلدية رفح

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم رفح -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٣/٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٤/٢/٩٩ إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ١٢ في الجزء الواصل من الشارع رقم ٤ غرباً حتى شارع السلام شرقاً بعرض ٢٥ متراً، للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن ايداع مشروع تنظيم الشارع رقم ١٢ في الجزء الواصل من الشارع رقم ٤ غرباً حتى شارع السلام شرقاً - داخل نفوذ بلدية رفح والمار ضمن القسائم ٨, ٢٥, ٢٦ من القطعة رقم ١٠ والقسائم ٧, ١٤, ٣٥, ٣٦, ٣٩, ٤٠, ٤٣, ٤٤, ٤٧ من القطعة رقم ١٢ والقسائم ٧, ٩ من القطعة رقم ٢٥

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم رفح -

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٩/٣ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٢/٢٤ إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ١٢ بعرض ٢٥ متراً، بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية رفح تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته .

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو باي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو باية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية - ببلدية رفح - وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدةستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعدالتاريخ المحدد.

اللجنـــــة المركزيـــة للتنظيـــم
وبنـــاء المـــدن بمحافظـــات غـــزة

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع تنظيم هيكلي
مدينـــة الزوايـــدة/ محافظـــة غـــزة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٩٨/٧) تاريخ ١٩٩٨/١٢/٢٨ بموجب القرار رقم (١٧٠) الموافقة على توصية اللجنة المركزية بالإعتراضات مع إعتماد حدود بلدية دير البلح المصدقة من قبل مجلس التنظيم الأعلى بالقرار رقم (٩٨/٥٥) كحد معتمد في مخطط مدينة الزوايده ووضع المشروع موضع التنفيذ وحسب المخططات المعلنة في مقر اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة وفي مقر بلدية الزوايدة وذلك استناداً للمادة رقم (١٨) من القانون (٢٨) لعام ١٩٣٦ وتعديلاته واستناداً للصلاحيات المخولة للمجلس بموجبه إقرار ومصادقة سيادة الرئيس على تشكيل مجلس التنظيم الأعلى بتاريخ ١٩٩٥/٨/٢١، ويعتبر هذا القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تغيير هدف إستخدام جزء من القسيمة رقم ٥٤
من القطعة رقم ٦٣٨ من أراضي غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم غزة -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩/٩٩ المنعقدة بتاريخ ١٤/٤/٩٩ إيداع مشروع تغيير هدف استخدام جزء من القسيمة ٥٤ من القطعة ٦٣٨ من الإستخدام الزراعي الى الإستخدام الصناعي للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق النهائي على المخطط التفصيلي لتقاطع الشوارع ٢٧، ٣٤، ٣٦
داخل نفوذ بلدية المغازي

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩/٩٩ المنعقدة بتاريخ ١٤/٤/٩٩ التصديق النهائي على المخطط التفصيلي لتقاطع الشوارع ٢٧، ٣٤، ٣٦ ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن إيداع مشروع تقسيم لغايات السكن على جزء من أرض القسيمة رقم ٦ من القطعة رقم ٧٢١ باسم ورثة المرحوم/ خيري محمد النخالة

قانون تنظيم المدن رقم ٣٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩/٩٩ المنعقدة بتاريخ ١٤/٤/٩٩ إيداع مشروع تقسيم جزء من أرض القسيمة رقم ٦ من القطعة رقم ٧٢١ لغايات السكن باسم ورثة المرحوم خيري محمد النخالة للإعتراض لمدة ستة أسابيع.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائي على مشروع تقسيم جزء من أرض القسيمة رقم ٤ من القطعة رقم ٢٣١٩ وجزء من القسيمة رقم ١١ من القطعة رقم ٢٣٣١ من أراضي النصيرات باسم السيد/ جلال المصدر

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩/٩٩ المنعقدة بتاريخ ١٤/٤/٩٩ التصديق النهائي على مشروع تقسيم جزء من أرض القسية رقم ٤ من القطعة رقم ٢٣١٩ وجزء من القسيمة رقم ١١ من القطعة رقم ٢٣٣١ ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تصديق مخطط الحديد من دائرة المساحة بوزارة الإسكان.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع مدينة
العودة السكنية/ محافظات غزة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٢/٩٩) تاريخ ١٩٩٩/٢/٢٨ بموجب القرار رقم (١٣) الموافقة على تصديق المشروع ووضعه موضع التنفيذ وحسب المخططات المعلنة في مقر اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة وفي مقر بلدية غزة وذلك استناداً للمادة رقم (١٨) من القانون (٢٨) لعام ١٩٣٦ وتعديلاته واستناداً للصلاحيات المخولة للمجلس بموجبه إقرار ومصادقة سيادة الرئيس على تشكيل مجلس التنظيم الأعلى ومهامه وصلاحياته بتاريخ ١٩٩٥/٨/٢١، ويعتبر هذا القرار نافذا بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

قـرار رقـم ٩٩/٩ بتاريـخ ٩٩/٣/١٤
بشـأن تعديـل نظـام رسـوم البنـاء
بخصوص الجمعيات التعاونية بمحافظات غزة

قررت اللجنة المركزية تعديل قرارها السابق الصادر بالخصوص بجلستها رقم ٩٩/٣ بتاريخ ٩٩/٢/٢٤ لتصبح صيغة البند المضاف لنظام رسوم البناء كالتالي:-

- المباني السكنية المملوكة للجمعيات الإسكانية الرسمية بغرض إسكان موظفي الدولة الذين تقرر تخصيص أراضٍ لها من الأملاك الحكومية:- بواقع ٥٠٪ من قيمة الرسوم المقررة في نظام رسوم البناء في المناطق التنظيمية والإقليمية الصادر عن اللجنة المركزية بجلستها رقم ٩٨/١٨ بتاريخ ٩٨/٩/١٦.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

اقترح بموافقتي

د. صائب عريقات
وزير الحكم المحلي بالإضافة لصفته
رئيساً لمجلس التنظيم الأعلى

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ٤ من تقاطع البوليس الحربي حتى وادي غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٩/٧ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٣/١٨ إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ٤ من تقاطع البوليس الحربي حتى وادي غزة بعرض ٥٣ متراً للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مشروع تنظيم الشارع رقم ٤ من تقاطع الشهداء (البوليس الحربي) حتى وادي غزة والمار ضمن القسائم من ١ الى ٢٣ من القطعة ٦٧١ والقسائم ٤، ٥، ٦، ٧، ٨، ٩، ٣٧، ٣٨، ٣٩ من القطعة ٦٥٩

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٩/٧ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٣/١٨ إيداع مشروع تنظيم الشارع رقم ٤ من تقاطع البوليس الحربي شمالا حتى وادي غزة جنوبا بعرض ٥٣ متراً. وذلك طبقاً للمخطط المودع بمكتب سكرتير اللجنة المركزية بوزارة الحكم المحلي بغزة تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب سكرتير اللجنةالمركزية بوزارة الحكم المحلي بغزة وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدةستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد .

اللجنـــــة المركزيـــة للتنظيـــم
وبنـــاء المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن التصديق النهائى على المخطط التفصيلي لحي بني عامر الدرج - غزة - داخل النفوذ

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

- منطقة تنظيم غزة -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٩/١٠ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٤/٢٨ التصديق النهائي على المخطط التفصيلي لحي بني عامر في المنطقة المحصورة بشارع صلاح الدين شرقا والشارع الواصل بين شارعي السدرة والوحدة غربا وشارع السدرة شمالا وشارع الوحدة جنوبا ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم "٩" داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته - منطقة تنظيم غزة -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٥/٩٩ المنعقدة بتاريخ ١٠/٣/٩٩ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم (٩) والواصل بين الطريق رقم (٤) وشارع القدس بعرض ٢٠ متراً + ثلاثة أمتار ارتداد جانبي ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً على نشره.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٩٩/٥ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٣/١٠

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٩/٥ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٣/١٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم الشارع رقم (٩) بعرض ٢٠ متراً وارتداد ٣ متر من كل جانب والمار في القسائم ٢٠، ٢١، ٢٤ من القطعة ٦٢٧ والقسائم ٩٢، ٩٣، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢، ١٠٧، ١٠٨ من القطعة ٦٣٦ والقسائم ١، ١٣، ١٤ من القطعة ٦٣٩ والقسائم ٢٣، ٢٤ من القطعة ٦٤٠ والقسيمة ٢ من القطعة ٤٦٢ والقسائم ٣. ٧. ٨، ٩، ١٢ من القطعة ٦٨٠ والقسائم ٢، ٥، ٦، ٨، ٢٤ من القطعة ٦٨٣ والقسائم ٤، ٢٥، ٢٦، ٢٨، ٢٩ من القطعة ٦٨٤ ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الصحف اليومية.

اللجنـــة المركزيـــة للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع المنطار

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته - منطقة تنظيم غزة -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٥/٩٩ المنعقدة بتاريخ ١٠/٣/٩٩ التصديق النهائي على المشروع التفصيلي المعدل لشارع المنطار بعرض ١٦ متراً ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

جلسة رقم ٩٩/٥ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٣/١٠

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٩/٥ المنعقدة بتاريخ ٩٩/٣/١٠ التصديق النهائي على مشروع تنظيم شارع المنطار ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه بعرض ١٦ متراً.

اللجـــنة المركزيـــة للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع تنظيم شارع البراوي - داخل نفوذ بلدية بيت لاهيا

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم بيت لاهيا -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٥/٩٩ المنعقدة بتاريخ ١٠/٣/٩٩ إيداع مشروع تنظيم شارع البراوي بعرض ١٤ متراً - داخل نفوذ بلدية بيت لاهيا للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعـــلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

بشأن ايداع مشروع تنظيم شارع البراوي - داخل نفوذ بلدية بيت لاهيا والمار ضمن القسائم ١٢، ٢١، ٢٣، ٢٤، ٢٥ من القطعة رقم ١٧٦٤ والقسيمة رقم ٢ من القطعة رقم ١٧٦٣ والقسائم ٢، ٣، ٤، ٥، ٦ من القطعة ١٧٧٤

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته - منطقة تنظيم بيت لاهيا

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٣/٩٩ المنعقدة بتاريخ ٢٤/٢/٩٩ إيداع مشروع تنظيم شارع البراوي بعرض ١٤ متراً داخل نفوذ بلدية بيت لاهيا وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية بيت لاهيا تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه واستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأملاك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية ببلدية بيت لاهيا وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدةستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد .

اللجنـــة المركزيـــة للتنظيـــم
وبنـــاء المـدن بمحافظـات غـزة

قـــرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن التصديق على مشروع تقسيم أرض السادة ورثة/ عبد الله عثمان مشتهى
على أرض القسيمة رقم ٦١ من القطعة رقم (٧٥١) من أراضي غزة - داخل النفوذ

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته
- منطقة تنظيم غـزة -

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٥/٩٩ المنعقدة بتاريخ ١٠/٣/٩٩ التصديق النهائي على مشروع تقسيم أرض السادة ورثة/ عبد الله عثمان مشتهى على أرض القسيمة رقم ٦١ من القطعة رقم ٧٥١ ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخ تصديق مخطط الحديد من دائرة المساحة بوزارة الإسكان.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن تصديق مشروع تنظيم "هيكلي تفصيلي"

بأراضي عنبتا إضافي لبلدية طولكرم/ محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (١/٩٩) تاريخ ١٩٩٩/١/٣٠ بموجب القرار رقم (٤) الموافقة على وضع المشروع الواقع على القطعة رقم (١) مؤقت من القطعة رقم (١٣) حوض (٨٥٠٦) موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ طولكرم وفي مبنى بلدية طولكرم، ويعتبر هذا القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين، وذلك استناداً لنص المادة (٢١/٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٩٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن إعادة إيداع مشروع هيكلي تفصيلي العوجا للإعتراض

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (١ / ٩٩) تاريخ ١٩٩٩/١/٣٠ بموجب القرار رقم (٥) إعادة إيداع المشروع للإعتراضات وفق المخططات المعدلة والمعلنة في مقر الحكم المحلي / أريحا وفي مبنى مجلس محلي العوجا لمدة شهر من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وذلك استنادا لنص المواد (٢١ / ٤، ٢٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعلان

صادر عن وزير الحكم المحلي

بشأن أمر بتوسيع منطقة تنظيم

في طمون/ منطقة طوباس

إستناداً الى الصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤/هـ) والمادة (١٣/أ) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لعام ١٩٩٦، وبعد الإطلاع على تنسيب مدير عام التنظيم والتخطيط العمراني وتوصية مجلسة التنظيم الأعلى في جلسته رقم (١/٩٩) تاريخ ١٩٩٩/١/٣٠ بموجب القرار رقم (٧) آمر باعتبار المناطق التي تشمل المواقع التالية منطقة تنظيم في بلدية طمون:

رقم واسم الحوض	رقم القطعة
٥/ جذر البلد	كامل الحوض
٧/ المقبرة	كامل الحوض
١٢/ البركة	كامل الحوض
٦/ جلمة المراح	كامل الحوض ما عدا القطع (٥، ٦، ٧، ٨، ٩، ٢٢)
١٠/ جلمة البطمة	كامل الحوض ما عدا القطع (١، ٢، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ٦٢، ٦٣)
١١/ المفقعة	(١٣٣ - ١٣٧ - ١٦٩ - ١٧٦)
٤/ البطة	كالم الحوض ما عدا القطع (٢٩، ٨٢ - ١٠٤)
٣/ الشعنه	(١ - ٢٤)
١٣/ الراس	(١، ٢، ٣، ١٧ - ٢٩، ٣٣ - ٥٢، ٥٧ - ٧٢، ٨٠ - ٨٥، ٩٦)
٢/ العشارين	(٤٩ - ٦٣)
١٥/ مراح رشيد	(١ - ٢١، ٣٥ - ٥٢، ٥٥ - ٦٠، ٦٤ - ٦٧، ٧٩ - ٨٢، ٨٨، ١٠٢)

وحسب المخططات المرفقة والمعدة لهذه الغاية والمعلنة في مبنى بلدية دير الغصون وفي مقر الحكم المحلي / طوباس، ويعتبر هذا القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع هيكلي
تفصيلي بيت إجزا/ محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (١/٩٩) تاريخ ١٩٩٩/١/٣٠ بموجب القرار رقم (٩) الموافقة على تصديق المشروع أعلاه تصديقاً مؤقتاً وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ القدس وذلك استناداً لنص المادة (٢٢/١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦، ويعتبر هذا القرار نافذاً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن إعادة إيداع مشروع هيكلي
تفصيلي بير نبالا للإعتراض

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (١/٩٩) تاريخ ١٩٩٩/١/٣٠ بموجب القرار رقم (٣) إعادة إيداع المشروع للإعتراضات وفق المخططات المعدلة والمعلنة في مقر الحكم المحلي/ القدس/ مكتب بير نبالا وفي مبنى مجلس محلي بير نبالا لمدة شهر من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وذلك استناداً لنص المادة (٢١/٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦

نظام مؤقت بشأن ترخيص مزارع الدواجن

اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة.
بعد الإطلاع على المادة الرابعة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وعلى المشروع الهيكلي الإقليمي لسنة ١٩٤٥ المعدل بالمشروع الإقليمي لسنة ١٩٩٣، وعلى قانون الهيئات المحلية رقم ١ لسنة ١٩٩٧ وبعد التشاور مع كل من وزارة الزراعة ووزارة الصحة ووزارة البيئة وبناء على مقتضيات المصلحة العامة أصدرنا النظام التالي:-

م/ ١

يطلق على هذا النظام اسم نظام بشأن (ترخيص مزارع الدواجن).

م/٢

تفسير مصطلحات

يقصد بالمصطلحات التالية المعاني المخصصة لها ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

اللجنة:-

اللجنة المركزية للتنظيم والبناء بمحافظات غزة أو اللجنة المحلية للتنظيم في الهيئة المحلية أو أية لجنة أخرى قد يعهد اليها مستقبلاً بتنفيذ المشروع الهيكلي الإقليمي.

المشـــروع:-

جميع المرافق اللازمة لمزارع الدواجن ومن بينها عنابر التنشئة ومخازن الأدوات والأعلاف والأدوية وخزانات المياه وخزانات المحروقات اللازمة لتشغيل أجهزة التدفئة - والأماكن المخصصة للتخلص من النافقة (محرقة خاصة) وأماكن تحميل وتنزيل القطيع والمرافق الصحية الخاصة بالعاملين.

المشروع الهيكلي:-

المشروع الهيكلي المحلي أو المشروع الهيكلي الأقليمي أو المشروع الهيكلي الوطني.

الدواجـــــن:-

الدجاج اللاحم والبياض ودجاج البيض المخصب - الدجاج الرومي - الأرانب - الحمام والسمان - البط والأوز - محطات التجارب وأية دواجن أخرى يجري تربيتها لغايات تجارية.

الباب الأول

أحكام عامة

م/٣

لا يجوز لأي شخص أن ينشيء و/أو يدير مشروعا لتربية أي نوع من أنواع الدواجن إلا بموجب رخصة رسمية صادرة عن اللجنة للإنشاءات الخاصة بالمشروع وأخرى سنوية لإدارة الحرفة.

م/٤

تصنف مشروعات إنتاج الدواجن الى الأصناف التالية:-

- إنتاج بيض المائدة.
- إنتاج لحوم الدواجن بجميع أصنافها.
- إنتاج البيض المخصب.
- محطات التجارب.
- الفقاسات.

م/٥

لا تصدر اللجنة رخصة لإدارة مشروع لإنتاج أي صنف من أصناف الطيور الداجنة المبينة بالمادة الرابعة من هذا النظام إلا بتصديق مسبق صادر من وزارة الزراعة وآخر صادر من وزارة الصحة.

م/٦

يقدم طلب ترخيص المشروع للهيئة المحلية التي تقع قسيمة الأرض أو جزء القسيمة المراد ترخيص المشروع عليها ضمن حدودها التنظيمية وتقدم الطلبات للجنة المركزية إذا كان موقع قسيمة الأرض أو جزء القسيمة المراد ترخيص المشروع عليها منطقة إقليمية، وفي جميع الأحوال يقدم الطلب مرفقاً به المستندات التالية:-

١- سند الملكية أو ما في حكمه.

٢- الموقع العام والخاص لقسيمة الأرض المراد ترخيص المشروع عليها.

٣- ثلاث نسخ من الخرائط التفصيلية للمشروع بمقياس رسم ١-١٠٠ موضح عليها المسقط الأفقي للمشروع - التمديدات الصحية والكهربائية - واجهات المشروع ومقاطعه.

٧/م

تكون مدة رخصة الحرفة التي تصدرها اللجنة لإدارة المشروع سنة ميلادية تبدأ من تاريخ الحصول على الرخصة وتنتهي بتاريخ ٣١ من ديسمبر من كل عام. ولا يتم تجديد الرخصة إلا بعد موافقة مسبقة من وزارتي الزراعة والصحة وفي جميع الأحوال فإنه لا يتم تجديد رخصة مزاولة الحرفة إلا بعد التأكد من التزام المرخص له بجميع شروط الترخيص مع عدم الإخلال بحق اللجنة في إضافة أو حذف أية شروط قد تستوجبها اعتبارات المصلحة العامة عند التجديد.

٨/م

مع عدم الإخلال بما ورد بالأمر رقم ٤١٣ لسنة ١٩٧٢ بشأن صلاحيات الغلق الإداري فانه يجوز للجنة بعد التشاور مع الجهات التي منحت الموافقة على منح الرخصة أو إذا ما كان لديها أساس معقول يدعو الى الافتراض أن استمرار العمل في المشروع من شانه أن يلحق ضرراً على الصحة العامة سواء أكان راجعا الى مخالفة أي حكم من أحكام هذا النظام أو أية شروط صحية أخرى منصوص عليها في أي قانون أو نظام آخر أن تأمر بإلغاء الرخصة أو أن تأمر بوقف العمل بالترخيص الممنوح وذلك لحين زوال الأسباب التي أدت الى صدور ذلك الأمر ويجري نشر قرار الإلغاء أو التوقيف في صحيفتين يوميتين الأوسع انتشاراً أو باستخدام أية وسيلة إعلامية أخرى

ويتم ذلك على نفقة المرخص له.

م/٩

يلزم صاحب المشروع أو من يمثله قانونا بوضع الرخصة الممنوحة له في مكان بارز يسهل رؤيتها والإطلاع على البيانات والشروط المدونة فيها ويكلف بإبرازها متى طلب منه ذلك.

م/١٠

ليس في هذا النظام ما ينتقص من الصلاحيات المخولة قانونا لأية جهة ذات اختصاص أو الممنوحة بقرار خاص لأية جهة غير التي وردت به، وعليه فإن أية التزامات أو شروط مفروضة بموجب هذا النظام لا تعفي المرخص له من تأدية أية التزامات أو تنفيذ أية شروط أخرى مفروضة بموجب قانون أو نظام آخر.

م/١١

تعتبر جميع رخص الحرف الخاصة بمشروعات الدواجن والسابق صدورها على تاريخ العمل بهذا النظام كأنها صدرت بمقتضاه، غير أنه يحق للجنة أن تكلف المرخص له بتوفيق أوضاعه مع أحكام هذا النظام خلال مدة لا تزيد على السنتين من تاريخ انتهاء الرخصة الصادرة قبل صدور هذا النظام.

الباب الثاني

الشروط التنظيمية

م/١٢

لا يجوز ترخيص مشروع لتربية أي صنف من أصناف الطيور الداجنة إلا إذا كانت الأرض المراد إقامة المشروع عليها تقع ضمن الأراضي الزراعية المعتمدة في

المشروع المصدق.

م/١٣

لا يجوز أن تقل المساحة المراد ترخيص المشروع عليها عن ٢٠٠ متراً مربع وأن تكون مفرزة إفرازا رسميا أو مساحيا معتمدا من دائرة المساحة العامة أو من مساح مرخص له بمزاولة مهنة المساحة حسب الأصول ومعتمد من دائرة المساحة.

م/١٤

يجب أن تكون المساحة المراد ترخيص المشروع عليها متصلة بإحدى الطرق المساحية أو التنظيمية أو مقررا لها حق المرور بقرار قضائي أو متصلة بالطريق العام بحق مرور رضائي غير مختلف عليه بموجب سند محرر وبما يكفل عدم انحباسها عن الطريق العام.

م/١٥

لا يجوز أن تقل المساحة المخصصة للتربية عن مائة متراً مربع وبحيث لا يقل عرض عنبر التربية عن ٧ م ط ولا يزيد على ١٣ م ط.

م/١٦

لا يجوز أن يقل ارتفاع أقل نقطة من مائل سقف المزرعة عن ٢,٥ م مقاسة من مستوى أرضية المزرعة بعد التعبيد. كما لا يجوز أن يقل ارتفاع أقصى نقطة عند التقاء مائلتي السقف عن أربعة أمتار من مستوى أرضية المزرعة بعد التعبيد.

م/١٧

يجب أن تكون عنابر التنشئة ممهدة وأن تغطى أرضيتها بطبقة من الأسمنت المصقول أو باستخدام أية مادة أخرى عازلة ومستخدمة في تنفيذ المدات الأرضية وذلك لضمان سهولة تنظيفها وتطهيرها.

م/١٨

يجب إحاطة موقع عنبر التنشئة ببناء لا يزيد ارتفاعه على ٤٠سم مع ترك باقي الإرتفاع حتى السقف متحرك الإغلاق لاستخدامه في تهوية العنبر وتوفير الظروف الصحية المناسبة واللازمة لسلامة القطيع.

م/١٩

يجب إحاطة موقع المشروع بسياج من السلك المانع من دخول القوارض والحيوانات الضالة والهوام الى عنبر التربية أو إلى أيّ من مرافق المشروع الأخرى.

م/٢٠

يراعى أن يكون اتجاه موقع عنبر التنشئة متعامداً مع اتجاه الريح السائد كلما أمكن ذلك ويجوز تجاوز هذا الشرط إذا كانت ظروف الموقع تسمح بتجاوزه.

م/٢١

يجب أن تتضمن مرافق المشروع مكاناً أو أكثر ذا سعة مناسبة لاستخدامه في تخزين الأدوات والمعدات والمواد والأدوية وأية مواد أخرى ذات علاقة بالتنشئة. وآخر لاستخدامه كحمام ودورة مياه بالشروط والأوضاع التي تراها وزارة الصحة مناسبة.

م/٢٢

إذا كان المشروع المراد ترخيصه مخصصاً لانتاج بيض المائدة فيجب أن تتضمن مرافق المشروع مكاناً خاصاً لفرز وتعبئة البيض وآخر لتخزينه.

م/٢٣

يجب أن تتضمن مرافق المشروع محرقة خاصة لاستخدامها في التخلص من هوالك القطيع أو البيض الفاسد والمسكور.

م/٢٤

يراعى تحقق المسافات الفاصلة التالية بين موقع المشروع والمشروعات الأخرى المماثلة.

مسلسل	المشـــــروع	الحد الأدنى للبعد المطلوب
١-	مشروع لتربية دواجن من ذات النوع والهدف	خمسون متراً طولياً
٢-	مشروع آخر لتربية صنف آخر من الدواجن	مائتا متر طولي
٣-	مشروع لانتاج البيض المخصب	خمسمائة متر طولي
٤-	مشروع للتفقيس	خمسمائة متر طولي

م/٢٥

يراعى تحقق المسافات الفاصلة التالية بين موقع المشروع وأقرب بناء مرخص للسكن أو بناء عام مخصص لتقديم خدمات عامة ويرتاده الجمهور بصورة منتظمة خلال ساعات النهار أو الليل.

مسلسل	نوع المشـــــروع	الحد الأدنى للبعد المطلوب عن البناء
١-	مشروع دواجن البيض	مائتا مترا طولي
٢-	مشروع دواجن اللحم	مائة متر طولي
٣-	مشروع لإنتاج البيض المخصب	خمسمائة متر طولي
٤-	مشروع لتربية الديك الرومي "الحبش"	مائة وخمسون متراً طولياً
٥-	مشروع للتفقيس	خمسمائة متر طولي

م/٢٦

لا يجوز قبول طلب ترخيص مشروعاتً لتربية أي صنف من أصناف الدواجن إذا كان موقع المشروع داخل المباني السكنية حتى وإن كان موقع البناء منطقة زراعية أو زراعية مساعدة.

م/٢٧

إذا كان موقع المشروع المراد ترخيصه لا تتوفر فيه شروط الأبعاد المنصوص عليها في المادة السادسة والعشرين من هذا النظام بسبب وجود بناء غير مرخص ومخصص للسكن ومخالف في إقامته لخطة إستعمالات الأراضي المعتمدة في المشروع عندئذ يؤجل نظر الطلب لحين صدور قرار قضائي بحق البناء المخالف فإذا ما صدر قرار قضائي بإزالة البناء المخالف جاز للجنة التعامل مع طلب الترخيص وفقاً للقواعد المنصوص عليها في هذا النظام وبغض النظر عما إذا كان قد تم إزالة و/أو إخلاء البناء السكني المخالف من عدمه.

م/٢٨

لا يتم تزويد المشروع بالمياه أو الكهرباء إلا بعد سداد قيمة الرسوم القانونية الواجب سدادها سواء أكانت رسوم الأبنية أم رسوم رخصة الحرف أم أية رسوم أو عوائد أخرى مفروضة سواء على صاحب المشروع أم على مالك الأرض المقام عليها المشروع بموجب أي قانون أو قرار أو نظام آخر معمول به لدى اللجنة.

م/٢٩

يعمل بهذا النظام اعتباراً من تاريخ تصديقه وينشر في الجريدة الرسمية.

جلسة رقم ٥ /٩٩ المنعقدة بتاريخ: ١٠/٣/١٩٩٩.

م .حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

اقترن بموافقتي وتصديقي عليه
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع هيكلي عطارة تصديقاً مؤقتاً

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٣/٩٩) تاريخ ٢٦/٤/١٩٩٩ بموجب القرار رقم (٢٧) تصديق المشروع تصديقاً مؤقتاً للمناطق الواقعة ضمن صلاحيات السلطة الوطنية الفلسطينية (B) ووفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة وفي مبنى بلدية عطارة، ويعتبر القرار نافذاً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين وينشر في الوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً لنص المادة (٢٢/أ) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن إيداع مشروع هيكلي أبو قش للإعتراض

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٣/٩٩) تاريخ ٢٦/٤/١٩٩٩ بموجب القرار رقم (٢٨) إلغاء المشروع القديم المعلن للإعتراض بقرار اللجنة المركزية في جلستها رقم (٢٦/٩٧) تاريخ ٢٢/٩/١٩٩٧ واعتماد المشروع الجديد المعدل وإيداعه للإعتراض وفق المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة وفي مبنى مجلس أبو قش لمدة شهر من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً لنص المادة (٢١/٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٩٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع هيكلي إضافي في كفر مالك

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٣/٩٩) تاريخ ٢٦/٤/١٩٩٩ بموجب القرار رقم (٢٩) الموافقة على توصية اللجنة المركزية ووضع المشروع موضع التنفيذ على القطع ذوات الأرقام (١٣٩، ١٤٠، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، ١٦٧، ١٧١، ١٧٣) حوض رقم (٤١) وحسب المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة وفي مبنى مجلس كفر مالك، ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً لنص المادة (٤/٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع تعديل تنظيمي
شارع البيرة - بير زيت/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٣/٩٩) تاريخ ٢٦/٤/١٩٩٩ بموجب القرار رقم (٣٠) الموافقة على توصية اللجنة المركزية وإلغاء المشروع القديم لتعديل الشارع المار بالأحواض (١٠ الإذاعة)، (١١ البالوع) والمودع للإعتراض بقرار اللجنة المركزية في جلستها رقم (٤٣/٩٨) تاريخ ١٤/١٢/١٩٩٨ واعتماد المشروع الجديد المعدل وتصديقه تصديقاً مؤقتاً ووضعه موضع التنفيذ وفق المخططات المرفقة والمعلنة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة وفي مبنى بلدية البيرة ويعتبر القرار نافذاً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين وينشر في الوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً لنص المادة (٢٢/أ) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع تعديل تنظيمي
لشارع في بيت سوريك/ محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٣/٩٩) تاريخ ٢٦/٤/١٩٩٩ بموجب القرار رقم (٣١) الموافقة على المشروع للشارع المار بجزء من القطعة رقم (٣٣٠) حوض (٣) حبله عزيزة ووضعه موضع التنفيذ حسب المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ القدس وفي مبنى مجلس محلي بيت سوريك، ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين وينشر بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً لنص المواد (٢١/٢٦،٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع هيكلي الشيوخ/ محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٣/٩٩) تاريخ ٢٦/٤/١٩٩٩ بموجب القرار رقم (٣٢) الموافقة على توصية اللجنة المركزية/ الخليل بالإعتراضات ووضع المشروع موضع التنفيذ وفق المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ الخليل وفي مبنى مجلس الشيوخ ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً لنص المادة (٢١/٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن تصديق مشروع هيكلي تفصيلي
لغايات منشار حجر في مسيله/ محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٣/٩٩) تاريخ ٢٦/٤/١٩٩٩ بموجب القرار رقم (٣٣) الموافقة على توصيات اللجنة الفرعية ووضع المشروع موضع التنفيذ على القطعة رقم (٦١) حوض (٢) موقع حباش وحسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ جنين، ويعتبر القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين وينشر في الوقائع الفلسطينية، وذلك استناداً لنص المادة (٢١/٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.

رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقـــات

إعـــلان

صادر عن وزير الحكم المحلي

بشأن أمر توسيع منطقة تنظيم

البيرة/ محافظة رام الله والبيرة

إستناداً الى الصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤/هـ) والمادة (١٣/أ) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦، وبعد الإطلاع على تنسيب مدير عام التنظيم والتخطيط العمراني وتوصية مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٣/٩٩) تاريخ ١٩٩٩/٤/٢٦ بموجب القرار رقم (٣٩) آمر باعتبار المناطق التي تشمل المواقع التالية منطقة تنظيم محلية في بلدية البيرة:

رقم الحوض	رقم القطعة
٢٢	القطع (١١٣-١١٧)، ١/١١٨، ٢/١١٨، ٣/١١٨، ٤/١١٨، ١١٩، ١٢٠، ١٤٧، (٣٣٣) ١/١٧٧، ٢/١٧٧، ٣/١١٧، ١/١٧٨، ٦/١٧٨، ٧/١٧٨، ٨/١٧٨، ٩/١٧٨، ١٠/١٧٨، ٢٩٧، ٢٩٨، ٣١٣، (٣٨٩-٣٩٧)، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٤، ٤٠٥)
١٥	القطع (٢٠-٥٣)، (٦٩-٨٦)، ١١٠، ١١١، (١١٣-١١٩).
٢١	القطع (٢٠-٣١)، ٣٣، (٣٥-٤٨)، (٥١-٥٣)، ٥٧، ٦٦، (٦٨-٧٥)، ٢/٧٦، ٣+٤/٧٦، ٧٧، ٧٨، (٨٦-٩٤)، ١/٦٧، ٢/٦٧، ٣/٦٧.
١٢	القطع (١٠٠-١٠٥)، ١١٨، ١١٩، ١٢٠، (١٢٧-١٣٠)، ١٧٩، ١٨٠.

وحسب المخططات المعدة لهذه الغاية والمعلنة في مبنى بلدية البيرة وفي مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة، ويعتبر هذا القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية.

وزير الحكم المحلي

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن وزير الحكم المحلي

بشأن أمر توسيع منطقة

تنظيم الزبابدة/ محافظة جنين

إستناداً الى الصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤/هـ) والمادة (١٣/أ) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦، وبعد الإطلاع على تنسيب مدير عام التنظيم والتخطيط العمراني وتوصية مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٣/٩٩) تاريخ ٢٦/٤/١٩٩٩ بموجب القرار رقم (٤٣) آمر باعتبار المناطق التي تشمل المواقع التالية منطقة تنظيم محلية في بلدية الزبابدة:

رقم الحوض	أرقـــام القـــطـــع
٣	أجزاء من القطع (٦-١٧)، (٣٣-٤٥)، جزء من (٨٥)، كامل القطع (١٨-٢٠)، ٢٦، (٥٠-٥٣)، ٨٦.
٤	كامل القطع (١٧-٢١)، (٣٠-٣٢)، (٤١-٤٤)، ٩٧، ١٠٢، ٦٣، ٦٥، (٧١-٧٣)، ١٠٨، ١٠٩، (١١١-١١٥)، أجزاء من القطع ١١٦، ١٠١، ٩٨، ١٠٣، ١٠٤، (١٢٠-١٢٢)، (٧٤-٨٩).
٥	أجزاء من القطع (١٦-٢٢)، جزء من (١١٧)، كامل القطع (٢٣-٢٦)، (٧٧-٨٤)، (١١٨-١٣٥)، (١٣٩-١٥٠)، ١٥٢، ١٦١.
٦	كامل القطع (٣-٥)، (٩-١٢)، ٢٣، ٢٥، ٢٧، ٢٨، ٣٠، (٨٠-٨٢)، (٨٦-٩٥)، (٩٨-١١٨) أجزاء من القطع ٢٢، ١٧٠.
٧	كامل القطع (٤٠-٤٢)، (٤٤-٤٦)، (٥٩-٦٩)، (٧٣-٨٢)، (٨٤-٨٧)، ١٠٤، ٢١، (٢٥-٢٧)، (٥٤-٥٧)، ١١٧، ١٢٣، ١٢٥، ١٢٦، (١٢٧-١٣٤)، جزء من (١١٩، ١٢٠، ١٢٢).
٨	كامل القطع ١١، (٢٧-٧١)، ٧٤.

وحسب المخططات المعدة لهذه الغاية والمعلنة في مبنى بلدية الزبابدة وفي مقر الحكم المحلي/ جنين، ويعتبر هذا القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية.

وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

إعـــلان

صادر عن وزير الحكم المحلي

بشـــأن أمـر توسيـع منطقـــة

تنظيم الظاهرية/ محافظة الخليل

إستناداً إلى الصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤ /هـ) والمادة (١٣ /أ) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦، وبعد الإطلاع على تنسيب مدير عام التنظيم والتخطيط العمراني وتوصية مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (٣/٩٩) تاريخ ١٩٩٩/٤/٢٦ بموجب القرار رقم (٥٠) آمر باعتبار المناطق التي تشمل المواقع التالية منطقة تنظيم محلية في بلدية الظاهرية:

جدول إحداثيات نقاط منطقة التنظيم المحلية لبلدية الظاهرية:-

النقطة	X	Y
٠	٠٩٣٥٠٠	١٤٩٦٣٥
١	٠٩٣٦٤٧	١٤٩٣٣٥
٢	٠٩٣٨٤٢	١٤٨٨٤٥
٣	٠٩٣٩١٠	١٤٨٥٠٠
٤	٠٩٣٧٦٨	١٤٨١٦٠
٥	٠٩٣٢١٥	١٤٧٥٠٠
٦	٠٩٢٩١٠	١٤٧٦١٢
٧	٠٩٢٦٠٠	١٤٦٢٠٥

النقطة	X	Y
٨	٠٩٢١٩٥	١٤٥٤٢٥
٩	٠٩١١٢٠	١٤٥١٣٠
١٠	٠٩١٠٦٠	١٤٥٢٢٠
١١	٠٩٠٧٣٠	١٤٥٥٠٠
١٢	٠٩٠٤١٠	١٤٥٦٤٢
١٣	٠٩٠٠٦٥	١٤٦٠٣٠
١٤	٠٨٩٢١٥	١٤٦٠٦٥
١٥	٠٨٩٦٨٠	١٤٦٥٣٩
١٦	٠٨٩٦٣٥	١٤٦٩٠٥
١٧	٠٩٠١٥٧	١٤٧٢٢٠
١٨	٠٨٩٦٥٠	١٤٧٥٦٠
١٩	٠٨٩٧٠٠	١٤٧٨٧٠
٢٠	٠٩٠٢٨٥	١٤٧٩٧٥
٢١	٠٩٠١٣٠	١٤٨٣١٥
٢٢	٠٩٠٣٦٠	١٤٨٣٥٥
٢٣	٠٩٠٧٤٥	١٤٨٠٨٥
٢٤	٠٩٠٥٧٥	١٤٨٥٩٥
٢٥	٠٩١٠٩٠	١٤٩٦٤٠
٢٦	٠٩١٤٢٠	١٤٨٤٧٣
٢٧	٠٩١٤٤٥	١٤٨٨٨٠
٢٨	٠٩١٦٠٠	١٤٩١٦٥
٢٩	٠٩٢٠٩٥	١٤٩٤٣٣

النقطة	X	Y
٣٠	٠٩٣٠٤٠	١٤٩٩٣٠
٣١	٠٩٢٩٠٠	١٤٩٦٢٠
٣٢	٠٩٣٤٤٠	١٤٩٧٢٥

وحسب المخططات المعدة لهذه الغاية والمعلنة في مبنى بلدية الظاهرية وفي مقر الحكم المحلي / الخليل، ويعتبر هذا القرار نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في صحيفتين محليتين وينشر القرار بالوقائع الفلسطينية.

وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى
د. صائب عريقات

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٨/١٢/٢٩	محمود محمد إبراهيم المصرفي	محمود محمد ابراهيم عطية	خان يونس
٢.	=	أحمد يحيى فايد أبو طواحينه	أحمد يحيى فايد وتصحيح عائلة الأم من فايد الى أبو طراحينة/ خان يونس	
٣.	=	عبد الحميد عدنان عبد الحميد بدر	تصحيح اسم الأم من صباح الخير الى صباح الحرية جباليا	
٤.	=	محمد سعيد مسمح مسمح	تصحيح اسم الأم من صفية الى صافية	خان يونس
٥.	=	محمد خالد محمد العبيط	محمد خالد محمد جاد الله	خان يونس
٦.	=	نبيل خالد محمد العبيط	تصحيح اسم العائلة الى جاد الله وتاريخ الميلاد الى ٥٥/٦/٢٨ خان يونس	
٧.	=	ولاء علاء مصطفى أبو شبابيك	تسجيل ميلاد متاخر	الرمال
٨.	=	إيمان يوسف محمود سيد أحمد	تصحيح الجنس من ذكر الى أنثى	الرمال
٩.	=	سها فضل عيد النبيه	تصحيح اسم الأم من دنيا الى دينا	البلدية
١٠.	=	مصطفى عبد الكريم محمود السيسي	مصطفى عبد الكريم محمد السيسي	رفح
١١.	=	روضة إبراهيم حسين العطار	روضة ابراهيم حسنين العطار	خان يونس
١٢.	=	ماهر صابر عبد ربه الشمالي	ماهر صابر عليان الشمالي	رفح
١٣.	=	جيهان محمد صبحي النحال	تسجيل مواليد متاخر	رفح
١٤.	٩٨/١٢/١٠	دعاء حمدان محمد سطريه	دعاء حمدان محمد السطري	رفح
١٥.	٩٨/١٢/١٠	ابتسام حمدان محمد سطريه	إبتسام حمدان محمد السطري	رفح

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٩/١/٦	نسرين علي أحمد أحمد الشيخ	نسرين علي أحمد الشيخ	الرمال
٢.	=	إبراهيم علي أحمد أحمد الشيخ	إبراهيم علي أحمد الشيخ	الرمال
٣.	=	هناء علي أحمد أحمد الشيخ	هناء علي أحمد الشيخ	الرمال
٤.	=	هادية علي أحمد أحمد الشيخ	هادية علي أحمد الشيخ	الرمال
٥.	=	ظاهر أحمد محمود سلمان	تصحيح اسم العائلة من سلمان الى سليمان وتاريخ الميلاد من ١٩٤٣ الى ١٩٤٢/٧/٣٠ جاليا	
٦.	=	عيسى نبيل عارف العف	عيسى نبيل عيسى العف	البلدية
٧.	=	سناء عبد الحميد محمد الخطيب	شيماء عبد الحميد محمد الخطيب	النصيرات
٨.	=	أحلام سلامة جدوع القاضي	أحلام سلامة جدوع غياض	رفح
٩.	=	زايد سلامة جدوع القاضي	زايد سلامة جدوع غياض	رفح
١٠.	=	عادل سلامة جدوع القاضي	عادل سلامة جدوع غياض	رفح
١١.	=	توفيق/محمد عيد/اسحق بلبل	تصحيح اسم الأم من نعمة الى نعيمة	الرمال
١٢.	=	خلود محمد سلمان شهلوب	خلود محمد سلمان أبو شهلوب	الرمال
١٣.	=	رنا رزق ابراهيم سمور	رنا رزق ابراهيم أبو سمور	خان يونس
١٤.	=	خميسة ماجد جميل البردويل	إسلام ماجد جميل البردويل	دير البلح
١٥.	=	نرمين طلال عبد المجيد العبيط	نرمين طلال عبد الحميد جاد الله	الرمال

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم الخطا قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٨/١٢/٢٧	أحمد علي عمر الصفدي	تسجيل متاخر مواليد	الرمال
٢.	=	علا جمال محمد الحساسنة	علا جمال محمد حسونة	الشجاعية
٣.	=	سحر علي خليل شلولة	سحر علي محمد شلولة	خان يونس
٤.	=	كمال سليمان سليم أبو غبيط	تصحيح اسم الأب من سليمان الى سلمان واسم الأم من بدره الى خضرة/ جباليا	
٥.	=	إيمان محمد صادق سلامة	إيمان محمد صادق السلاوي	رفح
٦.	=	شيمان عبد الرحمن علي الأعوج	شيماء عبد الرحمن علي مقداد	خان يونس
٧.	=	سمير محمد سليمان أبو سنيمة	تصحيح اسم الأم من ندية الى نادية	رفح
٨.	=	غدير عايش سعدي مقبل	غدير سعدي عايش مقبل	البلدية
٩.	=	انصاف رفيق محمد النحال	انصاف رفيق محمود النحال	جباليا
١٠.	=	أحمد عبد الرحمن علي الأعوج	أحمد عبد الرحمن علي مقداد	خان يونس
١١.	=	فؤاد أحمد حسين مطرود	فؤاد أحمد حسين أبو مطرود	خان يونس
١٢.	=	عماد إبراهيم عبد العال العايدي	عماد ابراهيم عبد العال أحمد	دير البلح
١٣.	=	جمانة ابراهيم سليمان النباهين	جمانة إبراهيم محمد النباهين	الرمال
١٤.	=	براء عبد الرحمن علي الأعوج	براء عبد الرحمن علي مقداد	خان يونس
١٥.	=	وداد أحمد الشيخ المجبر	وداد أحمد محمد المجبر	جباليا

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٩/١/٢٤	رامي علاء محمد الضبة	رامي علاء / محمد رجب / الضبة	الشجاعية
٢.	=	أسماء عبد المجيد محمود النجار	أسماء عبد الحميد محمود النجار	خان يونس
٣.	=	طه سعيد شاكر خضر	طه سعيد طه خضر	جباليا
٤.	=	فرحة جمال أحمد البسوس	هبة جمال أحمد البسوس	البلدية
٥.	=	سارة ابراهيم حميدان حسونة	سارة ابراهيم حمدان حسونة	الرمال
٦.	=	هاني عبد الله حسين بدير	هادي عبد الله حسين بدير	الرمال
٧.	=	فاطمة خضر حسين قويدر	فاطمة خضر سلمي قويدر	خان يونس
٨.	=	وفاء عبد جمعة المصري	وفاء عيد جمعة المصري	خان يونس
٩.	=	غادة صالح عبد الرحمن جربوع	غادة صالح حسين جربوع	رفح
١٠.	=	صفاء عبد الرحمن محمد أبو جامع	تصحيح اسم الأم من نعمة الى نعيمة	خان يونس
١١.	=	محمد حيدر سليمان المصري	محمد حيدر سلمان المصري	خان يونس
١٢.	=	نجوى جمعة / محمد علي / القايض	نجوى جمعة حسونة القايض	الرمال
١٣.	=	آمال أحمد حسين أبو العمرين	آمال أحمد عوض الله أبو العمرين	خان يونس
١٤.	=	معاذ فضل أحمد أبو طير	تصحيح اسم الأم من نعمة الى نعيمة	عبسان
١٥.	=	هبة محمد أحمد العماوي	تصحيح اسم الأم من لطيفة الى لطفية	الرمال

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٨/١٢/٢٢	مهند أحمد مهدي الكحلوت	تصحيح اسم عائلة الأم من غباين الى الكحلوت	جباليا
٢.	=	تغريب صالح عبد زعرب	تغريد صالح عبد زعرب	خان يونس
٣.	=	سحر مجيد حسن الحلو	سحر مجدي حسن الحلو	البلدية
٤.	=	صبحي مصطفى العلول	صبحي مصطفى سالم العلول	جباليا
٥.	=	يوسف مرزيق محمد أبو عدوان	يوسف مريزيق محمد أبو عدوان	رفح
٦.	=	محمد ابراهيم عبد العال العايدي	محمد ابراهيم عبد العال أحمد	دير البلح
٧.	=	آمالي محمد السيد النجار	تصحيح اسم الأم من شهداء الى شهده	خان يونس
٨.	=	ابراهيم سعيد منصور رضوان	تصحيح اسم الجد من منصور الى محمد	رفح
٩.	=	عمرو أحمد يوسف حسين	عمرو أحمد يوسف قنن	خان يونس
١٠.	=	سامية ابراهيم داود الشاعر	تصحيح الجنس من ذكر الى أنثى	رفح
١١.	٩٨/١٢/٢٣	محمد جهاد/أحمد مصلح كلاب	جهاد أحمد مصلح كلاب	خان يونس
١٢.	=	عنيات حمد سليمان بريكة	عنايات حمد سليمان بريكة	رفح
١٣.	=	عدنان حسن العبد عبد العاطي ابو شرخ	عدنان حسن العبد أبو شرح	الرمال
١٤.	=	كفاح توفيق طالب الحمران	تصحيح الجنس من ذكر الى أنثى	رفح
١٥.	=	فلسطين شحته رشيد ابو سمعان	تسجيل ميلاد متأخر	غزة البلدية

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٩/١٢/١٥	بركة عمر بشير الحرتاني	آية عمر بشير الحرتاني	البلدية
٢.	=	هيام زكريا كامل أبو نصيره	أريج زكريا كامل أبو نصيرة	خان يونس
٣.	=	محمود خالد كامل اللوح	تاريخ الميلاد من ٩٤/١/٢٥ الى ٩٣/٩/١	البلدية
٤.	=	رائد طلب مصطفىشحادة صالحه	رائد طه مصطفى شحادة	خان يونس
٥.	=	نورهان خالد جواد بربخ	تسجيل وفاة متاخر	خان يونس
٦.	=	أفيت ابراهيم الياس سلامة	ايفيت ابراهيم الياس سلامة	الرمال
٧.	=	سمر شعبان حسين العيلة	سحر شعبان حسين العيلة	الرمال
٨.	=	محمد صابر موسى حسن	محمد صابر موسى الزعانين	جباليا
٩.	٩٨/١٢/١٧	ميسة محمد سلمان أبو مصطفى	ميسة محمد سليمان أبو مصطفى	خان يونس
١٠.	=	نهاء ابراهيم سلمان سمور	نهى ابراهيم سلمان سمور	خان يونس
١١.	=	شادي صالح حمدان الشاعر	تصحيح الجنس من انثى الى ذكر	خان يونس
١٢.	=	أنعام عبد الكريم محمد السيسي	تسجيل وفاة متاخر	رفح
١٣.	=	بهاء ماجد محمد حداید	تصحيح الجنس من انثى الى ذكر	خان يونس
١٤.	=	شهناز محمود عيد أبو حداید	تصحيح الجنس من ذكر الى انثى	خان يونس
١٥.	=	ميساء خالد محمد أبو عمره	تسجيل ميلاد متاخر	الرمال

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٩/١/١٤	مريم سليم سليمان السواركه	تصحيح اسم الأم من سلمية الى سليمة	الرمال
٢.	=	إبتسام أحمد محمود معمر	إبتسام أحمد محمود أبو معمر	خان يونس
٣.	=	نسرين نواف جابر أبو عويمر	نسرين نواف عبد العظيم أبو عويمر	دير البلح
٤.	=	آمنة محمد سليمان معمر	آمنة محمد سليمان أبو معمر	رفح
٥.	=	محمد كامل سلمان بركة	محمد كامل سليمان بركة	بني سهيلا
٦.	=	محمود حسن عبد الله الشاعر	محمود حسن عبد الله زقماط	خان يونس
٧.	=	أيباء أيمن عبد الرحمن المصدر	أباء أيمن عبد الرحمن المصدر	خان يونس
٨.	=	أمل رمضان حمد أبو هويشل	أمل رمضان حمد هويشل	النصيرات
٩.	=	لينا سمير حسني أحمد	لبنى سمير حسني أحمد	الرمال
١٠.	=	فداء محمد عيسى حميد	تصحيح الجنس من أنثى الى ذكر	الرمال
١١.	=	كرم خليل ابراهيم شخصه	كرم خليل ابراهيم أبو شخصة	الشجاعية
١٢.	=	علاء عبد الفتاح درويش زعرب	علا عبد الفتاح درويش زعرب	خان يونس
١٣.	=	رامي صبحي عبد الرحيم تمراز	رامز صبحي عبد الرحيم تمراز	جباليا
١٤.	=	صمود صلاح أحمد قديح	تصحيح الجنس من ذكر الى أنثى	عبسان

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م.	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٩/٢/١٣	جميل محمد حسين عساف	العائلة من عساف الى خليفة	خان يونس
٢.	٩٨/١٢/٢٣	محمد محمود خليل درويش	العائلة من درويش الى النجار	جباليا
٣.	٩٨/١٢/٣١	خضيرة عبد الله عايد أبو موسى	خضيرة عبد الله عابد القريناوي	البريج
٤.	٩٨/١٢/١٢	خضرة أحمد عطوة الشاعر	الاسم الشخصي الى خضر والام من نعمة الى نعيمة / خانيونس	
٥.	٩٩/٢/٢٢	محمد سليمان سالم أبو خديجة	تسجيل متاخر مواليد ٨٣	غزة
٦.	=	أحمد سليمان سالم أبو خديجة	تسجيل متاخر مواليد ٨٥	=
٧.	=	دلال سليمان سالم أبو خديجة	تسجيل متاخر مواليد ٨٩	=
٨.	=	رشا سليمان سالم أبو خديجة	تسجيل متاخر مواليد ٨٨	=
٩.	٩٩/٢/٢٥	تساهيل رائد مصطفى الجمال	تسجيل متاخر مواليد ٩٥	رفح
١٠.	=	لينا جمال أحمد نشوان	تسجيل متاخر مواليد ٩٥	بيت حانون
١١.	=	ديب وحش ديب / مراحيل اشتيوي	تسجيل متاخر مواليد ٩٣	غزة
١٢.	=	نفين سليمان أحمد الشاعر	تسجيل متاخر مواليد ٩٦	خان يونس
١٣.	=	رزق محمود أحمد رشوان	تسجيل متاخر وفاة ٩٥	خان يونس
١٤.	=	ابراهيم أحمد محمد أبو الحصين	تسجيل متاخر وفاة ٨٢	رفح
١٥.	=	محمد عباس سلمان أبو العراج	تسجيل متاخر وفاة ٨٥	دير البلح
١٦.	٩٩/٣/٢	سليمان محمد سليمان النباري	تسجيل متاخر مواليد ٩٦	خان يونس
١٧.	=	نداء منذر عبد الله محيسن	تسجيل متاخر مواليد ٩٣	غزة التركمان
١٨.	=	سلوى موسى مصطفى عوض	تسجيل متاخر مواليد ٩٤	خان يونس
١٩.	=	ورده زياد عليان مرشود	تسجيل متاخر مواليد ٩٥	غزة التفاح
٢٠.	=	خلود محمود محمد الحاج	تسجيل متاخر مواليد ٩١	غزة الشاطيء

م.	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
٢١.	٩٩/٣/٢	محمد يوسف محمد صبره	تسجيل متاخر مواليد ٩٣	غزة الدرج
٢٢.	=	محمد نهاد نبيه صقر	تسجيل متاخر مواليد ٩٦	غزة الرمال
٢٣.	=	هاشم نهاد نبيه صقر	تسجيل متاخر مواليد ٩٤	=
٢٤.	=	إسراء صقر عبد الوهاب الدايه	تسجيل متاخر مواليد ٩٥	غزة الصبرة
٢٥.	=	علاء زهدي مصلح زهد	تسجيل متاخر مواليد ٩٥	خان يونس
٢٦.	=	أمير صلاح خالد المسلمي	تسجيل متاخر مواليد ٩٥	بيت لاهيا

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م.	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٨/١٢/٣١	أسماء حمدان محمد سطريه	أسماء حمدان محمد السطري	رفح
٢.	=	أحمد حمدان محمد سطريه	أحمد حمدان محمد السطري	رفح
٣.	=	لبنى عصام حسن مرتجى	تسجيل ميلاد متاخر	الرمال
٤.	=	جمعه محمد جمعه دار أبو حطب	جمعة محمد جمعة أبو حطب	الرمال
٥.	=	إبتسام يوسف ابراهيم المجدوب	تسجيل ميلاد متاخر	الرمال
٦.	=	عبد الرحمن محمد ابراهيم برهوم	عبد الرحمن محمد ابراهيم البراهمة	رفح
٧.	=	ايناس أحمد عبد الرحيم الهمص	تصحيح اسم الأم من انزهار الى أزهار	رفح
٨.	=	فدى محمد خليل العمور	فدوى محمد خليل العمور	خان يونس
٩.	=	أحمد غسان حمدي سلمان	تسجيل ميلاد متاخر	الرمال
١٠.	=	ريم وحيد خضر حمدان	تصحيح الجنس من ذكر الى أنثى	جباليا
١١.	=	صفاء ابراهيم خليل أبو درابي	تصحيح الجنس من ذكر الى أنثى	جباليا
١٢.	=	حنان حمد إبراهيم الشواف	تصحيح اسم الأب من حمد الى محمد	عبسان
١٣.	=	نسرين عبد الله سلمان أبو دقة	تصحيح اسم الأم من نزهية الى نزهة	عبسان
١٤.	=	محمد علي دنيان أبو طبيخ	تصحيح اسم الأب من دنيان الى دنيال	جباليا
١٥.	=	حازم نجيه شعبان أبو خاطر	تصحيح اسم الأب من نجيه الى نجيب	خان يونس
١٦.	=	محمد خليل محمد أبو جبر المدهون	محمد خليل محمد المدهون	الرمال
١٧.	=	وسام حلمي أحمد بركة	وسام حلمي أحمد أبو بريكه	خان يونس
١٨.	=	نسرين جمال محمد الحساسنة	نسرين جمال محمد حسونة	الشجاعية
١٩.	=	تحرير طلعت حرب الفقعاوي	تصحيح اسم الأم من سناء الى هناء	خان يونس
٢٠.	=	محمد عبد بسيوني حسان	محمد عيد بسيوني بسيوني	جباليا

م.	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
٢١.	٩٨/١٢/٣١	حسن محمد حسن لافي	حسن محمد حسين لافي	رفح
٢٢.	=	سمر إبراهيم أحمد أبو ربيعة	سمر إبراهيم أحمد أبو ربيع	خان يونس
٢٣.	=	جاسر سلام سليم أبو سليمة	جاسر سلام سليم أبو بليمة	دير البلح
٢٤.	=	محمد كمال عبد الحليم الدراوي	محمد كمال عبد الحليم الديراوي	البلدية
٢٥.	=	فاطمة أسامة حبيب أبو حميدان	تسجيل ميلاد متاخر	جباليا
٢٦.	=	علي محمود علي جرغون	علي محمد علي جرغون	رفح
٢٧.	=	آية علي أحمد أحمد الشيخ	آية علي أحمد الشيخ	الرمال
٢٨.	=	إسلام حسن محمد البحري	تسجيل ميلاد متاخر	جباليا
٢٩.	=	خالد رجب سلمان المصري	خالد رجب سلمان حسن المصري	دير البلح
٣٠.	=	سامي موسى راقب فوجو	سامي موسى راتب فوجو	رفح
٣١.	٩٩/١/٣	شرين فايق حسين أبو حطب	شرين فايق محمد أبو حطب	الرمال
٣٢.	=	يوسف عبد الرازق حاتم المبيض	يوسف عبد الرزاق حاتم المبيض	البلدية
٣٣.	=	محمد أكرم محمد معروف	محمد أكرم محمد الشيشي	جباليا
٣٤.	=	يوسف خليل الدحدوح	يوسف خليل مصطفى الدحدوح	الشجاعية
٣٥.	=	وسام سيد نصر اسليم	وسام سيد خضر اسليم	الرمال
٣٦.	=	أحمد نعيم الدمياطي حبيب	تصحيح الجنس من أنثى الى ذكر	البلدية
٣٧.	=	بسام طلال عبد المجيد العبيط	بسام طلال عبد الحميد جاد الله	الرمال
٣٨.	=	يوسف طلال عبد المجيد العبيط	يوسف طلال عبد الحميد جاد الله	الرمال

م.	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
٣٩.	٩٩/١/٣	زكريا طلال عبد الحميد العبيط	زكريا طلال عبد الحميد جاد الله	الرمال
٤٠.	=	محمد نعيم محمد عليان المملوك	محمد نعيم محمد المملوك	الشجاعية
٤١.	=	سامر طلال عبد المجيد العبيط	سامر طلال عبد الحميد جاد الله	الرمال
٤٢.	=	أماني أحمد عطوة الشاعر	تصحيح اسم الأم من نعمه الى نعيمه	خان يونس
٤٣.	=	أماني سليم عبد الرزاق حماده	تصحيح اسم الجد الى عبدالرازق واسم الأم من رئيسة الى ونيسة/ البلدية	
٤٤.	=	مهند طلال عبد الحميد العبيط	مهند طلال عب دالحميد جاد الله	الرمال
٤٥.	=	محمد محمود علي فهد الأشهب	محمد محمود علي الأشهب	البلدية
٤٦.	٩٩/١/٤	برديس مهند خليل الداية	تسجيل مواليد متاخر ٢/٢/٩٧	الرمال
٤٧.	=	بسمة عماد يحيى القدره	تسجيل وفاة متاخر ١٠/١١/٩٦	خان يونس
٤٨.	=	جهاد يوسف حسان الغفير	تصحيح الجنس من ذكر الى أنثى	البلدية
٤٩.	=	علي سعدي جابك عبيد	علي سعدي جابر عبيد	خان يونس
٥٠.	=	سونيه عطية العبد أبو شاب	سونيا عطيه عبد أبو شاب	بني سهيلا
٥١.	=	خالد فايق علي اخروات	خالد فايق عوض اخروات	جباليا
٥٢.	=	زياد ابراهيم حمدان مصبح	زياد ابراهيم أحمد مصبح	عبسان الكبيرة
٥٣.	=	عمار فهمي محمد أبو مصطفى	تصحيح اسم الأم من مفيظة الى مجيدة	خان يونس
٥٤.	=	حارس فوزي سالم عابدين	حارث فوزي سالم عابدين	رفح
٥٥.	=	ميساء محمد عبد العزيز قديح	تصحيح اسم الأم من شاكرة الى شكرية	عبسان الكبيرة

م.	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
٥٦.	٩٩/١/٤	سلمان علي حمدان أبو لحية	سلمان علي محمود أبو لحية	خان يونس
٥٧.	=	نفين جمال محمد الحساسنة	نفين جمال محمد حسونة	الشجاعية
٥٨.	=	دينا هاني خميس الكردي	ديما هاني خميس الكردي	الرمال
٥٩.	=	حماس عبد الحكيم محمد الغلبان	دعاء عبد الحكيم محمد الغلبان	خان يونس
٦٠.	=	أميرة هشام عبد الرحمن عروق	أميرة هشام عبد الرحيم عروق	الرمال
٦١.	=	ريدة يوسف عوض الرجيلات	ريدة يوسف عواد الرجيلات	رفح
٦٢.	=	إبراهيم فريد أحمد أبو اسحق	إبراهيم فريد أحمد اسحق	خان يونس
٦٣.	=	نضال عمر حرب صباح	نضال عصر حرب صباح	دير البلح
٦٤.	=	منال معروف محمد ابراهيم	منال معروف محمد الأقرع	دير البلح
٦٥.	=	تامر طلال عبد الحميد العبيط	تامر طلال عبد الحميد جاد الله	الرمال
٦٦.	=	نائل يوسف موسى الزعانين	نائل يوسف أحمد الزعانين	جباليا
٦٧.	=	يحيى طلال عبد المجيد العبيط	يحيى طلال عبد الحميد جاد الله	الرمال
٦٨.	=	طلال حسن علي أبو دراز	تصحيح اسم الأم من ماجدة الى حامدة	عبسان الكبيرة
٦٩.	=	حليمة سعيد محمد البيوك	حليمة اسعيد محمد البيوك	خان يونس
٧٠.	=	سهير سعيد محمد البيوك	سهير اسعيد محمد البيوك	خان يونس
٧١.	=	حازم طلال سليمان الأخرس	حازم طلال سلمان الأخرس	خان يونس
٧٢	=	عبد الله محمد عبد الرزاق تمراز	عبد الله محمد عبد الرازق تمراز	خان يونس

م.	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
٧٣.	٩٩/١/٤	أدهم حسين محمد أبو علبة	تصحيح اسم الأم من عفاف الى عطاف	الرمال
٧٤.	=	تساهيل ناجي عمر عجور	تساهيل ناجي عيسى عجور	الرمال

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م.	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٩/١/٦	أماني صلاح فخري اليازجي	تصحيح اسم الأم من عيشة الى عائشة	البلدية
٢.	=	هدى قاسم عبد الله صافي	هدى قاسم عبد الله أبو صافي	خان يونس
٣.	=	فاطمة حسن سليمان أبو زايدة	فاطمة حسن سليمان أبو زايد	رفح
٤.	=	شادية محمد أحمد أبو سمور	شادية محمد مرزوق أبو سمور	خان يونس
٥.	=	صبرية عبد الرحيم محمد أبو ماضي	صبرية عبد الرحيم محمود أبو ماضي	خان يونس
٦.	=	سمية محمد برهم أبو جياب	سمية محمد ابراهيم أبو جياب	رفح
٧.	=	سعدة عبد الرازق سليم الحنجوري	سعدة عبد الرزاق سليم الحنجوري	البلدية
٨.	=	أريج مزيد سلمان الكفارنة	أريج مزيد سليمان الكفارنة	جباليا
٩.	=	يسرى كمال محمد القيس	يسرى كمال محمد القيسي	خان يونس
١٠.	=	محمد خضر ابراهيم النوري	تسجيل وفاة متاخر ١٩/١٠/١٩٨٣	دير البلح
١١.	=	فادي علي أحمد أحمد الشيخ	فادي علي أحمد الشيخ	الرمال
١٢.	=	عماد عبد الرحمن حسن حسين	عماد عبد الرحمن حسن خليل	الشجاعية
١٣.	٩٩/١/١٠	سعاد محمد علي بكير	سعاد/محمد علي/راتب بكير	البلدية
١٤.	=	وسيم أمين خليل المصري	تصحيح اسم الأم من نعمة الى نعيمة	خان يونس
١٥.	=	صابر محمد شحاته الكفارنة	صابر,محمد شحادة الكفارنة	جباليا
١٦.	=	أحمد نعيم عوض الله خليل	أحمد نعيم رجب خليل	جباليا
١٧.	=	حلمي سلامة جدوع القاضي	حلمي سلامة جدوع غياض	رفح
١٨.	=	عرفات سلامة جدوع القاضي	عرفات سلامة جدوع غياض	رفح
١٩.	=	مؤيد شحدة محمد بدوان	تصحيح تاريخ الميلاد بالهوية من ١١/١٠/٨٢م الى ١١/١٠/٨١م	البلدية

م.	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
٢٠.	٩٩/١/١٠	نائل عبد السلام عبد الجواد زقوت	نائل عبد السلام عبد الحميد زقوت	خان يونس
٢١.	=	فرحانة حسين عويضة أبو غرقود	فرحانة حسين عودة أبو غرقود	النصيرات
٢٢.	=	عبد الله جهاد زرعي زعرب	تصحيح اسم الأم من إبتهاج الى التهاب	خان يونس
٢٣.	=	ياسر عبد محمد أبو طه	ياسر عبد الحميد سعيد أبو طه	رفح
٢٤.	=	محمود فتحي عوده عبد الهادي	تصحيح اسم العائلة من عبد الهادي الى شبات واسم الأم من نهلة الى شهد/ جباليا	
٢٥.	=	عماد/ محمد بديع/ أحمد أبو برايو	عماد/ محمد بديع/ أحمد العتيلي	خان يونس
٢٦.	=	بهاء جميل حسن أحمد	بهاء جميل حسن علي	خان يونس
٢٧.	=	محمد سعد موسى الحلو	محمد سعدي موسى الحلو	النصيرات
٢٨.	=	محمد سلمان محمد السلوت	محمد سليمان محمد السلوت	الرمال
٢٩.	=	ياسر سلامة جدوع القاضي	ياسر سلامة جدوع غياض/ تصحيح اسم الأم من زاهية الى اقزاية	رفح
٣٠.	=	أروة عطا أحمد صافي	رواء عطا أحمد صافي	خان يونس

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م.	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	رأفت أحمد عوض جربوع	تصحيح اسم الأم من لطيفة الى لطفية	جباليا
٢.	سائدة فايز حسن بعلوشة	سائدة فايز حسين بعلوشة	جباليا
٣.	عزة نبيل خالد العبيط	عزة نبيل خالد جاد الله	خان يونس
٤.	محمد نبيل خالد العبيط	محمد نبيل خالد جاد الله	خان يونس
٥.	صفاء نبيل خالد العبيط	صفاء نبيل خالد جاد الله	خان يونس
٦.	جيهان عمران سليمان الزهار	جيهان عمران سلمان الزهار	البلدية
٧.	غادة/سعد الدين سعيد/ابراهيم الشيخ	غادة سعيد ابراهيم الشيخ	البلدية
٨.	ختام عبد العزيز محم أبو لحية	ختام عبد العزيز عبد الله أبو لحية	جباليا
٩.	رامي سمير حسين أبو أرجيلة	رامي سمير حسين ارجيلة	خان يونس
١٠.	أسعد محمد علي الزقزوق	أسعد محمد علي ابراهيم الزقزوق	خان يونس
١١.	عزيزة عبد الرحمن سالم أبو عطايا	عزيزة عبد الرحمن سالم عطايا	خان يونس
١٢.	إصلاح عبد العزيز عبد الله الحاج	تصحيح اسم الأم من هيجر الى هجرة	النصيرات
١٣.	علاء عبد الرحيم محمد عبادلة	علاء عبد الرحيم محمد عبد الله	خان يونس
١٤.	بلال اسماعيل سعيد الأعوج	بلال إسماعيل سعيد مقداد	الرمال
١٥.	محمد حسن محمد البيومي	تسجيل وفاة متأخر	الشجاعية
١٦.	حسين نادي حسين خروات	حسين نادي حسين حمد	جباليا
١٧.	ريم عبد الحميد شريقي قشطة	تصحيح اسم الأم من صبيحة الى صبحية	رفح
١٨.	سميرة صبحي أحمد عرفات	تصحيح اسم الأم من لطفية الى لطيفة	البلدية
١٩.	رمام سمير محمود الحمارنة	رهام سمير محمود الحمارنة	دير البلح
٢٠.	نها عبد المجيد عيد الكحلوت	نها عبد الحميد عبد الكحلوت	الرمال

م.	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
٢١.	نور الدين اسماعيل سعيد الأعوج	نور الدين اسماعيل سعيد مقداد	الرمال
٢٢.	سعيد اسماعيل سعيد الأعوج	سعيد إسماعيل سعيد مقداد	الرمال
٢٣.	شيرين طلال عبد الحميد العبيط	شيرين طلال عبد الحميد جاد الله	الرمال
٢٤.	عبد العاطي محمد/خضر محمد/ القاعود	عبد العاطي/محمد خضر/محمد القاعود	خان يونس
٢٥.	وسام حسن محمد الحوراني	وسام حسين محمد الحوراني	جباليا
٢٦.	هناء مزيد محمد أحمد	هناء فريد محمد أحمد	رفح
٢٧.	نزار عبد الكريم السبع أبو حليمة	تصحيح الجنس من أنثى الى ذكر	جباليا
٢٨.	جمال سليم محمود هلال	جمال سليم محمود أبو هلال	رفح
٢٩.	زينب أحمد فريح القايض	تسجيل ميلاد متاخر	الرمال
٣٠.	سرور نزار خليل العصار	سرور نزار خليل عابد	النصيرات
٣١.	كريمة كامل مصطفى حجاج	كريمة كمال مصطفى حجاج	الرمال
٣٢.	آلاء أحمد عودة أبو العجين	تسجيل ميلاد متاخر	دير البلح
٣٣.	خديجة محمد رمضان الأشقر	تسجيل وفاة متاخر	الرمال
٣٤.	نسرين/محمد سليم/خليل الجخلب	تصحيح اسم الأم من لطيفة الى لطفية	خان يونس
٣٥.	خولة سلمان شحادة طبش	خولة سليمان شحادة طبش	عبسان الكبيرة
٣٦.	سامية أحمد أبو نحل	سامية أحمد حرب أبو نحل	الرمال
٣٧.	عصام كامل مصطفى حجاج	عصام كمال مصطفى حجاج	الرمال

م.	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
٣٨.	شكري محمد ابراهيم حسن	شكري محمد إبراهيم مبارك	رفح
٣٩.	آية خالد حماد العروقي	تصحيح عائلة الأم من أبو عياد الى أبو غياض	الرمال
٤٠.	عصام محمد مطر الأسود	عصام محمد مطر شوحة	جباليا
٤١.	نسرين عصام ابراهيم مقاط	تسجيل متاخر مواليد ١٩٩٣	البلدية

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م.	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٩/١/١١	الزهراء محمود عبد الحشاش	الزهراء محمود عيد الحشاش	رفح
٢.	=	رضوان خليل عبد اللطيف خليل	رضوان خليل عبد اللطيف الشيخ خليل	رفح
٣.	=	سعيد أحمد منصور حمدان	سعيد أحمد مندور حمدان	الرمال
٤.	=	نظمي محمد عبد أبو لولي	تصحيح اسم الأم من فوزية الي فوز	رفح
٥.	٩٩/١/١٦	نسرين أحمد عوض القرا	نسرين أحمد عوض الله القرا	خان يونس
٦.	=	فادي محمد حسن شنين	تصحيح اسم العائلة من شنين الى شنيو، والأم من ريا الى راية	خان يونس
٧.	=	فواز يحيى محمد صقر	فواز يحيى محمد أبو صقر	خان يونس
٨.	= =	علام فايز محمود جحا	تصحيح اسم الأم من محضية الى هيام	الرمال
٩.	= =	توفيق رمضان محمد أبو بنات	توفيق/محمد رمضان/محمد أبو بنات	جباليا
١٠.	٩٩/١/٢٧ =	آمنة صلاح فارس القصاص	تصحيح اسم العائلة من القصاص الى صيام وعائلة الأم من صيام الى القصاص/ البلدية	
١١.	=	هنان حسن عبد الله زقماط	هناء حسن عبد الله زقماط	خان يونس
١٢.	=	سماهر رفيق عبد الجواد ابراهيم	سماهر رفيق عبد الجواد زيادة	جباليا
١٣.	=	محمد رفيق عبد الجواد ابراهيم	محمد رفيق عبد الجواد زيادة	جباليا
١٤.	=	سميحة رفيق عبد الجواد ابراهيم	سميحة رفيق عبد الجواد زيادة	جباليا
١٥.	=	كفاح محمد أحمد صبح	كفاح محمود أحمد صبح	
١٦.	٩٩/١/٢٧	عبد الرؤوف محمد عبد الخالق البحيصي	تسجيل وفاة متاخر	دير البلح

م.	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١٧.	٩٩/١/٢٧	محمد شاكر محمد صالح	محمد شاكر حسن صلاح	جباليا
١٨.	=	جمال عبد عبد السلام عاشور	جمال عبد عبد السلام البنا	خان يونس
١٩.	=	عبد الناصر عطية السيد أحمد	عبد الناصر عطية السيد الجبالي	خان يونس
٢٠.	=	نايف نايف عبد الله عبد الله	نايف نايف عبد الله صالح	خان يونس
٢١.	=	فلسطين عماد محمد موسى	هناء عماد محمد موسى	جباليا
٢٢.	=	رهام أحمد علي رباح	تسجيل ميلاد متاخر	دير البلح
٢٣.	=	صبحة عبد ربه سليمان المدني	تسجيل ميلاد متاخر	جباليا
٢٤.	=	أسماء محمود أحمد أبو عرادة	أسماء محمود أحمد عرادة	رفح
٢٥.	٩٩/١/٢٨	رندة سليمان سالم أبو بركة	رندة سليمان سالم بركة	بني سهيلا
٢٦.	=	عائد رفيق عبد الجواد ابراهيم	عائد رفيق عبد الجواد زيادة	جباليا
٢٧.	=	نضال عايش موسى الأغا	نضال عايش حسين الأغا -وتصبح اسم الأم من رقية الى ارقية/خانيونس	
٢٨.	=	جابر رفيق عبد الجواد إبراهيم	جابر رفيق عبد الجواد زيادة	جباليا
٢٩.	=	رمزي عبد الرازق حامد المصري	رمزي عبد الرزاق حامد المصري	البلدية
٣٠.	=	وسام كايد فايز منصور	وسام كايد فايد منصور	النصيرات

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م.	التاريخ	الاسم الخطا قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٨/١٢/١	فداء منصور شحتة المزين	فداء منصور شحدة المزين	خان يونس
٢.	=	وائل مصباح سعد الدريملي	وائل مصباح أسعد الدريملي	البلدية
٣.	=	تغريد محمد اسماعيل العرعير	تصحيح اسم الأم من فاطمة الى فطومة	البلدية
٤.	=	عطية سالم عبد مطر	عطية سالم عبد الهادي الحرازين	البلدية
٥.	=	جاد طلعت مصطفى الصفدي	جاد طلعت جمال الصفدي	البلدية
٦.	=	ليلى سلمان أحمد أبو بكرة	تسجيل وفاة متأخر سنة ١٩٩٧	خان يونس
٧.	=	أمير عواد سليمان خطاب	تسجيل مواليد متأخر سنة ١٩٩٥	دير البلح
٨.	=	سلمان محمد مسلم اصيام	سليمان محمد مسلم صيام	رفح
٩.	=	فايزة جميعان حميدان الدباري	تسجيل مواليد متأخر سنة ١٩٨٣	رفح
١٠.	=	إبتسام جميعان حميدان الدباري	تسجيل مواليد متأخر سنة ١٩٨٣	رفح
١١.	=	قاسم أحمد محمود أبو قاسم	قاسم أحمد محمود قاسم	خان يونس
١٢.	=	سمية أحمد ديب شاكر	سمية أحمد ديب حماد	الشجاعية
١٣.	=	محمد جابر عبد الكريم الربايعة	تسجيل مواليد متأخر سنة ١٩٩٧	دير البلح
١٤.	=	ميسر جمال جبر رمنة	ميسر جمال جبر رمانة	الشجاعية
١٥.	=	أسماء حسين عبد القادر نومر	تسجيل مواليد متأخر	جباليا
١٦.	٩٨/١٢/٣	وفاء محمد عوض عوض حمودة	وفاء محمد عودة عوض حمودة	جباليا
١٧.	=	حنان محيسن محمد حجاج	تصيح اسم الأم من انعام الى نعيمة	البلدية
١٨.	=	آية مفيد فتحي شهوان	شهد مفيد فتحي شهوان	خان يونس
١٩.	=	فيصل حابر محمد رضوان	فيصل جابر محمد أبو رضوان	خان يونس
٢٠.	=	صابرة يوسف عطية أبو عمرة	صابرة يوسف عطية أبو عمر	جباليا

م.	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
٢١.	٩٨/١٢/٣	ماهر محمد العبد البنا	ماهر محمد عبد الكريم البنا	دير البلح
٢٢.	=	رنا حرب محمد أبو عريبان	رنا حرب حماد أبو عريبان	النصيرات
٢٣.	=	رامي عادل حرب كعبر	رامي عادل حرب شامية	جباليا
٢٤.	=	أسماء محمود أحمد عوض	أسماء محمود صالح عوض	جباليا
٢٥.	=	سليم سليمان سليم شحادة	سليم سليمان سليم الرفاعي	الرمال
٢٦.	=	ليندا محمد بدوي الحصري	ليندا محمد محمد الحصري	الرمال
٢٧.	=	أماني فلاح عبد القادر جميعان	أماني فلاح عبد القادر حمدان	دير البلح
٢٨.	=	فدوس حسني محمد الغندور	فردوس حسن محمد الغندور	جباليا
٢٩.	=	ماجد محمد عبد الواحد الدعالسة	ماجد محمد عبد الواحد أبو شملة	البلدية
٣٠.	=	مرسيل حمدان أحمد أحمد	مرح حمدان أحمد أحمد	الرمال

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.
* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

م٠	التاريخ	الاسم الخطا قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٩/١/٢٨	محمد محمود محمد شرير	تصحيح اسم الأم من فروز الى فيروز	خان يونس
٢.	=	شفاء عبد العزيز علي المناعمة	شفاء عبد العزيز علي الطرشاوي	النصيرات
٣.	=	هنا نبيل حسين أبو عرمانة	هناء نبيل حسين أبو عرمانة	الرمال
٤.	٩٩/٢/١	ميسر علي هاشم بكر	تسجيل ميلاد متاخر	الرمال
٥.	=	أمين محمد محمود البسيوني	تسجيل ميلاد متاخر	رفح
٦.	=	شادي محمد عبد الخالق الكفارنة	شادي محمود عبد الخالق الكفارنة	جباليا
٧.	=	رهام خليل حسن دحدح	تسجيل ميلاد متاخر	خان يونس
٨.	=	سهير خليل حسن دحدح	تسجيل ميلاد متاخر	خان يونس
٩.	=	أحمد خالد أحمد اللهواني	تصحيح إسم الأم من زهوة الى زهرة	النصيرات
١٠.	=	أمين عماد روبين زينو	تصحيح الجنس من أنثى الى ذكر	البلدية
١١.	=	شعبان عبد الله العبد حرز الله	تصحيح الجنس من أنثى الى ذكر	البلدية
١٢.	=	بهاء محمود ابراهيم أبو خالد	تصحيح الجنس من أنثى الى ذكر	دير البلح
١٣.	=	عبد العزيز أسامة عبد العزيز رفيع	أحمد أسامة عبد العزيز رفيع	جباليا
	=			
١٤.	=	محمد مراد ديب الحميدي	محمد مراد ديب حميد	جباليا
١٥.	=	دلال أحمد فؤاد أبو طه	دلال/أحمد فؤاد/ سليم أبو طه	رفح
١٦.	=	رامي شحاده سليمان سلمان	رامي سليمان محمد شحادة	جباليا
١٧.	=	خليل أحمد خليل المغربي	خليل أحمد خليل رحو	الرمال
١٨.	=	حسن محمد فريد حماده	رمضان محمد/اسماعيل فريد/حمادة	جباليا

م.	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١٩.	٩٩/٢/١	ياسر محمود سعد القرعان	تصحيح اسم الأم من خضرة الى نعمة وعائلة الأم من الحوامدة الى القرعان	
٢٠.	=	أسمة جميل محمد طبش	أسمة جميل شعبان طبش	خان يونس
٢١.	=	محمد زياد عبد العال أبو تكفة	محمد زياد عبد العال تكفة	خان يونس
٢٢.	=	رمزان محمد سعيد أبو صيام	رمضان محمد سعيد أبو صيام	خان يونس
٢٣.	=	فاطمة جمال محمد الريفي	فاطمة جمال / محمد علي/الريفي	البلدية
٢٤.	=	محمود علي محمود النجار	محمد علي شحدة النجار	جباليا
٢٥.	=	ثريا سعد الدين سعيد شراميط	تصحيح اسم عائلة الأب وعائلة الأم من شراميط الى الشيخ/ البلدية	
٢٦.	=	انوار نزار خليل العصار	أنوار نزار خليل عابد	النصيرات
٢٧.	=	رائد نزار خليل العصار	رائد نزار خليل عابد	النصيرات
٢٨.	=	محمد جهاد راغب الشرفا	تصحيح اسم الأم من فاتن الى فاتنة	الرمال

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له اي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح أسماء صادر عن وزارة الداخلية

١- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه قد تم تصحيح اسمها في سجلات الأحوال المدنية، وشهادة ميلادها كالتالي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
فريزة رزق عبد الله صالح	وجيهة رزق عبد الفتاح صالح

٢- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
زكي عبد أحمد الخطيب	إبراهيم عبد أحمد الخطيب

٣- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
مصباح فهمي محمود توام	مصباح فهمي محمود سويلم

٤- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
حسام سامي بطرس عبد الله سلامة	حسام سامي بطرس عواد

٥- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد غير اسمه في سجلات الأحوال المدنية، وشهادة ميلاده كالتالي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
زياد محمود يعقوب قطوسة	زياد محمود يعقوب حمادة

٦- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
زير احمد حسن البرغوثي	زيد أحمد حسن البرغوثي

٧- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
مامون محمد مصطفى أبو نهار	مامون محمد مصطفى أبو نار

٨- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
ابراهيم عطا الله ابراهيم سليمان	إبراهيم عطا الله ابراهيم مليحات

٩- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد غير اسمه في سجلات الأحوال المدنية، وشهادة ميلاده كالتالي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
علي محمد سعيد	علي محمد سعيد معطان

١٠- يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد تم تصحيح اسمائهم في سجلات الأحوال المدنية وشهادات ميلادهم كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
سماهر يوسف محمد حربيات	سماهر يوسف محمد أبو عيدة
هيثم يوسف محمد حربيات	هيثم يوسف محمد أبو عيدة
سوسن يوسف محمد حربيات	سوسن يوسف محمد أبو عيدة
اياد يوسف محمد حربيات	إياد يوسف محمد أبو عيدة

١١- يعلن للعموم بأنه قد تضمن تصحيح اسم المذكورة أدناه وتصحيح اسم والدتها في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
رغدة حسين مصطفى حسين سمور اسم الأم/ من نظيرة	رغدة حسين مصطفى خصيب اسم الأم/ الى زينب

١٢- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد غير اسمه في سجلات الأحوال المدنية، وشهادة ميلاده كالتالي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
عطا لطفي عمر دار عمر	عطا لطفي عمر حرز الله

١٣- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
جميل حماد محمد حمدان	جميل حماد محمد زيدان

١٤- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
محمود "محمد فهمي" علي عبد الرازق	محمود "محمد فهمي" علي قاسم

١٥- يعلن للعموم بأن المذكوران أدناه قد تم تصحيح أسمائهما وتصحيح اسم والدتهم في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادهما كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
١- علي سليمان حسين سلامة	علي سليمان حسين دعاجي
٢- هيكل سليمان حسين سلامة	هيكل سليمان حسين دعاجي
اسم الأم / من أمينة	الى / آمنة

١٦- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد غير اسمه في سجلات الأحوال المدنية، وشهادة ميلاده كالتالي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
ابراهيم محمد علي عبد الجواد	ابراهيم محمد علي العامري

١٧- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
محمد عبد الله عليان	محمد عبد الله عليان دريدي

١٨- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
محمد عبد الكريم محمد عثمان	محمد عبد الكريم محمد القبح

١٩- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
هاني حامد مروح خليل	هاني حامد مروح غاوي

٢٠- يعلن للعموم بأن المدعية جميلة أحمد محمد الأسود قد تم تصحيح اسم والدتها في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالتالي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــــم بعد التصحيح
اسم الأم/ من سعاد	اسم الأم/ الى مريم

٢١- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــــم بعد التصحيح
غالب يوسف سعيد يوسف	غالب يوسف سعيد الخطيب
جلال يوسف سعيد يوسف	جلال يوسف سعيد الخطيب
نبيل يوسف سعيد يوسف	نبيل يوسف سعيد الخطيب
هشام يوسف سعيد يوسف	هشام يوسف سعيد الخطيب

٢٢-يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــــم بعد التصحيح
محمد أحمد عفيف الحاج مسعود	محمد أحمد عفيف العارضة

٢٣- يعلن للعموم بأنه تم تصحيح جنس المدعية في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــــم بعد التصحيح
أمل أحمد خليل قبها	أمل عبد الله خليل قبها

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

حسن علوي
مدير عام الأحوال المدنية
الضفة

كشف تصحيح أسماء صادر عن وزارة الداخلية

١- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه قد تم تصحيح اسمها سجلات الأحوال المدنية، وشهادة ميلادها كالتالي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
عبد الله سلامة سليمان فواضلة	عبد الله سلامة سليمان سابا

٢- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
فرحة محمد عوض عبد الحميد	فرحة محمد عبد الحميد عبد الحميد

٣- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
صفية عودة عبد العزيز علي سالم	صفية عودة عبد العزيز خصيب

٤- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
سامي عبد النور صليبا	سامي عبد النور صليبا الخوري

٥- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد غير اسمه في سجلات الأحوال المدنية، وشهادة ميلاده كالتالي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
أحمد عبد الحميد حسن عيسى	أحمد عبد الحميد حسن تميمي

٦- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
مروان لطفي محمود عناب القرعان	مروان لطفي محمود عناب

٧- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
سليمان داود محمد حسين اسم عائلة الأم / من اسماعيل	سليمان داود محمد حاج عبد الله اسم عائلة الأم / الى ضيف الله

٨- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
حاتم اسماعيل عبد قاق	حاتم اسماعيل عبد الرحمن البرغوثي

٩- يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قد غيروا اسمائهم في سجلات الأحوال المدنية، وشهادة ميلادهم كالتالي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
١- عطا الله سليمان ابراهيم سليمان	عطا الله سليمان ابراهيم مليحات
٢- ابراهيم عطا الله سليمان ابراهيم	ابراهيم عطا الله سليمان مليحات
٣- فواز عطا الله سليمان سليمان	فواز عطا الله سليمان مليحات
٤- أحمد عطا الله سليمان سليمان	أحمد عطا الله سليمان مليحات
٥- سليمان عطا الله سليمان سليمان	سليمان عطا الله سليمان مليحات
٦- فاطمة عطا الله سليمان سليمان	فاطمة عطا الله سليمان مليحات
٧- سحر عطا الله سليمان سليمان	سحر عطا الله سليمان مليحات

١٠- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
رياض صالح خميس خميس	رياض صالح خميس صقر

١١- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
زكريا عبد الرحمن عبد الفتاح مهدي	زكريا عبد الرحمن عبد الفتاح مظلوم

١٢- يعلن للعموم بأن المذكوران أدناه قد غيروا أسمائهم في سجلات الأحوال المدنية، وشهادة ميلادهما كالتالي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
١- حسن أحمد حسن ابراهيم	حسن أحمد حسن البرغوثي
٢- سوسن حسن أحمد حسن	سوسن حسن أحمد البرغوثي

١٣- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
علي سعيد عبد القادر دار بدر	علي سعيد عبد القادر الشمالي

١٤- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
١- افتداء محمد يوسف محمد	افتداء محمد يوسف داوود
٢- شادي محمد يوسف محمد	شادي محمد يوسف داوود

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

حسن علوي
مدير عام الأحوال المدنية
الضفة

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطا قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٩/٤/٢٦	إبتسام حرب سلامة أبو ماشي	تسجيل متاخر ولادة	دير البلح
٢.	=	لينا عيسى محمد النجار	تسجيل متاخر ولادة	جباليا
٣.	=	ياسر سمير صبحي عريف	تسجيل متاخر ولادة	غزة - الرمال
٤.	=	نبيل موسى محمد الغلبان	نبيل موسى محمد أبو عودة	رفح
٥.	=	ساره وائل خليل حجازي	تسجيل متاخر ولادة	غزة الشجاعية
٦.	=	وسام فتحي إسماعيل أبو غبن	تسجيل متاخر ولادة	جباليا
٧.	=	علاء أحمد عطية أحمد	تسجيل متاخر ولادة	جباليا

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٩/٣/٧	محمود عبد ربه بدوي الحلو	تسجيل متاخر وفاة ٨٣	بيت لاهيا
٢.	٩٩/٣/٤	غادة سعد الدين سعيد الشيخ	غادة سعيد ابراهيم الشيخ	غزة
٣.	٩٩/٣/٦	وسام قنديل خضر اللوالحة	تسجيل متاخر مواليد ٩٧	رفح
٤.	٩٩/٣/٧	فلسطين ماهر محمد الغره	تسجيل متاخر مواليد ٩٧	غزة
٥.	=	مختار انور مختار سلامه	تسجيل متاخر مواليد ٩٣	غزة
٦.	=	رشا قاسم مصطفى الأسطل	تسجيل متاخر مواليد ٩٣	خان يونس
٧.	=	عيد طلال شحته الرفاتي	تسجيل متاخر مواليد ٩٦	غزة
٨.	=	عبد الرازق سامي عبد القادر حبوش	تسجيل متاخر وفاة ٩٤	غزة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح ان يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	رقم الهوية
١.	٩٩/٣/١٧	تقي الدين ناصر سليمان العروقي	معاملة تسجيل متاخر ولادة	404533523
٢.	=	إسلام ناصر سليمان العروقي	معاملة تسجيل متاخر ولادة	404533531
٣.	=	يوسف ناصر سليمان العروقي	معاملة تسجيل متاخر ولادة	404533515
٤.	=	أسيل أسامة عبد الرحمن المغاري	معاملة تسجيل متاخر ولادة	404603946
٥.	=	نعمة محمود محمد الحاج	معاملة تسجيل متاخر ولادة	401870860
٦.	=	ماريهان فاروق عبد القادر الجعل	معاملة تسجيل متاخر ولادة	402945091
٧.	=	سناء فاروق عبد القادر الجعل	معاملة تسجيل متاخر ولادة	402945083

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٩/٣/٨	دعاء نبيل فؤاد أبو معروف	تصحيح الجنس من ذكر الى انثى	جباليا
٢.	=	مرفت محمد عبد الرحمن أبو شاويش	تصحيح الجنس من ذكر الى انثى	خان يونس
٣.	=	حامد جبرين حامد أبو جبه	إسم الأب الى جبريل واسم الأم من يسرى الى ميسر	خان يونس
٤.	=	غانمة مزياد سلامة الملالحة	غانمة مزيد سلامة الملالحة	رفح
٥.	=	محمد أمين صبحي شراب	محمد نعيم صبحي شراب	خان يونس
٦.	=	منال مرزوق سلمان أبو مغصيب	منال مريزيق سلمان أبو مغصيب	دير البلح
٧.	=	عز الدين فرج رشيد أبو عمار	تصحيح الجنس من انثى الى ذكر	التركمان
٨.	=	شمه عبد الهادي عبد العال العبادله	شامة عبد الهادي عبد العال العبادله	القراره
٩.	=	صابرين محمد محمد الدبس	صابرين محمد محمد عبيد	جباليا
١٠.	=	أيمن يونس عبد العزيز علي	أيمن يونس عبد العزيز حسين علي	الرمال
١١.	=	هيلانه حاتم أحمد كشكو	آية حاتم أحمد كشكو	الزيتون
١٢.	=	بشرى كامل عودة أبو عاذرة	تسجيل مواليد متاخر	رفح
١٣.	=	كرم صلاح رمضان الدحدوح	تسجيل مواليد متاخر	الزيتون
١٤.	=	شروق خضر محمد السلطان	تسجيل مواليد متاخر	جباليا
١٥.	=	جميله محمد مصطفى العطار	تسجيل مواليد متاخر	جباليا
١٦.	=	صاره محمد يوسف خشان	ساره محمد يوسف خشان	خان يونس
١٧.	=	المطعم المقدام العبد مقداد	عبد الرحمن المقدام العبد مقدام+عائلة الأم من حموده الى حسونة	
١٨.	=	نور وحيد سهيل الوحيدي	نوره وحيد سهيل الوحيدي	الرمال
١٩.	=	مصطفى خليل مصطفى جوده	مصطفى خليل مصطفى المغاري	رفح
٢٠.		مرزوقه حمد رمضان أبو جزر	حنان حمد رمضان أبو جزر	رفح

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
٢١.	٩٩/٣/٨	سليم نظمي سليم طمبوره	سليم نظمي سليم طنبوره	بيت لاهيا
٢٢.	=	صخر أحمد مرحيل الملالحة	صخر أحمد مراحيل قريشع	الرمال
٢٣.	=	محمد عدنان علي مصطفى	محمد عدنان علي الكفارنه	بيت حانون
٢٤.	=	سهير سليمان خالد عبد الإله	سهير سليمان خالد عبد الله	القرارة
٢٥.	=	مي أحمد مراحيل الملالحة	مي أحمد مراحيل قريشع	الرمال
٢٦.	=	سناء عبد الحميد محمد عياد	سناء عبد الحميد محمد أبو عياد	النصيرات
٢٧.	=	طعمه عايش فريح حداد	طعمه عايش فريح أبو حداد	خان يونس
٢٨.	=	إبتسام محمد سالم شيخ العيد	إبتسام محمد سالم الشيخ عيد	رفح
٢٩.	=	نعمان محمد سالم عبيد أبو سمره	نعمان محمد سالم أبو عبيد أبو سمره	دير البلح
٣٠.	=	غسان عدنان أحمد أبو شقفه	غسان عدنان أحمد بارود	رفح
٣١.	=	إيمان سالم موسى صليح	إيمان سالم موسى إصليح	خان يونس
٣٢.	=	سهى محمد أحمد بركه	سهى محمد أحمد أبو بركه	خان يونس
٣٣.	=	خضره أحمد مرحيل الملالحة	خضرة أحمد مرحيل قريشع	الرمال
٣٤.	=	طلب خميس موسى قنديل	طلب خميس موسى الملالحة	خان يونس
٣٥.	=	أماني موسى محمد فسيفس	أماني موسى محمد أبو فسيفس	بني سهيلا
٣٦.	=	آيات محمد علي الأعرج	رغده محمد علي الأعرج	خان يونس
٣٧.	=	خالد محمد محمد الدبس	خالد محمد محمد عبيد	جباليا
٣٨.	=	روبا عبد الله زياد أبو القمصان	ربا عبد الله زياد أبو القمصان	جباليا
٣٩.	=	فاطمة زكي عبد الله أبو درويش	فاطمة زكي عبد الله درويش	الزوايده
٤٠.	=	أماني أحمد مرحيل الملالحة	أماني أحمد مرحيل قريشع	الرمال
٤١.	=	عبد الرحمن أحمد عمرو الخوالده	عبد الرحمن أحمد عمرو أبو خالد	الزوايده
٤٢.	=	توله جميل يوسف أبو جراد	تُله جميل يوسف أبو جراد	بيت لاهيا
٤٣.	=	ديانا مصطفى علي أبو حميده	دينا مصطفى علي أبو حميده	رفح
٤٤.	=	عطية المؤمن صالح حافظ جنيد	مؤمن صالح حافظ جنيد	جباليا

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
٤٥.	٩٩/٣/٨	أنجاد عادل محمد سلطان	أمجد عادل محمد سلطان	بيت لاهيا
٤٦.	=	خليل العبد حماد عاشور	تسجيل ميلاد متاخر	الرمال
٤٧.	٩٩/٣/١٣	شهيرة واصل أحمد أبو زايد	تسجيل ميلاد متاخر	رفح
٤٨.	=	إيمان أحمد شحده عرفات	تسجيل ميلاد متاخر	عبسان الصغيرة
٤٩.	=	محضية خليل عيسى جحا	هيام خليل عيسى جحا	الرمال
٥٠.	٩٩/٣/١٥	أحمد وائل صفوت النحال	تسجيل متاخر في سجلات المواليد	غزة
٥١.	=	بلال أحمد جبر أبو خوصة	تسجيل متاخر في سجلات المواليد	غزة
٥٢.	=	عبد الله أحمد جبر أبو خوصة	تسجيل متاخر في سجلات المواليد	غزة

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٩/٣/١٨	تحرير عيد حسين أبو شعر	تحرير عيد حمدان أبو شعر	رفح
٢.	=	أسماء فراج ابراهيم محمد غازي	إسراء فراج إبراهيم محمد غازي	غزة
٣.	=	محمد فؤاد توفيق بربخ	تصحيح اسم الأم من بدر نجا الى بدر تجا - غزة	
٤.	=	هاني خليل حمد الغلبان	هاني خليل محمد الغلبان	خان يونس
٥.	=	روض علي سعيد الزعانين	روضه علي سعيد الزعانين	بيت حانون
٦.	=	رانيه سلمان جويك أبو معيلق	رانيه سلمان جبريل أبو معيلق	جباليا
٧.	=	فوزي عوده سليمان اللوحي	فوزي عوده سلمان اللوحي	رفح
٨.	=	كفاح فكري حسن السلطان	كفاح فكري العبد السلطان	بيت لاهيا
٩.	=	سحر محمود درويش أبو جزر	سحر محمود درويش جزريه	رفح
١٠.	=	فارس محمد سلومه السميري	فارس محمد سلامه السميري	القراره
١١.	=	أمين حماد مرزوق خفاجه	تصحيح اسم الأم من رفيقه الى وفيقة	رفح
١٢.	=	علي فايز محمد السلك	تاريخ الميلاد من ٨٢/٥/٢٤ الى ٨٢/٦/٢٤	الشجاعية
١٣.	=	محمد بشير ياسير الأشقر	محمد بشير محمود الأشقر	بيت لاهيا
١٤.	=	نبيل محمد حسين أبو رضوان	نبيل محمد حسن أبو رضوان	جباليا
١٥.	=	بسمه رزق مسعود ابو اسحق	تصحيح اسم الأم من شهرزان الى شهرزاد - بيت حانون	بني سهيلا
١٦.	=	علاء أحمد ابرهيم ناصر	تصحيح إسم الأم من حمده الى حمديه - النصيرات	
١٧.	=	فاطمة حسن عوده أبو شلوف	تصحيح عائلة الأب وعائلة الأم الى النجار-غزة الزيتون	
١٨.	=	محمد محمد فارس شلدان	محمد اسماعيل حمدان زعرب	خان يونس
١٩.	=	محمد اسماعيل رمضان زعرب	صبري سعيد عبد ربه صبابه	جباليا
٢٠.	=	صبري سعدي العبد صبابه		

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
.٢١	٩٩/٣/١٨	إبراهيم محمد عفانه الجلاد	إبراهيم محمد عفنان الجلاد	القرارة
.٢٢	=	أمل جهاد جداع الصوفي	أمل جهاد جزاع الصوفي	رفح
.٢٣	=	نورا بسام رجب المناوي	نورا بسام رجب المنياوي	خان يونس
.٢٤	=	رجب بسام رجب المناوي	رجب بسام رجب المنياوي	خان يونس
.٢٥	=	يسرى أحمد حمدان رضوان	يسري أحمد حمدان رضوان	بني سهيلا
.٢٦	=	محمد صالح عبد الرازق المصري	محمد صالح عبد الرازق أبو مفلح	بيت لاهيا
.٢٧	=	ولاء ميرندا/ ناهض ابراهيم جراد	ولاء ناهض إبراهيم جراد	جباليا
.٢٨	=	فكري يحيى عبد الكريم خروات	فكري يحيى عبد الكريم محمد	بيت حانون
.٢٩	=	إيهاب يحيى عبد الكريم خروات	إيهاب يحيى عبد الكريم محمد	بيت حانون
.٣٠	=	منتصر يحيى عبد الكريم خروات	منتصر يحيى عبد الكريم محمد	بيت حانون
.٣١	=	أشرف عبد الرحيم حسين أبو علبه	أشرف عبد الرحيم يوسف أبو علبه	جباليا
.٣٢	=	منير عادل محمد الأسطل	منير عادل موسى الأسطل	خان يونس
.٣٣	=	سليمان ناجي حسين أبو شاب	سليمان ناجي سليمان أبو شاب	بني سهيلا
.٣٤	=	منيار دياب شحاده أبو شقفه	منيار دياب محمد أبو شقفه	خان يونس
.٣٥	=	فادي محمود العبد قديح	فادي محمود عبد قديح	عبسان الكبيرة
.٣٦	=	شادي فرج عطا عطايا	شادي فرج عطا فرج	النصيرات
.٣٧	=	مروه عوض خالد القدره	مروه عوض حامد القدره	خان يونس
.٣٨	=	شريف حسن صلاح عابد	شريف حسن حسين عابد	رفح
.٣٩	=	رانيه حسن عبد الله شعيب	رانيه حسن عبيد الله شعيب	دير البلح
.٤٠	=	علاء رياض حسن عساف	علاء رياض شريف عساف	بيت لاهيا
.٤١	=	إحسان عبد الله أسعد علي	إحسان عبد الله سعيد علي	جباليا
.٤٢	=	مها حسن/ علي مجمد/ الأسطل	مها حسن علي الأسطل	خان يونس
.٤٣	٩٩/٣/٢٢	محمد رأفت كامل أبو طه	تسجيل وفاه متاخر	خان يونس
.٤٤	=	رياض أحمد محمد شعبان	تسجيل وفاه متاخر	الرمال

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
٤٥.	٩٩/٣/٢٢	محمد جمعه حسن أبو هدروس	تسجيل وفاه متاخر	المغازي
٤٦.	=	طارق يوسف أحمد أبو حطب	تسجيل مولود متاخر	خان يونس
٤٧.	=	محمد ماهر محمد الفره	تسجيل مولود متاخر	غزة التفاح
٤٨.	=	وداد كامل عوده أبو عاذره	تسجيل مولود متاخر	غزة
٤٩.	٩٩/٣/١٨	محمد سلام شتيوي اللوحي	اسم الأم من عويشة الى عايشة	رفح
٥٠.	=	هبه فواز ابراهيم عليان	تصحيح عائلة الأم من رباح الى اسماعيل / غزة	
٥١.	=	صابرين حلمي محمد عايش	صابرين حلمي محمد/ صالح عايش	النصيرات
٥٢.	=	محمود يوسف محمود عرفات	محمود يوسف محمود أبو عرفات	عبسان الصغيرة
٥٣.	=	نفين خليل حسن عابد	نفين خليل حسين عابد	رفح
٥٤.	=	بدر الدين/ محمد علي/ خميس محسن	بدر الدين محمد علي أبو محسن	رفح
٥٥.	=	راجحه محمد فيصل مهره (ذكر)	راجحة/ محمد فيصل/ أحمد مهرة (أنثى/ جباليا	
٥٦.	=	جميلة جميل علي النجار	جميلة جميل حمدان النجار	خان يونس
٥٧.	=	حنان فرج عطا عطايا	حنان فرج محمد فرج	النصيرات
٥٨.	=	عبير خضر حسن دكه	عبير خضر حسين دكه	جباليا
٥٩.	=	أنور يوسف ملحم البرقي	أنور يوسف مسلم البرقي	خان يونس
٦٠.	=	شاديه عبد الرازق اعليان أبو عليان	شادية عبد الرازق عليان أبو عليان	بني سهيلا
٦١.	=	سميرة جمال راجح راجح	سميرة جمال محمد راجح	غزة التفاح
٦٢.	=	محمد حافظ - المبيض	محمد حامد سالم المبيض	الشجاعية
٦٣.	=	رسمية شوقي محسن خضر	رسمية شوقي محمد خضر	جباليا
٦٤.	٩٩/٣/٢٣	عبير محمد جميل الحداد	راوية محمد جميل الحداد	المغازي
٦٥.	=	سميا فتحي نصار أبو تيم	سامية فتحي نصار أبو تيم	بني سهيلا
٦٦.	=	سيد خالد سليم سلامي	سيد خالد حليم سلامة	الشيخ رضوان
٦٧.	=	شوكت محمد شوكت المحتسب	تصحيح الجنس من أنثى الى ذكر	الرمال
٦٨.	=	نجاة صبري محمد زعرب	تصحيح اسم الأم من سعده الى صبحية/ رفح الغربية	

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
.٦٩	٩٩/٣/٢٣	منتصر فاروق عطية عبد الكريم	منتصر فيصل عطية عبد الكريم	خان يونس
.٧٠	=	أحمد ديب حسين عيسى	أحمد ديب محمد عيسى	الرمال
.٧١	=	داليا نضال غازي عاشور	تصحيح الجنس من ذكر الى أنثى	الرمال
.٧٢	=	حسني محمد حسن عيسى	تصحيح إسم الأم من أمان الى آمال	رفح حي السلام
.٧٣	=	أحمد مسلم عابد البخري	تصحيح اسم الأم من نعمة الى نعيمة وعائلة الأم ابو رخية /رفح	
.٧٤	=	تحرير عمر غياض محارب	تحرير عمر غياض أبو محارب	خان يونس
.٧٥	=	ميساء محمود حسن سليم	ميساء محمود حسن اسليم	غزة التركمان
.٧٦	=	نصر فاروق عطية عبد الكريم	نصر فيصل عطية عبد الكريم	خان يونس
.٧٧	=	فاطمة محمود حمدان الديري	فاطمة محمود صالح الديري	غزة الصبرة
.٧٨	=	ميسة ابراهيم أحمد النحال	الإسم الأول الى ميساء + إسم الأم مريم /رفح الشرقية	
.٧٩	=	حامر خالد أحمد المصري	تامر خالد أحمد المصري	دير البلح
.٨٠	=	عطاف سليم مسلم سواركه	عطاف سليم مسلم السويركي	دير البلح
.٨١	=	نصار أحمد نصر أبو عمره	الجد الى منصور+اسم الأم من هدى الى حليمة / دير البلح	
.٨٢	=	نوال علي سالم أبو سحلول	نوال علي سالم سحلول	خان يونس
.٨٣	=	عباده بسام عبد الرحمن الفرا	تصحيح الجنس من أنثي الى ذكر	خان يونس
.٨٤	=	علي نبيل حمد الملاحي	علي نبيل حمد قشطة	رفح
.٨٥	= .	حماده جمال حسن حسنين	حماده جمال عبد الناصر حسن حسنين	غزة الجديدة
.٨٦	=	وفاء نبيل حمد حمد ملاحي	وفاد نبيل حمد قشطة	رفح
.٨٧	=	سيف الدين جدوع سلمان أبو ناموس	سيف الدين جدوع سليمان أبو ناموس/	غزة التركمان
.٨٨	٩٩/٣/٢٤	إبراهيم نبيل حمد الملاحي	ابراهيم نبيل حمد قشطة	رفح
.٨٩	=	عزه فاروق عطية عبد الكريم	عزه فيصل عطية عبد الكريم	خان يونس
.٩٠	=	بسمه نزار محمود الدن	فاتنة نزار محمود الدن	الرمال

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٩/٤/٢٠	عمر حافظ اسماعيل الدباكه	عمر حافظ اسماعيل الدباكي	البريج
٢.	=	نيرمين شوقي خليل عابد	ناريمان شوقي خليل عابد	رفح
٣.	=	مجد مطيع عبد القادر	محمد مطيع علي عبد القادر	جباليا
٤.	=	طارق أحمد عبد الرحيم غريز	طارق أحمد عبد الرحمن غريز	رفح
٥.	=	إسلام نبيل حمد الملاحي	إسلام نبيل حمد قشطة	رفح
٦.	=	عنتر محمود حسين افريج	عنتر محمود حسين نويجع	الشيخ رضوان
٧.	=	تمام محمد رشيد الرزي	تمام محمود رشيد الرزي	رفح
٨.	=	رائد رشيد اسماعيل أبو راس	الإسم الشخصي الى رائدة والجنس من ذكر الى انثى / غزة	
٩.	=	بسيمة محمد حسن ابو حبل	بسمة محمد حسن أبو حبل	جباليا
١٠.	=	عذاب ماهر سليمان بشير	إيمان ماهر سليمان بشير	دير البلح
١١.	=	صبحية اسماعيل ابراهيم احميد	تصحيح عائلة الأم من الوادية الى الداية	غزة الزيتون
١٢.	=	لينا محمود سعيد الجميلي	لينا محمود سعيد الشقره	خان يونس
١٣.	=	أنس يونس ناصر ناصر	أنس يونس أحمد ناصر	بيت حانون
١٤.	=	رائد جمال جبرين جبريل	رائد جمال جبريل جبريل	غزة الزيتون
١٥.	=	حسام محمد حسن الحتو	حسام/ محمد عرفة/حسن الحتو	غزة الرمال
١٦.	=	محمود سالم علي المصري	محمود سالم علي أحمد	غزة الرمال
١٧.	=	وسام محمد محمود أبو الجديان	تصحيح الجنس من ذكر الى أنثى	جباليا
١٨.	=	وسام محمود سلامة أبو مسعود	وسام محمود عيد أبو مسعود	خان يونس
١٩.	=	عماد حسن أحمد أبو ادغيم	عماد حسن أحمد أبو دغيم	جباليا
٢٠.	=	عبد الله زهير محمد حجازي	اسم الأم من انشاره الى انشراح+عائلة الأم الى عوكل/رفح	

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
٢١.	٢٠/٤/٩٩	جاسر سلام سليم أبو بليمه	تصحيح عائلة الأم من أبو سليمه الى التلباني	
٢٢.	=	ناديه لطفي عارف أبو مسعود	نادية لطفي عارف السيد	رفح
٢٣.	=	أسماء محمود حمدان المصري	أسماء محمود أحمد المصري	خان يونس
٢٤.	=	نعمه سلامة سليمان أبو عبيد	إسم الجد الى سليمان+الجنس الى أنثى / دير البلح	
٢٥.	=	خلود أحمد عبد الرحيم الهمص	تصحيح اسم الأم من إزدهار الى أزهار / رفح	
٢٦.	=	وليد خالد وليد دوله	إسم الأم من شاهيناز الى شهناز	غزة الرمال
٢٧.	=	محمد لطفي عارف أبو السعود	محمد لطفي عارف السيد	رفح
٢٨.	=	أمجد يحيى عبد الكريم العمريطي	أمجد يحيى عبد الحكيم العمريطي	غزة التفاح
٢٩.	=	سماهر محمد أكرم غبن	سماهر / محمد أكرم / محمد غبن	بيت لاهيا
٣٠.	=	باسم محمد عواد براهمه	باسم محمد عواد برهوم	رفح
٣١.	=	محمد عز الدين محمد سيد أهله	محمد عز الدين محمد أبو الحسنى	جباليا
٣٢.	=	يحيى عدنان مرعي الجايح	يحيى عدنان مرعي رشيد	خان يونس
٣٣.	=	نهاد سليمان غانم فياض	تصحيح الجنس من ذكر الى انثى	جباليا
٣٤.	=	نبهان مصطفى يوسف الأخرس	نبهان مصطفى يوسف عمر	بيت لاهيا
٣٥.	=	أحمد محمود خليل درويش	أحمد محمود خليل النجار	جباليا
٣٦.	=	فداء عبد الباسط عوده شبات	فداء عبد الباسط عوده عبد الهادي	بيت حانون
٣٧.	=	محمد رشدي العبد النجار	محمد رشدي جمعه النجار	جباليا
٣٨.	=	بريئة كمال محمد أبو ريده	براءة كمال محمد أبو ريده	خزاعة
٣٩.	=	مليحة عبد محمد الجعل	تصحيح اسم الأم من لطيفة الى لطفية / غزة الصبرة	
٤٠.	=	ريم عبد حسين طباسي	ريم عيد حسين طباسي+الجنس من ذكر الى انثى / خان يونس	
٤١.	=	عصام أسامه أحمد الخطيب	تصحيح اسم الأم من نبيل الى نهيل	غزة الرمال
٤٢.	=	خُبيب عماد محمد أبو شمالة	أحمد عماد محمد أبو شمالة	خان يونس
٤٣.	=	فايزة حماد حمدان بن حسن	فوزية حماد حمدان بن حسن	رفح
٤٤.	=	مها محمد محمد الدنس	مها محمد محمد عبيد	جباليا

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
٤٥.	٩٩/٤/٢٠	شيرين محمد سعيد الغز	شيرين/محمد سعيد/محمد الغز	غزة التفاح
٤٦.	=	أمينة خميس جميل حسنين	تصحيح اسم الأم من نعمه الى نعيمه	رفح
٤٧.	=	روند أنور محمد شعت	رواند أنور محمد شعت	رفح الغربية
٤٨.	=	محمود يوسف محمود درويش	محمود يوسف محمود النجار	جباليا
٤٩.	=	زياد عبد محمد ياسين	زياد عبد الرحمن محمد الكحلوت	جباليا
٥٠.	=	إيهاب طلال عبد الهادي رمضان	إيهاب طلال عبد الهادي عبد الهادي	خان يونس
٥١.	=	أشرف محمد أحمد القرعان	أشرف محمد أحمد الأقرع	دير البلح
٥٢.	=	محمود عبد الهادي سالم عبد الهادي	محمود عبد الهادي سالم شاميه	غزة الزيتون
٥٣.	=	رابح جهاد خليل أبو لوز	صبحي جهاد خليل أبو لوز	خان يونس
٥٤.	=	خالد محمود درويش الصباغ	تصحيح اسم الأم من أمل الى آمال	غزة التفاح
٥٥.	=	مصلح أحمد محمود الحناوي	تصحيح اسم الأم من فتحية الى أمينة	خان يونس
٥٦.	=	محمد هندي إبراهيم الهندي	تصحيح الجنس من أنثى الى ذكر	خان يونس
٥٧.	=	فواز محمد حامد النبيه	تصحيح اسم الأم من دينا الى دنيا	غزة التفاح
٥٨.	=	إيصال عواد محمود سعيد	وصال عواد محمود سعيد	النصيرات
٥٩.	=	فداء محمد رمضان أبو الجديان	فداء محمد محمود أبو الجديان	جباليا
٦٠.	=	خلود علي محمد علوان	خلود علي محمد أبو علوان	خان يونس
٦١.	=	هيام صابر/سليمان خليل/نصير	هيام صابر سليمان نصير	بيت حانون
٦٢.	=	صفاء عادل صالح عيد	صفاء عادل صالح الإسي	غزة التفاح
٦٣.	=	هناء عادل صالح عيد	هناء عادل صالح الإسي	غزة التفاح
٦٤.	=	صبري عادل صالح عيد	صبري عادل صالح الإسي	غزة التفاح
٦٥.	=	صابرين عادل صالح عيد	صابرين عادل صالح الإسي	غزة التفاح
٦٦.	=	شيماء زكي يوسف مبارك	شيماء زكي يوسف حسن	دير البلح

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
٦٧.	٩٩/٤/٢٠	مسعود مرزوق رزق حجازي	الأب الى مرزوق والعائلة الى عوكل وتاريخ الميلاد من ١٩٤٩ الى ١٩٣٣/١٢/٢٥	رفح
٦٨.	=	نجلاء سائد أحمد العسلي	تسجيل ولادة متاخر	جباليا

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون

مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الإسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٩/٤/١٠	منور راضي يوسف بربخ	الإسم الأول الى زهره وتاريخ الميلاد من ١٩٤٩ الى ١٩٤٤	خان يونس
٢.	=	منال علي سالم أبو سجلول	منال علي سالم سجلول	خان يونس
٣.	=	محمد خليل محمد أبو شحادة	محمد خليل محمد دياب	بني سهيلا
٤.	=	محمود يوسف محمد أبو زيد	محمود يوسف محمود أبو زيد	رفح مصبح
٥.	=	عبد الرحمن محمد عبد الرحمن السيد	عبد الرحمن محمد عبد الرحمن بركات	بني سهيلا
٦.	=	ابراهيم هاني محمد البسيوني	ابراهيم هاني محمد البساينة	بيت حانون
٧.	=	محضية رمضان محمد أبو راس	سعاد رمضان محمد أبو راس	غزة الزيتون
٨.	=	مريم مصطفى رياض أبو محارب	مريم مصطفى راضي أبو محارب	خان يونس
٩.	=	محمد شاكر سليمان الرواغ	محمد شاكر سلمان الرواغ	غزة الرمال
١٠.	=	رامي سليم موسى أبو مر	رامي سليم موسى أبو مور	رفح الشوكة
١١.	=	رنده حمد محمد محجز	رنده أحمد محمد محجز	غزة الشاطيء
١٢.	=	فاطمة محمود محمد أبو معمر	فاطمة محمود محمد معمر	رفح
١٣.	=	خالد خالد فارس أبو تيم	تصحيح الجنس من أنثى الى ذكر	رفح
١٤.	=	هناء عبد الكريم عبد مدهون	هناء عبد الكريم العبد المدهون	خان يونس
١٥.	=	رئيسة عمار عبد المالك فياض	سلام عمار عبد المالك فياض	دير البلح
١٦.	=	زاهد واسل أحمد أبو زيد	زاهر واصل أحمد أبو زيد	رفح
١٧.	=	زكية سلمي أحمد أبو شلوف	زكية سلمي أحمد شلوف	رفح
١٨.	=	محمود موسى الأسطل	محمود موسى أحمد الأسطل	خان يونس
١٩.	=	فاطمة مبارك محمد أبو عرضة	فاطمة مبارك محمد عراده	رفح
٢٠.	=	بسام حسين حسن أبو خريس	بسام حسين أحمد أبو خريس	خان يونس

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
٢١.	٩٩/٤/١٠	إلهام محمد إبراهيم غيث	إلهام/محمد صبحي/ابراهيم غيث	غزة الرمال
٢٢.	=	إبتسام رباح حامد الجرجاوي	إبتسام طه رباح الجرجاوي	غزة التفاح
٢٣.	=	آمال صقر أحمد عياد	تصحيح اسم الأم من صبحية الى صبحة/غزة التركمان	
٢٤.	=	بهاء زهير محمد أبو سلوت	بهاء زهير محمد سلوت	بني سهيلا
٢٥.	=	فضل وفيق عايش حسونه	فضل رفيق عايش حسونه	غزة الصبرة
٢٦.	=	محمد سليمان صبح صبيح	محمد سليمان صبح قديح	خزاعة
٢٧.	=	جبر جاسر جبر أبو حسنين	جبر جاسر جبر حسنين	خان يونس
٢٨.	=	أحمد خليل محمد أبو شحاده	أحمد خليل محمد دياب	بني سهيلا
٢٩.	=	سميره ابراهيم أنيس مراد	سميره إبراهيم أنس مراد	غزة التفاح
٣٠.	=	دعاء منصور حسني حسونه	تصحيح الجنس من ذكر الى أنثى	غزة التفاح
٣١.	=	عبد النعيم محمد أحمد فرج الله	عبد المنعم محمد أحمد أحمد	جباليا
٣٢.	=	ختام صالح عبد ربو أبو سبت	ختام صالح عبد ربه أبو سبت+الجنس الى أنثى/خان يونس	
٣٣.	=	سرحي أحمد سعد أبو ضاهر	سرحي أحمد سرحي أبو ضاهر	دير البلح
٣٤.	=	فضل محمد رمضان حلاوة	فضل محمد محمد حلاوة	جباليا
٣٥.	=	سحر ناصر علي العطار	سحر/محمد ناصر/علي العطار	بيت لاهيا
٣٦.	=	وليد محمد حسن محسن	وليد محمد حسين محسن	بني سهيلا
٣٧.	=	فرحان عبد الرحمن سلمان أبو منديل	فرحان عبد الرحمن سليمان أبو منديل/المغازي	
٣٨.	=	منار حسن محمد أبو خالد	تصحيح اسم الأم من عطاف الى عفاف/ الزوايده	
٣٩.	=	عمار عبد الرحمن أحمد سلامه	عمار عبد الرحمن أحمد أبو سريه	بيت لاهيا
٤٠.	=	محمد محمد حمد أبو عاصي	محمد سليمان محمد أبو عاصي	بني سهيلا
٤١.	=	رنا محمود درويش أبو جزرية	رنا محمود درويش جزرية	رفح
٤٢.	=	سامي سعيد سلامة عمران	سامي سعيد سلام عمران	خان يونس

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الإسم الصحيح بعد التصحيح
١.	٩٩/٢/٢٣	صالح سليمان محاسن ابو شلهوب	صالح سليمان محسن ابو شلهوب
٢.	=	ياسمينه فايز حسن ابو عوده	ياسمين فايز حسن ابو عوده
٣.	=	نعيم نايف سعيد كلوب	نعيم نايف سعيد ابو كلوب
٤.	=	عبد الحميد طلال عبد الحميد العبيط	عبد الحميد طلال عبد الحميد جاد الله
٥.	=	إبتسام علي حسين مشرف	ابتسام علي حسن مشرف
٦.	=	محمد عبد القادر راغب أبو قمر	محمد عبد القادر محمد أبو قمر
٧.	=	إياد/خميس محمد/محمد نتيل	إياد محمد محمد نتيل
٨.	=	هديل حسام أحمد حسن	هديل حسام أحمد حسان
٩.	=	عبد القادر عمر حامد عبد القادر	عبد القادر عمر عبد القادر عبد القادر
١٠.	=	ضياء عبد الله طلب الكومي	تصحيح الجنس من ذكر الى أنثى
١١.	=	محمد جبر حامد أبو اهميه	محمد جبر حامد أبو هميسه
١٢.	=	نعيم حميد زرعي زعرب	نعيم احميد زرعي زعرب
١٣.	=	زكي خميس الطناني	زكي خميس حسن الطناني
١٤.	=	ماهر حرب أحمد أبو سمور	ماهر حرب أحمد سمور
١٥.	=	ناهض ثابت سلمي الرفاتي	ناهض ثابت سلمان الرفاتي
١٦.	=	محمد علي حسن ديب	محمد علي حسن شاهين
١٧.	=	محمد فتحي أحمد عصفور	محمد فتحي أحمد ادويعر
١٨.	=	نورهان نزار حسن أبو ختلة	تصحيح عائلة الأم من أبو نحلة الى أبو ختلة
١٩.	=	تيسير فريد شحاده الدغمه	نير فريد شحاده الدغمه
٢٠.	=	راهم فضل هلال البطريخي	رهام فضل هلال البطريخي

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الإسم الصحيح بعد التصحيح
.٢١	٩٩/٢/٢٣	هايل عصام علي بعلوشه	محمد عصام علي بعلوشة
.٢٢	=	جيهان محمد سالم جبر	جيهان محمد سالم عابد
.٢٣	=	مجد ابراهيم أحمد يونس	تصحيح الجنس من ذكر الى أنثى
.٢٤	=	نضال ابراهيم أحمد البوبلي	تصحيح الجنس من أنثى الى ذكر
.٢٥	=	رائد صبري حسين أبو عجوة	تصحيح اسم الأم من سناء الى سعاد
.٢٦	=	كفاح محمد سالم أبو ميري	تصحيح اسم الأم من صبحة الى صبيحة
.٢٧	=	عماد عبد الكريم محمود أبو شمالة	تصحيح الجنس من أنثى الى ذكر
.٢٨	=	نجله محمد سليمان أبو ناموس	تصحيح اسم الأم من رفقة الى رفعة
.٢٩	=	نوال أحمد سلمان أبو صهيبان	نوال أحمد سليمان أبو صهيبان
.٣٠	=	ايناس أحمد محمد أبو شعبان	تصحيح الجنس من ذكر الى أنثى
.٣١	=	أحمد حسام أحمد حسن	أحمد حسام أحمد حسان
.٣٢	=	إياد عيد سليمان رياشات	اياد عيد سليمان أبو رياش
.٣٣	=	دريس طلال محمد زايد	دريس طلال محمد رائد
.٣٤	=	حمزه جبر عبد اشتيوي	تصحيح الجنس من أنثى الى ذكر
.٣٥	=	أحمد علي عيد محمود	أحمد علي عيد بارود
.٣٦	=	أسعد حسين محمود عوض	أسعد حسين محمود الأخرس
.٣٧	=	رائد محمود سليمان ذهب	رائد محمود سالم ذهب
.٣٨	=	جميل عطا أبو جندي	جميل محمد عطا محمد أبو جندي
.٣٩	=	داليا محمود رضوان رضوان	داليا محمود محمد رضوان
.٤٠	=	أحمد محمود محمد السلطان	تصحيح اسم الأم من محطية الى محضية
.٤١	=	أيمن أديب محمد حجاج	تصحيح الجنس من أنثى الى ذكر
.٤٢	=	عواطف سلامة سليمان بركة	عواطف سلامة سلمان بركة
.٤٣	=	باسم حمد محمد أبو بريكه	باسم حمد محمد بركة
.٤٤	=	أحمد عايش سلمى الحشاش	أحمد عايش سلامة الحشاش

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطا قبل التصحيح	الإسم الصحيح بعد التصحيح
.٤٥	٩٩/٢/٢٣	يوسف معروف يوسف معروف	يوسف معروف يوسف أبو معروف
.٤٦	=	إيمان محمود محمد شقورة	إيمان محمود حسن شقورة
.٤٧	=	نضال حمدان مسعود زعرب	نضال حمدان خليل الدباس
.٤٨	=	فادي مازن فايز ارقيق	تصحيح الجنس من انثى الى ذكر
.٤٩	=	طلب يوسف طلب الخطيب	لؤي يوسف طلب الخطيب
.٥٠	=	منير نبيل خالد العبيط	منير نبيل خالد جاد الله
.٥١	=	آية محمد ديب أبو عامر	آية محمد ديب عامر
.٥٢	=	سيموز توفيق أحمد أبو لحية	صمود توفيق أحمد أبو لحية
.٥٣	=	خالد نبيل خالد العبيط	خالد نبيل خالد جاد الله
.٥٤	=	علاء عبد الرازق ابراهيم الشنباري	علاء عبد الرازق ابراهيم الشمباري
.٥٥	=	مريم أحمد صلاح عابد	مريم أحمد حسين عابد
.٥٦	=	هناء حسين سليمان أبو عراده	هناء حسين سليمان عراده
.٥٧	=	سوسن هاشم محمد حمادة	سوسن هشام محمد حماده
.٥٨	=	محمد نايف مصباح اشبير	محمد فايق مصباح اشبير
.٥٩	=	مصطفى نبيل مصطفى جميزة	مصطفى نبيل مصطفى أبو جميزة
.٦٠	=	أمجد نبيل محمد جاد الله	أمجد نبيل خالد جاد الله
.٦١	=	عيشة ابراهيم سليمان زعرب	تصحيح الجنس من ذكر الى انثى
.٦٢	=	علاء عبد الشاطي علي المجايدة	علاء عبد الشافي علي المجايدة
.٦٣	=	رنا نبيل حمدان ماضي	رنا نبيل محمود ماضي

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الإسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٩/٥/٨	جمال محمد حسين عساف	جمال محمد حسين خليفة	خان يونس
٢.	=	بسام سليمان سلمي العبيد	بسام سليمان سلمي عيد	الزوايدة
٣.	=	يسمين محمد ابراهيم اللحام	ياسمين محمد ابراهيم اللحام	خان يونس
٤.	=	محمد بدوان نمر السوافيري	محمد بدران نمر السوافيري	غزة الرمال
٥.	=	يسار مازن سليم العرابيد	ساره مازن سليم العرابيد	جباليا
٦.	=	محمود راضي سليمان محسن	محمود راضي سليمان أبو محسن	خان يونس
٧.	=	ريم فايز جابر حداید	ريم فايز جابر أبو حداید	خان يونس
٨.	=	محمد طاهر أحمد ربيع	محمد طاهر أحمد اربيع	خان يونس
٩.	=	محمد زهران محمود طنطاوي	محمود زهران محمود طنطاوي	رفح
١٠.	=	تهاني سالم العبد حلس	تهاني سالم عبد القادر حلس	غزة التركمان
١١.	=	هنادي حسن سعدو اللمداني	هنادي حسن سعد اللمداني	خان يونس
١٢.	=	وفاء إبراهيم محمد أبو حصيرة	طلب تسجيل ولادة متاخر	غزة الرمال
١٣.	=	عيد مصباح عيد العطار	عيد مصباح العبد العطار	بيت لاهيا
١٤.	=	محمد أحمد جميل فارس	تصحيح اسم الأم من دينا الى دنيا	خان يونس
١٥.	=	محمد محمد ماجد مسلم	محمد ماجد وجيه مسلم	جباليا
١٦.	=	صبحية رضوان صالح اللحام	تصحيح الجنس من ذكر الى أنثى	خان يونس
١٧.	=	حياة ماجد علي المصدر	تسنيم ماجد علي المصري	دير البلح
١٨.	=	خالد محمد كامل وهدان	تصحيح الجنس من أنثى الى ذكر	غزة التفاح
١٩.	=	نور محمد سليمان عوض الله	تصحيح الجنس من ذكر الى أنثى	رفح الغربية
٢٠.	=	أيمن محمد محمود حمدان	أيمن محمد محمود صالحه	ديرالبلح

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
.٢١	٩٩/٥/٨	عاهد حسن نعيم الدردساوي	عاهد حسن تيم الدردساوي	غزة الجديدة
.٢٢	=	اكتمال محمد حمدان الرجلاوي	اكتمال محمد حمدان الأرجلاوي	خان يونس
.٢٣	=	ناهد خالد زكي عليوه	ناهد/ خالد عطا الله/زكي عليوة	غزة الجديدة
.٢٤	=	آثار مسعود عبد الفتاح جدوع	تصحيح عائلة الأم من فارس الى العطي/ غزة الرمال	
.٢٥	=	أشرف مسعود عبد الفتاح جدوع	تصحيح عائلة الأم من فارس الى العطي/ غزة الرمال	
.٢٦	=	محمد مسعود عبد الفتاح جدوع	تصحيح عائلة الأم من فارس الى العطي غزة الرمال	
.٢٧	=	محمد إيهاب/ عمر داود الشنا	محمد عمر داود الشنا	خان يونس
.٢٨	=	عواطف صالح علي ياسين	عواطف صلاح علي ياسين	غزة الزيتون
.٢٩	=	صباح زريق جمعه شلوف	صباح زريق جمعة أبو شلوف	رفح
.٣٠	=	إبتسام يونس عبد القادر العرعير	إسم الجد الى دياب+الأم الى فاطمة	غزة التركمان
.٣١	=	فاطمة وليد برهم صيام	فاطمة وليد برهم زعرب	خان يونس
.٣٢	=	مرفت أنيس عبد الحميد عطا الله	تصحيح الجنس من ذكر الى أنثى	خان يونس
.٣٣	=	عايشة سلامة سالم السلطان	اسم الأم الى عايدة + وعائلة الأم الى السلطان/رفح	
.٣٤	=	محمود محمد جميل فارس	اسم الأم من سرين الى سيرين	خان يونس
.٣٥	=	سعاد بسام سليمان تربان	معاذ بسام سليمان تربان	جباليا
.٣٦	=	رامي سليمان أحمس البس	رامي سلمان أحمد أبو دقة	عبسان الكبيرة
.٣٧	=	محمد كامل مصطفى بشير	محمد كامل مصطفى بشير	دير البلح
.٣٨	=	خلود حماده يوسف أبو ناهية	خلود حماده يوسف ناهية	خان يونس
.٣٩	=	محمد مصباح عابد عبد العال	تصحيح اسم الأم من زكية الى رسمية/ رفح	
.٤٠	=	أحمد محمد أحمد قانوع	أحمد محمد أحمد قنوع	غزة التركمان
.٤١	=	ولاء محمد أحمد قانوع	ولاء محمد أحمد قنوع	غزة التركمان
.٤٢	=	سحر صبري شعبان جاد الله	صخر صبري شعبان جاد الله	غزة الشاطيء
.٤٣	=	محمد سليم حسين الزريعي	محمد سليم حسين الزريعي	دير البلح
.٤٤	=	نصر الدين ابراهيم محمد عطية	نصر الدين ابراهيم محمود اقديح	خزاعة

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
٤٥.	٩٩/٥/٨	حسين سليم حسين الزرعي	حسين سليم حسين الزريعي	دير البلح
٤٦.	=	أحمد سليم حسين الزرعي	أحمد سليم حسين الزريعي	دير البلح
٤٧.	=	دلال سليم حسين الزرعي	دلال سليم حسين الزريعي	دير البلح

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح أسماء صادر عن وزارة الداخلية

١- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد غير اسمه في سجلات الأحوال المدنية، وشهادة ميلاده كالتالي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
علا سميح أحمد عامر	علاء سميح أحمد عامر

٢- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه قد تم تصحيح اسمها في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
حفيظة عبد الهادي عبد الحفيظ عبد الهادي	حفيظة عبد الهادي عصفور شقير

٣- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه تضمن تصحيح اسمها في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
سمر ابراهيم أحمد يعقوب	سمر ابراهيم أحمد الحلو

٤- يعلن للعموم بانه تم تصحيح اسم المدعيات في سجلات الأحوال المدنية وشهادات ميلادهما كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
تمام ابراهيم أحمد (علي أحمد) رحمة إبراهيم أحمد (علي أحمد) .	تمام ابراهيم أحمد حلو رحمة ابراهيم أحمد حلو

٥- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
مصطفى محمد مصطفى قاضي	مصطفى محمد مصطفى القاضي

٦- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه قد تم تصحيح اسمها في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
نعمة محمود علي صالح	نعمة علي محمود صالح

٧- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
عزات ابراهيم جبرين مهاينة	عزات ابراهيم جبرين رومي

٨- يعلن للعموم بأنه تم تصحيح اسم المدعين في سجلات الأحوال المدنية وشهادات ميلادهم كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
١- حسين اسماعيل حسين أبو عرام	حسين اسماعيل حسين المخامرة
٢- علاء اسماعيل حسين أبو عرام	علاء اسماعيل حسين المخامرة
٣- علا اسماعيل حسين أبو عرام	علا اسماعيل حسين المخامرة
٤- معاذ اسماعيل حسين أبو عرام	معاذ اساعيل حسين المخامرة
٥- ربى اسماعيل حسين أبو عرام	ربى اسماعيل حسين المخامرة
٦- محمد اسماعيل حسين أبو عرام	محمد اسماعيل حسين المخامرة
٧- هبة اسماعيل حسين أبو عرام	هبة اسماعيل حسين المخامرة

٩- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه قد تم تصحيح اسمها في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
ضياء فهمي عبد الله حمد (ذكر)	ضياء فهمي عبد الله سالم (انثى)

١٠- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
إياد بشير حسني مقبول	اياد (محمد بشير) حسني مقبول

١١- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:-

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
نعيم أسعد محمود الأسعد	نعيم أسعد محمود عيسى

١٢- يعلن للعموم بأنه تم تصحيح اسم المدعين في سجلات الأحوال المدنية وشهادات ميلادهم كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
١- فيصل محمود عبد الرحمن زعرين	فيصل محمود عبد الرحمن حنون
٢- فرج محمود عبد الرحمن زعرين	فرج محمود عبد الرحمن حنون
٣- حنان محمود عبد الرحمن زعرين	حنان محمود عبد الرحمن حنون
٤- أمينة محمود عبد الرحمن زعرين	أمينة محمود عبد الرحمن حنون

١٣- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
حامد مدراج قاسم أبو محسن	حامد محمد قاسم أبو محسن

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

حسن علوي
مدير عام الأحوال المدنية/الضفة

كشف تصحيح في سجل المواليد

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطا قبل التصحيح	الإسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	-	حماد رئيس حماد أبو طه	ضياء رئيس حماد أبو طه	رفح
٢.	-	نجوى زايد ابراهيم أبو عوكل	نجوى زياده علي أبو عوكل	جباليا
٣.	-	محمود حسن محمد أبو طعيمه	تصحيح اسم الأم من بكره الى آمنة	خان يونس

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح أسماء صادر عن وزارة الداخلية

١- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه قد تم تصحيح اسمها في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
ريما رفعت صدقي النمر	ريم رفعت صدقي النمر

٢- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
جواد تيسير حسن ابراهيم	جواد تيسير حسن السباعنه

٣- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح اسمه في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
محمد عبد الله جبر عبد ربه	محمد عبد الله جبر الشنطي

٤- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه تضمن تصحيح اسمها في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
عزيزة أحمد محمد ربعي	عزيزة أحمد محمد دغامين

٥- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
محمد عواد علي أبو زرقة	محمد عواد علي الخلايلة

٦- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
أحمد عبد الله جبر عبد ربه	أحمد عبد الله جبر الشنطي

٧- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
يوسف عبد القادر عبد الله عفره	يوسف عبد القادر عبد الله اطميزة

٨- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه قد تم تصحيح اسمها في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
ميسون عبد الرحمن محمد مسلم	ميسون عبد الرحمن محمد الخمايسة

٩- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
محرز نظام أحمد عقل	محرز نظام أحمد سماعنه

١٠- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه قد تم تصحيح اسمها في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
منى سليمان أحمد خالد	منى سليمان أحمد أبو جاموس

١١- يعلن للعموم بأنه تم تصحيح أسماء المدعين في سجلات الأحوال المدنية وشهادات ميلادهم كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
١- فيصل محمود عبد الرحمن زعرين	فيصل محمود عبد الرحمن حنون
٢- فرج محمود عبد الرحمن زعرين	فرج محمود عبد الرحمن حنون
٣- حنان محمود عبد الرحمن زعرين	حنان محمود عبد الرحمن حنون
٤- أمينة محمود عبد الرحمن زعرين	أمينة محمود عبد الرحمن حنون

١٢- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
أحمد سليمان أحمد خالد	أحمد سليمان أحمد أبو جاموس

١٣- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
ناجي عمر موسى عبد الغني	ناجي عمر موسى الفقهاء

١٤- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
رمزي عبد الله ابراهيم حسين	رمزي عبد الله ابراهيم بيت اللو

١٥- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
رامي علي سعيد عبد القادر	رامي علي سعيد الشمالي

١٦- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي: .

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
أسامة صالح محمد بركات	أسامة صلاح الدين محمد بركات

١٧- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
أشرف عطا الله راجح اشجاعي	أشرف عطا الله راجح حمدان

١٨- يعلن للعموم بأنه تم تصحيح أسماء المدعين في سجلات الأحوال المدنية وشهادات ميلادهم كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
١- محمود حمد الله محمود زايد	محمود حمد الله محمود زايد الطويل
٢- طلعت محمو حمد الله زايد	طلعت محمود حمد الله زايد الطويل
٣- مصطفى محمود حمد الله زايد	مصطفى محمود حمد الله زايد الطويل

١٩- يعلن للعموم بأنه تم تصحيح اسم والدة المدعية في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
وسيلة إبراهيم داود سليمان اسم الأم/ من "فوزية"	وسيلة ابراهيم داود سليمان إسم الأم/ الى "زينب"

٢٠- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
رائد ابراهيم عبد أحمد أبو حوه	رائد إبراهيم عبد الخطيب

٢١- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه قد تم تصحيح اسمها في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
رشيد ابراهيم عبد أحمد عبد الجواد حمايل	رشيد ابراهيم عبد الخطيب

٢٢- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
جمال محمد علي عبد الله	جمال محمد علي عاصي

٢٣- يعلن للعموم بأنه تم تصحيح اسم عائلة والدة المدعي في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
محمد حلمي حمد الله منصور اسم عائلة الأم من/ "الور"	محمد حلمي حمد الله منصور الى "جبران"

٢٤- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
لبيب فالح عبد الهادي	لبيب فالح عبد الهادي طه

٢٥- يعلن للعموم بأنه تم تصحيح اسم والدة المدعية في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
عزيزة خليل محمود سطيح اسم الأم من "صبحية"	عزيزة خليل محمود سطيح اسم الأم الى "صبحة"

٢٦- يعلن للعموم بأنه تم تصحيح تاريخ ميلاد المدعي في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــــم قبل التصحيح	الإســـــــم بعد التصحيح
محمد أحمد صالح قاسم تاريخ الميلاد من: ١٣/٦/١٩٣٥	محمد أحمد صالح قاسم الى: ١٣/٦/١٩٣٩

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

حسن علوي
مدير عام الأحوال المدنية/الضفة

كشف تصحيح أسماء صادر عن وزارة الداخلية

١- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
خليل هنري خليل ابو فرحة	خليل هنري خليل إبراهيم

٢- يعلن للعموم بأنه تم تصحيح اسماء المدعين في سجلات الأحوال المدنية وشهادات ميلادهم كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
١- أمين محمود أمين بعباش	أمين محمود أمين المحتسب
٢- محمود أمين محمود بعباش	محمود أمين محمود المحتسب
٣- أحمد أمين محمود بعباش	أحمد أمين محمود المحتسب
٤- فادي أمين محمود بعباش	فادي أمين محمود المحتسب

٣- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح اسمه في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
ياسين عودة سعيد رشيد	ياسين عودة سعيد رزق

٤- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
محمد أحمد حسن محمود	محمد أحمد حسن حسين

٥- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه قد تم تصحيح اسمها سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
"شمس الملوك" صالح يوسف درويش	شمس صالح يوسف درويش

٦- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
آمال أحمد سليمان مصطفى	آمال أحمد سليمان شعيبات

٧- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
عيسى ناجي عيسى أبو فرحة	عيسى ناجي عيسى خليل

٨- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
خلف عباس خلف عليان	خلف عباس خلف الوحش

٩- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
خالد أحمد سالم أحمد	خالد أحمد سالم سليم

١٠- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
إبراهيم خليل حسن خليل	إبراهيم خليل حسن أبو نعمة

١١- يعلن للعموم بانه تم تصحيح أسماء المدعين في سجلات الأحوال المدنية وشهادات ميلادهم كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
١- عبد الله محمد عبد الله سلامة	عبد الله محمد عبد الله الذويب

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
٢- محمد عبد الله محمد سلامة	محمد عبد الله محمد الذويب
٣- أحمد عبد الله محمد سلامة	أحمد عبد الله محمد الذويب
٤- إبراهيم عبد الله محمد سلامة	ابراهيم عبد الله محمد الذويب
٥- أسامة عبد الله محمد سلامة	أسامة عبد الله محمد الذويب
٦- سمية عبد الله محمد سلامة	سمية عبد الله محمد الذويب
٧- نسيبة عبد الله محمد سلامة	نسيبة عبد الله محمد الذويب
٩- مريم عبد الله محمد سلامة	مريم عبد الله محمد الذويب

١٢- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
بركات اسماعيل جاد الله ابراهيم	بركات اسماعيل جاد الله صبيح

١٣- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
اسماعيل علي عبيد الله سلمان	اسماعيل علي عبيد الله عيسى

١٤- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
موسى عطية محمد مصطفى	موسى عطية محمد حمامرة

١٥- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
رمزي حسن موسى حسن حمدان	رمزي حسن موسى شوكة

١٦- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
محمد عيسى محمد دنون	محمد عيسى محمد جبران

١٧- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
ذيب أحمد ذيب عبد الله	ذيب أحمد ذيب بيوض

١٨- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
محمد إسماعيل محمود القاروط	محمد إسماعيل محمود الحمامرة

١٩- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
فؤاد يوسف حنا عواد	فؤاد يوسف حنا جرايسة

٢٠- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
خالد محمود أحمد عبيد	خالد محمود أحمد عبيد الله

٢١- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
نعيم ابراهيم محمود سالم	نعيم ابراهيم محمود صلاح

٢٢- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
محمد عبد الفتاح ذيب موسى	محمد عبد الفتاح ذيب شوشة

٢٣- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
أيسر عبد الواحد محمد الأقرع	أيسر عبد الواحد محمد المناصرة

٢٤- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
علي محمد علي عيساوي	علي محمد علي ردايدة

٢٥- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
١- فراس خليل محمود عطا الله ٢- نسرين خليل محمود عطا الله	فراس خليل محمود عيسى نسرين خليل محمود عيسى

٢٦- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه قد تم تصحيح اسمها سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
فاطمة صافي محمد علان	فاطمة صافي محمد صافي

٢٧- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
محمد أحمد اسماعيل حمد	محمد أحمد اسماعيل شوشة

٢٨- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
محمد كمال حسن غياظة	محمد كمال حسن شكارنة

٢٩- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
عصام ابراهيم سالم نواورة	عصام ابراهيم سالم العبيات

٣٠- يعلن للعموم بأنه تم تصحيح اسم المدعين في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادهم كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
١- ابراهيم سالم خليل عايش ٢- جواهر ابراهيم سالم نواورة	ابراهيم سالم خليل العبيات جواهر ابراهيم سالم العبيات

٣١- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
عطية محمد سمرين علي	عطية محمد سمرين الكرشان

٣٢- يعلن للعموم بأن المذكوة أدناه قد تم تصحيح اسمها في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
ازدهار اسماعيل شحاده فواقة	ازدهار اسماعيل شحاده مصري

٣٣- يعلن للعموم بأنه تم تصحيح اسم العائلة في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
رزق جميل عبد المجيد غياظه	رزق جميل عبد الحميد شكارنة

٣٤- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
عيسى محمد حمدان مصلح	عيسى محمد حمدان أبو سرحان

٣٥- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه قد تم تصحيح اسمها في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
ريم عيسى محمود عوض	ريم عيسى محمود التعمري

٣٦- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
وسام جورج اسحق خير	وسام جورج اسحق اسعيد

٣٧- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
سارة وليد محمد الحمامرة	سارة وليد محمود الحمامرة

٣٨- يعلن للعموم بأنه تم تصحيح اسم المدعين سجلات الأحوال المدنية وشهادات ميلادهم كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
١- اياد عبد القادر أحمد العيسه	اياد عبد القادر أحمد رقبان
٢- أشرف عبد القادر أحمد العيسه	أشرف عبد القادر أحمد رقبان
٣- نائل عبد القادر أحمد العيسه	نائل عبد القادر أحمد رقبان
٤- خالد عبد القادر أحمد العيسه	خالد عبد القادر أحمد رقبان

٣٩- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه قد تم تصحيح اسمها في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
خيرية جمال اسماعيل ملحم	خيرية جمال اسماعيل اللحام

٤٠- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه قد تم تصحيح اسمها في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
اباء عبد الفتاح محمد عثمان	اباء عبد الفتاح محمد اللحام

٤١- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
اشرف امين عليان ردايدة	اشرف امين عليان عيساوي

٤٢- يعلن للعموم بأنه تم تصحيح أسماء المدعين في سجلات الأحوال المدنية وشهادات ميلادهم كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
جين أوهانيس ابراهيم كرابيت	جين أوهانيس ابراهيم دوبيان
خليل ابراهيم أحمد عودة	خليل ابراهيم أحمد جواريش

٤٣- يعلن للعموم بأنه تم تصحيح أسماء المدعين في سجلات الأحوال المدنية وشهادات ميلادهم كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
١- رامي عدنان بندلي ابراهيم	رامي (عبد الله عدنان) بندلي ابراهيم
٢- رويدة عدنان بندلي ابراهيم	رويدة (عبد الله عدنان) بندلي ابراهيم
٣- يسار عدنان بندلي ابراهيم	يسار (عبد الله عدنان) بندلي ابراهيم

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

حسن علوي
مدير عام الأحوال المدنية/الضفة

كشف تصحيح في سجل المواليد والوفيات

* يعلن للعموم بأن المذكورين أدناه قدغيروا أسماءهم كما هو مبين فيما يلي:-

مسلسل	التاريخ	الاسم الخطأ قبل التصحيح	الاسم الصحيح بعد التصحيح	ملاحظات
١.	٩٨/٥/١٠	أيمن معين رضوان أبو عجوة	تسجيل وفاة متاخر	غزة الرمال
٢.	=	عبد المعطي حامد عبد الله الكاشف	تسجيل وفاة متاخر	غزة الدرج
٣.	=	لونا محمد اشرف حسن أبو حسين	تسجيل ميلاد متاخر	غزة الدرج
٤.	=	مريم عليان علي علي	تسجيل وفاة متاخر	خان يونس
٥.	=	حموده محمد حموده أبو حليمة	تسجيل وفاة متاخر	بيت لاهيا
٦.	=	عبد الله جمعة سعيد الشيخ	تسجيل ميلاد متاخر	غزة الرمال
٧.	=	يعقوب سلام خميس أبو زيادة	تسجيل وفاة متاخر	خان يونس
٨.	=	محمد خليل ابراهيم أحمد الرفاعي	تسجيل ميلاد متاخر	غزة الشاطيء
٩.	=	أحمد ابراهيم أحمد الرفاعي	تسجيل ميلاد متاخر	غزة الشاطيء
١٠.	=	صبح نعيم محمد الهسي	تسجيل ميلاد متاخر	غزة الشاطيء
١١.	=	شيرين أحمد مصطفى العرجا	تسجيل متاخر لتاريخ الميلاد	رفح
١٢.	=	منال أحمد حمدان الصوفي	تسجيل متاخر في سجلات المواليد	رفح الشرقية
١٣.	=	ريم عبد الحميد عطية اللحام	تسجيل ميلاد متاخر	خان يونس
١٤.	=	محمد عبد نصر زينة	تسجيل ميلاد متاخر	غزة الجديدة
١٥.	=	عماد علي حسين أبو الحصين	تصحيح الجنس من انثى الى ذكر	رفح

* المدون أعلاه أسماء الأشخاص الذين تقدموا لمديرية الأحوال المدنية لتصحيح أسمائهم.

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الإعلان.

محمد يعقوب المدهون
مدير عام مديرية الأحوال المدنية

كشف تصحيح أسماء صادر عن وزارة الداخلية

١- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
عماد محمد عبد الرحمن صانوري	عماد محمد عبد الرحمن عتوم

٢- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح اسمه في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
يوسف علي عثمان محمود	يوسف علي عثمان عامر

٣- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح اسمه في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
حنيف محمد أحمد ذياب	حنيف محمود أحمد ذياب

٤- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح اسمه في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
وسام نصر الدين مفضي سليمان	وسام نصر الدين مفضي علان

٥- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح اسمه في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
رامي أحمد أحمد صالح	رامي أحمد أحمد حنني

٦- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح اسمه في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
سليمان أحمد سالم سليمان	سليمان أحمد سالم أبو جاموس

٧- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح اسمه في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
نوسة عبد الرؤوف جميل حجة	أيهم عبد الرؤوف جميل حجة

٨- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه قد تم تصحيح اسمها في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
ريما رُفعت صدقي النمر	ريم رفعت صدقي النمر

٩- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح اسمه في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
سامر محمود عبد الله هشة	سامر محمود عبد الله حنني

١٠- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح اسمه في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
طارق عبد النبي عبد زبه محمود	طارق عبد النبي عبد ربه المصري

١١- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح اسمه في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
محمود عبد الله محمود إبراهيم	محمود عبد الله محمود حنني

١٢- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بَعد التصحيح
رضوان أحمد محمود عيده	"محمد رضوان" أحمد محمود عيده

١٣- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه تضمن تصحيح تاريخ ميلادها في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
شمة محمود يونس ادعيسات ١٩٨٣/١/١٠	سامر محمود عبد الله حنني ١٩٨٠/٢/٢٢

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

حسن علوي
مدير عام الأحوال المدنية/الضفة

كشف تصحيح أسماء صادر عن وزارة الداخلية

١- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
مهند جميل قاسم يوسف	مهند جميل قاسم محمود

٢- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح اسمه في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
انس امين مصطفى عبد الغني	انس امين مصطفى نور

٣- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح اسمه في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
فايز امين مصطفى عبد الغني	فايز امين مصطفى نور

٤- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح اسمه في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
نصر عبد المنان حمدان مصطفى	نصر عبد المنان حمدان الحمدان

٥- يعلن للعموم بأن المذكورة أدناه قد تم تصحيح اسمها في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
آمنة عبد الرحيم يوسف المرعي	آمنة عبد الرحيم يوسف المصري

٦- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح اسمه في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
مجاهد تحسين حسين سليمان	مجاهد تحسين حسين عبدو

٧- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح اسمه في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
غسان عبد الرحيم حسن عمر	غسان عبد الرحيم حسن سبوبه

٨- يعلن للعموم بأنه تم تصحيح اسم المدعي ووالدته في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلادهما كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
راني مصطفى محمد قبه اسم الأم / من آمنة	راني مصطفى محمد قبها الى / امينة

٩- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح اسمه في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
أسيد وليد محمد عساف	أسيد وليد محمود حسين علي

١٠- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح اسمه في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
جريس الياس غطاس لويد	سليمان الياس عطاس لويد

١١- يعلن للعموم بأنه تم تصحيح اسم والدة المدعية في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
سهيلة سليم محمد دار عمر إسم الأم / من شفيقه	سهيله سليم محمد دار عمر إلى / عفيفة

١٢- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
علي أحمد علي علي	علي أحمد علي العلي

١٣- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح تاريخ ميلاده في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
بركات محمود أحمد مياد	بركات محمود أحمد ميادمة

١٤- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح تاريخ ميلاده في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
مروان فارس ذيب القصص	مروان فارس أديب قصص

١٥- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه تضمن تصحيح تاريخ ميلاده في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
محمود عثمان فارع عبد الرحيم	محمود عثمان فارع صوالحة

١٦- يعلن للعموم بأن المذكور أدناه قد تم تصحيح اسمه في سجلات الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
عزات حسين صالح ابو مويس	عزات حسين صالح زكارنة

١٧- يعلن للعموم بأن ه تم تصحيحاسماء المدعين في سجل الأحوال المدنية وشهادات ميلادهم كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
١- "محمد سعيد" عبد القادر مصلح	"محمد سعيد" عبد القادر مصلح نزال
٢- مهند "محمد سعيد" عبد اقادر مصلح	"مهند" محمد سعيد" عبد القادر نزال
٣- مؤيد "محمد سعيد" عبد القادر مصلح	مؤيد "محمد سعيد" عبد القادر نزال

١٨- يعلن للعموم بانه تم تصحيحاسم والدة المدعية في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلادها كالآتي:

الإسم قبل التصحيح	الإسم بعد التصحيح
باسم فريد محمد صلاح	باسم فريد محمد صلاح
اسم الأم/ من "صفية"	إلى "فاطمة"

١٩- يعلن للعموم بانه تم تصحيح إسم المدعي وتاريخ ميلاده في سجل الأحوال المدنية وشهادة ميلاده كالآتي:

الإســـــــم قبل التصحيح	الإســـــم بعد التصحيح
حسن مراد موسى الغزاوي تاريخ الميلاد ١٩١٧	حسن مراد موسى مراد تاريخ الميلاد ١٩٣٠

* على كل من له أي إعتراض على التصحيح أن يتقدم لهذه المديرية باعتراضه خطياً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإعلان.

حسن علوي
مدير عام الأحوال المدنية/الضفة

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦م

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ بصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية".

أقرر تصفية الجمعيات التعاونية المبينة أسماؤها وأرقام وتواريخ تسجيلها أدناه وأعلن بهذا أنه بعد مرور شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان وانتهاء أعمال التصفية سيتم إلغاء تسجيلها من سجل جمعيات التعاون استناداً لأحكام المادتين (٤٩، ٥٠) من قانون التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦م.

يجوز للشخص المتضرر من هذا القرار أن يستانف لوزير العمل خلال شهرين من تاريخ صدوره.

تشير الأرقام في الإعلانات إلى التفاصيل التالية:

١- إسم الجمعية

٢- تاريخ التسجيل

٣- العنوان المسجل

٤- رقم الملف

١- جمعية الخضر التعاونية للتسليف والتوفير غ.م.م
٢- ١٩٦٤/٥/٧
٣- الخضر/ بيت لحم
٤- ٢٤٧

١- جمعية الإسكان التعاونية للعاملين في كلية العلوم والتكنولوجيا م.م
٢- ١٩٩٢/٦/١٥
٣- أبو ديس/ القدس
٤- ٨١٢

١- جمعية نزلة عيسى التعاونية للتسليف والتوفير غ.م.م
٢- ١٩٦٢/١٠/٢٢
٣- نزلة عيسى/ طولكرم
٤- ١٩٥

١- جمعية كفر جمال التعاونية للتسليف والتوفير غ.م.م
٢- ١٩٦٣/١٠/٤
٣- كفر جمال/ طولكرم
٤- ٢٢٧

١- جمعية علار التعاونية للتسليف والتوفير غ.م.م
٢- ١٩٤٣/١٠/٢٢
٣- علار/ طولكرم
٤- ١٩

١- جمعية قفين التعاونية للتسليف والتوفير غ.م.م
٢- ١٩٦٢/١١/٢٤
٣- قفين/ طولكرم
٤- ٢٠٢

١- جمعية الرأس التعاونية للتسليف والتوفير غ.م.م
٢- ١٩٦٢/١١/٢٤
٣- الرأس/ طولكرم
٤- ٢٠٣

١- جمعية أسكان الرياض التعاونية م.م
٢- ١٩٩٧/٤/٢٧
٣- رام الله
٤- ١٠٦٩

١- جمعية حوسان التعاونية للتسليف والتوفير غ.م.م
٢- ١٩٦٠/٩/١
٣- حوسان/ بيت لحم
٤- ١٧٨

١- الجمعية التعاونية للإنتاج والخدمات لأصحاب مناشير الحجر م.م
٢- ١٩٩٤/٢/١٥
٣- بيت فجار/ بيت لحم
٤- ٩٢١

١- جمعية زيتا التعاونية للتسليف والتوفير غ.م.م
٢- ١٩٣٧/٧/٣
٣- زيتا/ طولكرم
٤- ١٦

١- جمعية رامين التعاونية للتسليف والتوفير غ.م.م
٢- ١٩٥٥/١١/١٥
٣- رامين/ طولكرم
٤- ٦٤

١- جمعية فرعون التعاونية للتسليف والتوفير غ.م.م
٢- ١٩٦٤/٦/١٣
٣- فرعون/ طولكرم
٤- ٢٤٩

١- جمعية دير الغصون التعاونية للتسليف والتوفير غ.م.م
٢- ١٩٦٧/٢/٥
٣- دير الغصون/ طولكرم
٤- ٢٩٣

١- جمعية بلعا التعاونية للتسليف والتوفير غ.م.م
٢- ١٩٤٧/٧/٢٣
٣- بلعا/ طولكرم
٤- ٣٤

١- جمعية كفر اللبد التعاونية للتسليف والتوفير غ.م.م
٢- ١٩٤٦/١٠/١٨
٣- كفر اللبد/ طولكرم
٤- ٢٥

١- الجمعية التعاونية لإنتاج وتسويق الرخام في الخليل وبيت لحم ورام الله م.م
٢- ١٣/١٢/١٩٨٤
٣- الخليل/ بيت لحم/ رام الله
٤- ٥٤٢

١- جمعية جورة الشمعة التعاونية الزراعية م.م
٢- ١٣/٣/١٩٨٣
٣- جورة الشمعة/ بيت لحم
٤- ٥٢٩

١- جمعية الساوية التعاونية للتسليف والتوفير غ.م.م
٢- ١٩/١٢/١٩٥٦
٣- الساوية/ نابلس
٤- ٩١

١- جمعية النور التعاونية للإسكان م.م
٢- ١/١٢/١٩٩١
٣- بيت لحم
٤- ٧٤٠

١- جمعية إسكان الموظفين التعاونية في طلوزة م.م
٢- ١/٨/١٩٩٢
٣- طلوزة/ نابلس
٤- ٨٣٠

طاهر حسني النتشه
مدير عام الادارة العامة للتعاون

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

إعلان بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (١٧) لسنة ١٩٥٦م بموجب المادتين (٤٩، ٥٠)

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ بصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية".

أقرر تصفية الجمعيات التعاونية المبينة أسماؤها وأرقام وتواريخ تسجيلها أدناه وأعلن بهذا بعد مرور شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان وانتهاء أعمال التصفية سيتم إلغاء تسجيلها من سجل جمعيات التعاون استناداً لأحكام المادتين (٤٩، ٥٠) من قانون التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦م.

يجوز للشخص المتضرر من هذا القرار أن يستانف لوزير العمل خلال شهرين من تاريخ صدوره.

تشير الأرقام في الإعلانات إلى التفاصيل التالية:

١- إسم الجمعية

٢- تاريخ التسجيل

٣- العنوان المسجل

٤- رقم التسجيل

١- جمعية بيت عوا التعاونية للتنوير الكهربائي م.م

٢- ١٩٧٦/٧/٣١

٣- بيت عوا/ الخليل

٤- ٣٦٩

١- جمعية موظفي الخدمات الصحية التعاونية م.م

٢- ٧٣/٦/١٠

٣- نابلس

٤- ٣٢١

١- جمعية الأمل التعاونية للإسكان م.م

٢- ١٩٩٢/٢/٢٥

٣- بيت ساحور/ بيت لحم

٤- ٧٦٩

١- جمعية إسكان الشهيد أبو جهاد التعاونية م.م

٢- ١٩٩٧/١١/٢٤

٣- جنين

٤- ١١٠٩

١- جمعية بيت لحم التعاونية الإستهلاكية م.م

٢- ١٩٧٣/٨/١٩

٣- بيت لحم

٤- ٣٢٩

١- جمعية الإتحاد التعاونية الأهلية للإسكان م.م
٢- ١٩٩٤/٦/١
٣- نابلس
٤- ٩٣٣

١- جمعية الرعاة التعاونية متعددة الأغراض م.م
٢- ٧٠/١١/١٩
٣- بيت لحم
٤- ٣٠٦

١- جمعية الصفا التعاونية الزراعية م.م
٢- ١٩٩٥/٢/١
٣- حلحول/ الخليل
٤- ٩٥٩

١- جمعية الإسكان التعاونية لمهندسي بيت لحم م.م
٢- ٩٦/٦/١٠
٣- بيت لحم
٤- ١٠٥٢

١- جمعية إتحاد قرى العرقوب التعاونية للنقل م.م
٢- ١٩٦١/٨/١

٣- قرى العرقوب / بيت لحم
٤- ١٧٧

١- جمعية صانعي الصدف التعاونية م.م
٢- ١٢/٦/١٩٦٠
٣- بيت ساحور / بيت لحم
٤- ١٥٤

١- جمعية العبيدية والتعامرة التعاونية للنقل م.م
٢- ٢٩/١١/١٩٦١
٣- العبيدية / بيت لحم
٤- ١٨١

١- جمعية بيت ايبا التعاونية للتسليف والتوفير غ.م.م
٢- ٢٥/٩/١٩٣٤
٣- بيت إيبا / نابلس
٤- ٣

١- جمعية بيت جالا التعاونية للإسكان م.م
٢- ٢٥/٩/١٩٨٠
٣- بيت جالا / بيت لحم
٤- ٤٢٧

١- جمعية تياسير التعاونية للثروة الحيوانية م.م

٢- ١/٨/٩٤

٣- تياسير/ نابلس

٤- ٩٤١

١- جمعية الإسكان التعاونية لموظفي وكالة الغوث الدولية م.م

٢- ١/١١/١٩٩٢

٣- بيت لحم

٤- ٨٥٠

١- جمعية المتقاعدين الأردنيين التعاونية للمنفعة المتبادلة م.م

٢- ١/٧/١٩٩٢

٣- أبو ديس/ القدس

٤- ٨١٦

١- جمعية المنار التعاونية للإسكان م.م

٢- ٢٢/٥/١٩٩٦

٣- بيت لحم

٤- ١٠٤٨

١- الجمعية التعاونية لإسكان منطقة بيت لحم م.م

٢- ١/٦/١٩٨٧

٣- بيت لحم

٤- ٦٥٤

١- جمعية عصيرة القبلية التعاونية للثروة الحيوانية م.م

٢- ٨٦/٨/٥

٣- عصيرة القبلية/ نابلس

٤- ٥٩٢

١- جمعية بيت جالا التعاونية الإستهلاكية م.م

٢- ١٩٧٧/٣/١

٣- بيت جالا / بيت لحم

٤- ٣٧٥

١- جمعية الإسكان التعاونية لموظفي دائرة الزراعة والإحصاء في بيت لحم م.م

٢- ١٩٩٢/٦/١٥

٣- بيت لحم

٤- ٨١١

١- جمعية إسكان موظفي الحكومة التعاونية في بيت لحم م.م

٢- ١٩٩٢/٨/١

٣- بيت لحم

٤- ٨٢٩

طاهر حسني النتشه

مدير عام الادارة العامة للتعاون

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

إعلان بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (٥٠) لسنة ١٩٣٣م

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ بصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية".

أقرر تصفية الجمعيات التعاونية المبينة أسماؤها وأرقام وتواريخ تسجيلها أدناه ووذلك استناداً لنص المادة "٤٦" من قانون جمعيات التعاون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٣.

ويجوز للشخص المتضرر من هذا القرار أن يستانف لوزير العمل خلال شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان وذلك استناداً لنص المادة "٥١" من قانون جمعيات التعاون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٣

تشير الأرقام في الإعلان إلى التفاصيل التالية:

١- إسم الجمعية

٢- تاريخ التسجيل

٣- العنوان المسجل

٤- رقم الملف

١- الجمعية التعاونية الزراعية لمحلة الرمال م.م

٢- ٢٠/٤/١٩٦٥

٣- غزة

٤- ٢٧٤

١- الجمعية التعاونية المنزلية لميناء غزة م.م

٢- ١٦/٥/١٩٦٦

٣- غزة

٤- ٢٩١

١- الجمعية التعاونية المنزلية في بيت حانون م.م

٢- ٢/٣/١٩٦٥

٣- بيت حانون

٤- ٢٦٩

طاهر حسني النتشه
مدير عام الادارة العامة للتعاون

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

إعلان بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (٥٠) لسنة ١٩٣٣م

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ بصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية".

واستناداً لنص المادة "٩" من قانون جمعيات التعاون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٣ قررت تسجيل الجمعية التعاونية المذكورة أدناه وذلك في سجل جمعيات التعاون.

اسم الجمعيـــة: جمعية الإسكان التعاوني بوزارة الأشغال محدودة المسئولية

تاريخ التسجيل: ٢٧/٤/١٩٩٩

العنـــــوان: غزة - وزارة الأشغال

رقم التسجـــيل: ١١٥١

طاهر حسني النتشه
مدير عام الادارة العامة للتعاون
وزارة العمل

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

إعلان بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (٥٠) لسنة ١٩٣٣م بموجب المادة (٥٠)

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق و/٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٦ بصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية".

قررت شطب أسماء الجمعيات التعاونية المذكورة أدناه من سجل جمعيات التعاون بمقتضى المادة (٥٠) من قانون جمعيات التعاون رقم (٥٠) لسنة ١٩٣٣ وذلك لانتهاء المدة القانونية للإعتراض على قرار تصفيتها المعلن عنه الإعلانات المنشورة في الوقائع الفلسطينية بتاريخ ٨ ديسمبر ١٩٩٨ العدد السابع والعشرين ولم يعترض أحد على ذلك.

تشير الأرقام في الإعلانات إلى التفاصيل التالية:

١- إسم الجمعية

٢- تاريخ التسجيل

٣- العنوان المسجل

٤- رقم التسجيل

١- الجمعية التعاونية الزراعية الفلسطينية بغزة م.م.

٢- ١٩٥٩/٥/٣